جامعة الجزائر
كلية العلوم الإسلامية
قسم العقائد و الأديان

العنوان

موقف النقاد من مستدرك الحاكم عمل الذهبي نموذجا

مذكرة لنيل شهادة الماجستير
تخصص الكتاب والسنة

إعداد الطالب:
يحي كحلول

السنة الجامعية:2010/2009

جامعة الجزائر
كلية العلوم الإسلامية
قسم العقائد و الأديان

العنوان

موقف النقاد من مستدرك الحاكم

عمل الذهبي نموذجا

مذكرة لنيل شهادة الماجستير
تخصص الكتاب والسنة

إعداد الطالب: يحي كحلول
إشراف: الدكتور محمد عبد النبي

أعضاء اللجنة المناقشة

الدكتور: محمود مغراوي..... رئيسا.
الدكتور: محمد عبد النبي.....مقررا.
الدكتور: عبد المجيد بيرم .....عضوا.
الدكتور: يوسف عدار.....عضوا.

السنة الجامعية:2010/2009

الإهداء

-**إلى** من تحملت بحملي أثقالاً كثيرة، ولقيت وقت وضعي مزعجات مثيرة، وبالغت في تربيتي، وسهرت في مداراتي، وأعرضت عن جميع شهواتها، وقدمتي على نفسها في كل حال: إلى **أمي** –رحمها الله-.

- **إلى** من ضم إلى التسبب في إيجادي محبته لي بعد وجودي، وشفقته، و تربيته بالكسب لي والإنفاق عليّ: إلى **أبي** – حفظه الله-.

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ [آل عمران:102].

{ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَآءً‌ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَ‌ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبًا ﴿١﴾ } [النساء: 1].

{يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلاً سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَـٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ‌ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ } [الأحزاب:70، 71].

أما بعد: فإن الله عز وجل أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على جميع الأديان، وَأَيَّدَهُ بالحجج القاهرة والمعجزات الظاهرة التي من أعظمها معجزة القرآن، وَتَكَفَّلَ – سبحانه – بحفظ هذا الكتاب الكريم

حتى تقوم حجته على الثقلين من الإنس والجان، وأسند إلى نبيه صلى الله عليه وسلم مهمة التبليغ للقرآن والبيان، فقال تعالى: {وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ } [النحل: 44].

فَقَامَ صلى الله عليه وسلم بهذه المهمة أحسن قيام، وَنَصَحَ للخلق وأرشدهم إلى الطريق الموصلة إلى طاعة الرحمن، وَحَذَّرَهُم من سلوك سبل الغِوَايَة والخسران، فقامت به الحجة،

وتمت به النعمة والمنة، قال تعالى: {ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا } [المائدة: 3].

وقد كان بيانه صلى الله عليه وسلم وَسُنَّتُهُ وحياً من الله عز وجل، قال تعالى: {وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤ } [النجم:3، 4]، فالله عزوجل قد أرسله بالكتاب والسنة جميعاً، كما قال سبحانه: {وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡحِكۡمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ } [البقرة:231]. فالحكمة: هي السُّنَّةُ المبينةُ على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرادَ الله عز وجل بما لم ينص عليه في الكتاب.

وقال صلى الله عليه وسلم: "ألا إني أُوتِيتُ الكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ.." (1).

فَدَلَّ ذلك على أنه أوتي السُّنَّةَ كما أوتي القرآن، وأن الكتابَ والسنةَ قرينان لا ينفصلان، وبذلك تكون السنةُ داخلةً في الوعد الذي قطعه الله على نفسه بحفظ هذا الذكر، حيث قال سبحانه {إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ } [الحجر: 9].

وكان من مظاهر حفظ الله سبحانه لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم: أن هيأ لها خير قرون هذه الأمة، فتلقوها عنه صلى الله عليه وسلم، وحفظوها في صدورهم، وألقوا إلى التابعين ما تلقوه من مشكاة النبوة خالصاً صافياً، وكان سندهم فيه – عن نبيهم صلى الله عليه وسلم، عن جبريل، عن رب العالمين – سنداً صحيحاً عاليا.

ومع مرور الأيام، وتعاقب الأزمان، دخل في هذا الشأن من ليس من أهله، فوقع الوهم والغلط في الرواية، بل وظهر الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم.

فحينئذٍ أقام الله سبحانه طائفة من الأئمة الحفاظ، فاجتهدوا في جمع الأحاديث والآثار في

---

(1): أخرجه أحمد في المسند (131/4)، وأبو داود في السنة، باب في لزوم السنة،(10/5)ح(4604).
قال الشيخ الألباني: "صحيح". (صحيح الجامع ح 2643).

الصحاح، والمسانيد، والسنن، والجوامع، والمعاجم، وغيرها؛ فلم ينقض القرن الرابع الهجري إلا وقد استوعبت مصنفاتهم أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثار أصحابه، ومن بعدهم من التابعين وأتباعهم، كما صنفت كتب الجرح والتعديل وبيان أحوال الرواة، فَعُرِفَ الثقة الثبت من المجروح العليل، مما مَكَّنَهُم من النظر في أسانيد الأحاديث والآثار، وتمييز الصحيح من الضعيف والسليم من المعلول من تلك الأخبار، وهم مستمرون على ذلك على مر الدهور والأعوام، وحتى قيام الساعة إن شاء الله؛ فإن الله سبحانه يقيِّض في كل زمان وعصر وفي كل قُطْرٍ ومصر من العلماء الْمُبَرِّزين من يَذُبُّ عن سنته صلى الله عليه وسلم، ويحمي حوزة الدين من كل مُبْتَدَعٍ ودخيل، وهم ظاهرون
على الحق، قائمون بأمر الله لا يَضُرُّهُم من خَذَلَهُم أو خَالَفَهُم حتى يأتيَ أمر الله وهم ظاهرون على النَّاس.

ومن أولئك الأعلام الأفذاذ ، إماما المحدثين ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ، وأبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، اللذان كانا لهما اهتمام بالغ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، فألفا كتابين جليلين ، جمعا فيهما جملة من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في مختلف أبواب الدين ، واشترطا الصحة لكل حديث يخرجانه ، فكان لهما ما أرادا ، وما فتئ العلماء أن تلقوا كتابيهما بالقبول إلا أحرفا يسيرة ، انتقدها عليهما بعض الحفاظ ، فصار كل حديث أخرجاه يعتبر صحيحا .

ونظرا للمقامة الرفيعة التي تبوأها هذين الكتابين من بين سائر كتب الحديث ، انصرفت اهتمامات العلماء إليهما ، فاهتموا بنسخهما و رواتهما وأقاموا عليهما المستخرجات و المستدركات ، وكثرت شروح أهل العلم عليهما ، ما بين مختصر ومطول ، ولا يزالون كذلك إلى عصرنا هذا ، ومنهم من اهتم برجال الصحيحين ، فمنهم من أفرد رجال البخاري بالتصنيف ، ومنهم من اهتم برجال مسلم ، ومنهم من اهتم برجال الكتب الستة – البخاري ،مسلم ، الترمذي ، أبو داود، النسائي و ابن ماجة–.

وكان من بين من له اهتمام خاص بالصحيحين الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم النيسابوري ، فألف كتاب "المدخل إلى الصحيح" ، وكتاب "المدخل إلى كتاب الإكليل" ، وكان من أعظم مؤلفاته في هذا المضمار، كتاب "المستدرك على

الصحيحين" الذي ألفه استدراكا على الشيخين ، حيث ظهر في عصره نابتة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار ، مدعين بأنه لم يصح من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم إلا مقدار ما ذكره البخاري ومسلم ، فرأى الحاكم أن هذا القول مبتدع باطل ، لكون الشيخان لم يستوعبا إخراج الصحيح ولا التزما ذلك.

فأتى الحاكم بعدد كبير من الأحاديث تقارب التسعة آلاف ، ردا على ذلك القول المزعوم ، وتعددت أحكامه على ذلك ، فمنه ما حكم عليه بأنه على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما، أو صحيح الإسناد فقط مما ليس على شرط واحد منهما، وقليل من الأحاديث حكم عليها بالضعف وأشار في الغالب أنها ليست من شرط الكتاب.

لكن العلماء بعد الحاكم رأوا أنه قد تساهل كثيرا في تصحيحه للأحاديث ، ووصل هذا الحد من التساهل إلى درجة تصحيح الأحاديث الواهية والموضوعة ، فأنكر عليه الخطيب البغدادي إخراجه لجملة من الأحاديث الضعيفة ، وانتقده ابن الصلاح أنه واسع الخطو في التصحيح متساهل في ذلك ، وأطبقت كلمة العلماء بعده على ذلك .

وكان للحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عثمان الذهبي ، اهتمام خاص بالمستدرك ، قام باختصاره و التعليق على كثير من المواضع ، مبينا كثيرا من الأحاديث الموضوعة و الباطلة ، إلا أن مختصره هذا يعوزه العمل و التحرير كما اعترف هو نفسه بذلك.

ولما كانت جهود الذهبي – رحمه الله – في خدمة علم الحديث على درجة كبيرة من الأهمية، وكانت علومه وآثاره تحظى بمكانة عَلِيَّة ، كان – رحمه الله – جديراً بأن تتجه إليه جهود الدارسين والباحثين.

وقد كانت لدي رغبة قوية في إبراز شيء من جهد الذهبي في الحديث وعلومه ، فانصب اختياري على كتاب " تلخيص المستدرك" ، نظرا لأهميته وأهمية كتاب المستدرك.

وقويَ العزم على الكتابة في هذا الجانب ، فتقدمت بمشروع مذكرة لنيل درجة الماجستير ، وعنونته ب :" موقف النقاد من مستدرك الحاكم (عمل الذهبي نموذجا)".

وكانت الأسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع كالتالي:

أسباب اختيار الموضوع:

1- لقد ذكر الذهبي في ترجمته للحاكم من كتابه"سير أعلام النبلاء"(176/17)

لما تكلم على المستدرك وما فيه من أحاديث ، قال في الأخير:" وقد اختصرته ، ويعوز عملا وتحريرا" ، فرأيت انطلاقا من هذه الكلمة ، أن كتاب " التلخيص " ينقصه التحقيق ، وأنه مجرد اختصار لكتاب الحاكم بصريح عبارة الذهبي ، وأنه من الممكن أن يستدل بها على أن مجرد قوله(خ-م) أو (خ)، أو(م) ، مختصرا في ذلك حكم الحاكم دون تعقيب ، ليس إقرارا وموافقة لحكم الحاكم ، وإنما هو تلخيص فقط ، ويحتاج إلى العمل، وأن مقولة" صححه الحاكم ووافقه الذهبي" عبارة غير صحيحة.

2- معرفة منهج الذهبي في تلخيصه ، وإظهار معالمه في اختصار الأسانيد والمتون وعبارات الحاكم النقدية ، إضافة إلى بيان شرطه فيه.

3- بيان أن تساهل الحاكم إنما هو خاص بالمستدرك ، وأن تساهله طارئ ، كان وراءه عدة أسباب لذلك.

4- إظهار قيمة تعقبات الذهبي على الحاكم ومدى الإعتماد عليها ، مع بيان صور تلك التعقبات.

5- كان السبب في اختياري الإمام الذهبي من بين سائر أئمة النقد ، وحصر الدراسة في تلخيصه ، راجع إلى معيارين هما:

أ- كونه رأسا شامخا في علم الحديث ، مشهود له بعلو الكعب فيه ، وهو غني عن التعريف ، ونقل شهادة أهل العلم فيه.

ب- أنه الإمام الأكثر حظا في الكلام على الحاكم ومستدركه ، فقد عمل عليه تلخيصا ، تعقب الحاكم في كثير من أحكامه ، وأوضح كثيرا من أوهامه. وهو الذي ترجم له في عدة من كتبه ك"سير أعلام النبلاء" و " تذكرة الحفاظ " و " تاريخ الإسلام " ، مبينا أقسام الأحاديث التي حواها كتابه" المستدرك" ، ناقدا له لإخراجه مجموعة من الأحاديث الموضوعة والواهية.

أهمية الموضوع:

1- إن معرفة أسباب تساهل الحاكم في كتابه ، ومعرفة موقف أهل العلم من أحاديث كتابه ، ممن رأوا أنه يصفو له كثير من الأحاديث الصحيحة و الحسنة ، ومعرفة مقصوده من التأليف ، لهو لجم لأفواه كثير من المغالين ، ممن وصفوه وصفا مطردا فاحشا بأنه متساهل

جدا ، واخترع عبارات ما أنزل الله بها من سلطان. وأن كتابه حوى بلايا من الأحاديث الموضوعة و الساقطة و المعلولة ، وأنه طافح بالرواة الكذابين و الوضاعين و الهلكى . وبالغ بعضهم فقال:" أنه صار مظنة لأهل الأهواء ، يجدون فيه ما يشتهون ويعتمدون تصحيحه تلبيسا و تدليسا".

2- إن تحقيق القول في مسألة حكاية الذهبي لكثير من أحكام الحاكم و السكوت عليها ، وبيان أنها مجرد تلخيص لا غير ، وأن عبارة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي" عبارة مجانبة للصواب ، لهو تبرئة لساحة علم من أعلام المحدثين ، وأحد أعمدته المشهورين ، عن تلك الإنتقادات التي وجهت له من طرف بعض أهل العلم ، وما ينسبون له من أوهام ظاهرة وقعت له في التلخيص نتيجة لاعتقداهم صحة تلك العبارة.

3- إن الإمام الذهبي إمام كبير في الحديث ، وأحكامه على الرواة و الأحاديث معتبرة و معمول بها لدى أئمة هذا الشأن ، فكان من الأهمية بمكان معرفة صور تعقباته ، والتفريق بينها وبين ماهو إلا مجرد تلخيص ، ومدى الإعتماد عليها. و عرضها في ترتيب موضوعي مما يسهل على طالب هذه الفوائد الوصول إليها، بعد أن كانت منثورة في أماكن متفرقة من كتابه ، لا يُهْتَدى إليها إلا بتتبع الكتاب بكامله.

إشكالية البحث:

إن الإشكالية التي يبنى البحث عليها يمكن طرحها كالتالي فيقال:

ما مقصود الحاكم من تأليفه للمستدرك؟ وهل ما وقع له من تساهل ناشئ عن تساهل الحاكم عموما أم هو أمر طاريء؟ وما أسباب هذا التساهل ؟ وما مراد الحاكم بشرط الشيخين؟

من جهة أخرى يقال: هل مجرد حكاية الذهبي لما يذكر الحاكم في المستدرك على شرط البخاري أو مسلم أو صحيح الإسناد أو على شرطهما ثم يلخصه الذهبي بقوله(خ-م) أو (خ) أو (م) ، هل يحمل صنيعه هذا في تلخيصه على أنه إقرار و موافقة منه للحاكم؟ فيكون الذهبي ألف التلخيص أصالة لتعقب أحكام الحاكم ، أو يقال قصد التلخيص وما عنى بالتحقيق كثيرا؟ فيكون ما فيه من تعقبات إنما هو تفضل و تكرم من الحافظ الذهبي دفعته غيرة الإمام الناقد لبيان ذلك.

ومن جهة أخرى أيضا يقال : كيف كانت صور تعقب الذهبي للحاكم ؟ وما مدى صحتها والإعتماد عليها؟.

هذا ما سنجيب عليه في موضوع بحثنا هذا.

وقد قمت – من أجل تحقيق ذلك – بقراءة كتاب المستدرك وجرده مع التلخيص ، وجمعت في هذا الباب كل تعقبات الذهبي على الحاكم ، وقسمتها إلى صور متنوعة ، مع دراسة تلك الأحكام في ضوء أقوال الأئمة وأحكامهم على الأحاديث نفسها، أو على رواتها ، ومن ثَمَّ بيان إصابة الذهبي أو عدم إصابته فيما حكم به.

ونقبت من أجل ذلك في كتب الجرح والتعديل وكتب الرجال وكتب التخريج المعاصرة والقديمة .

إلا أنه اعترضتني بعض الصعوبات في ذلك ، وكان من أهمها رداءة النسخة المطبوعة من المستدرك مع التلخيص ، ففيها تقديم وتأخير مابين الأصل والتلخيص ، إضافة إلى كثرة السقط و التحريف ، ويظهر ذلك جليا في الإختلاف بين أحكام الحاكم والذهبي ، وفي تسمية بعض الرواة ، و سياقة بعض الأسانيد. فهذا مما صعب علي مهمة القراءة والتجريد علاوة على ذلك ندرة الدراسات حول تلخيص الذهبي ، وإن كانت الدراسات حول مستدرك الحاكم موجودة ، إلا أنه لم يتوفر لي إلا ما تفرق في كتب مصطلح الحديث و التراجم.

أما **طريقتي في البحث** فقد كانت على النحو التالي:

1- عزو الآيات القرآنية إلى سورها من القرآن الكريم ، معتمدا على رواية حفص عن عاصم.

2- تخريج الأحاديث النبوية والآثار الواردة في البحث ، وذلك على النحو التالي:

أ- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما ، اكتفيت بمجرد العزو لذلك .

ب- إذا كان خارج الصحيحين أو أحدهما ، عزوته إلى مظانه ، غير متوسع في ذلك ، مع بيان درجته من أقوال العلماء إن وجدت.

3- عند ضرب الأمثلة من مستدرك الحاكم فإني أكتفي بالعزو إليه لأن المقصود هو إيضاح الصورة بالمثال ، لا تخريج الحديث .

4- اعتمدت في تجريد المستدرك والتلخيص على طبعة طبع: دار المعرفة- بيروت ، وهي مصورة من الطبعة الهندية ، بإشراف: د.عبد الرحمان المرعشلي.

5- لم أترجم للأعلام المشهورين لأن غالبهم أفردوا بتراجم خاصة ، وتناولهم الباحثون بالدراسة ، كأمثال الأئمة الأربعة ، و أئمة الحديث كالبخاري ومسلم و أبي حاتم و أبي زرعة و الترمذي والنسائي وأبي داود و ابن ماجة وابن حبان والدارقطني والبيهقي وابن عدي والعقيلي و ابن عبد البر و الخطيب البغدادي و ابن الصلاح و ابن دقيق العيد و ابن تيمية و ابن القيم وابن كثير وابن رجب و ابن الملقن و الحافظ العراقي و الحافظ ابن حجر و السخاوي و السيوطي وغيرهم.وقد أترجم أحيانا لمن ليس مشهورا.

6- أما الكلام على الرواة فقد كان مختصرا و لم أتوسع في نقل أحكام أئمة الجرح والتعديل فيهم إلا إذا اقتضى المقام ذلك ، و أشير إلى مواضع تراجمهم وأقوال أهل العلم فيهم ، من كتب التراجم ، واكتفيت في الغالب على كتاب "تهذيب الكمال" و" تهذيب التهذيب" و "تقريب التهذيب".

7- عند ضرب الأمثلة في بيان صور تعقبات الذهبي على الحاكم فإني اكتفيت بمثال واحد في الغالب لتوضيح تلك الصورة ، و أشير إلى باقي الأمثلة في الحاشية ، حتى يراجعها من شاء.

8- في حالة عدم موافقتي الذهبي في رأي أو حكم، فإنني أُنَبِّه على ذلك، مُبَيِّناً ما استندت إليه في اختيار خلاف قوله، مع مناقشة اختياره إن لزم الأمر، وذلك كله في ضوء كلام أهل العلم في المسألة.

9- ميزت النقول عن أهل العلم بعلامة من علامات التمييز ، وما كان غير ذلك فهو من كلامي.

10- وضعت فهارس علمية للبحث.

و بعد هذا العرض أرى أنه من الواجب علي أن أتوجه بالشكر الجزيل لكل من مد إليَّ يد العون أثناء إعداد هذه الرسالة سواء بإرشاد أو هداية لمصدر أو تشجيع أو دعاء . و أخص بالذكر أستاذي المشرف الدكتور محمد عبد النبي ، لقبوله الإشراف على هذه الرسالة ، ولما خصني به من وقت وجهد وتوجيه.

و ختاما فإن هذا هو جهدي المتواضع الذي أرجو من الله تعالى له القبول ، فقد بذلت فيه ما وسعني من جهد ، فإن وفقت فيه فلله تعالى الفضل و المنة ، و إن كان غير ذلك فحسبي أني حاولت الوصول إلى خدمة أحد كتب الحديث الكبار ، و الرب سبحانه و تعالى يثيب على القصد و يعفو عن الخطأ . فأسأله سبحانه و تعالى أن يجنبنا الزلل و يرشدنا إلى الصواب و يوفقنا إلى ما يحبه و يرضاه .

و الحمد لله رب العالمين ، و الصلاة و السلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، و على آله و صحبه ، و التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

الفصل الأول

التعريف بالحاكم و مستدركه وبيان منهجه فيه.

ويشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: ترجمة موجزة للحاكم .

المبحث الثاني: التعريف بمستدرك الحاكم وبيان شرطه فيه.

المبحث الثالث: قضية تساهل الحاكم .

المبحث الأول:

ترجمة موجزة للحاكم(1)

المطلب الأول: اسمه ، نسبه ،كنيته ومولده.

هو : محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن حكيم ، أبو عبد الله ، الضبّيّ النيسابوري الشافعي ، ابن البيِّع ، صاحب التصانيف .

والضَّبّي(2) : نسبة إلى جدته سبطة بنت عيسى بن عبد الرحمن الضبّيّ .

ولُقِّب بابن البيِّع(3)؛ لأن أباه كان يتوسّط في الخانات بين البائعين والمشترين ، فقيل له البيّع ، وقيل للحاكم ابن البيِّع .

ولُقِّب أيضاً : بالحاكم وذلك إمّا لتوليه القضاء ، وإمّا أنها رتبةٌ له في علم الحديث ، وهي المرتبة الثانية التي تلي مرتبة أمير المؤمنين في الحديث .

أما مولده: فقد ولد الحاكم يوم الاثنين ، الثالث من شهر ربيع الأول ، سنة إحدى وعشرين وثلاث مائة بنيسابور ، لأسرة عرفت بالصلاح ، وكان أبوه محباً للخير، وفي كنف هذه الأسرة بدأ تعليمه الأول كما سيأتي .(4)

المطلب الثاني:طلبه للعلم ورحلاته العلمية.

بدأ الحاكم في طلب علم الحديث منذ صغره بعناية والده وخاله، وأول سماعه كان في سنة ثلاثين وثلاثمائة، وقد استملى على أبي حاتم ابن حبان في سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، وهو ابن ثلاث عشرة سنة.

ولحق الأسانيد العالية بخراسان والعراق وما وراء النهر، وسمع من نحو ألفي شيخ، ينقصون

---

(1): انظر ترجمته في الكتب التالية:" تاريخ بغداد(473/5)،المنتظم(274/7)، الأنساب(432/1)،تبيين كذب المفتري(227)،سيرأعلام النبلاء(162/17)،تذكرة الحفاظ(1039/3)،ميزان الإعتدال(608/3)،لسان الميزان(232/5)،وفيات الأعيان(280/4)،البداية و النهاية(409/11)،النجوم الزاهرة (238/4)،طبقات الشافعية الكبرى للسبكي(155/4)،شذرات الذهب(176/3)،طبقات الحفاظ(409).

(2):سير أعلام النبلاء(169/17).

(3):الأنساب للسمعاني(432/1).

(4):سيرأعلام النبلاء:(163/17).

أو يزيدون، فإنه سمع بنيسابور وحدها من ألف نفس.(1)

وذكر الخليلي(2) أن له رحلتان إلى العراق و الحجاز، كانت الأولى وعمره قريبا من عشرين سنة(3).

والثانية سنة ثمان وستين، وكانت سنه سبعا وأربعين سنة، وفي هذه الرحلة ناظر الدارقطني فرضيه ، وذكر السمعاني (4) أنه رحل إلى مرو وما وراء النهر أيضا.

و زاد الخطيب البغدادي(5) أنه ورد بغداد في شبيبته، وكتب عن جماعة من أهل الحديث بها. ثم ساق بسنده إلى أبي القاسم الأزهري قوله(6):" ورد أبو عبد الله ابن البيع بغداد قديما فقال لأصحاب الحديث: ذكر لي أن حافظكم يعني- أبا الحسن الدارقطني- خرّج لشيخ واحد خمسمائة جزء وتكلم على كل حديث منها، فأروني بعض تخريجه. فحمل إليه بعض الأجزاء التي خرجها الدارقطني لأبي إسحاق الطبري، فنظر في الجزء الأول فرأى حديثا لعطية العوفي في أول الجزء فقال: أول حديثه خرجته لعطية، وعطية ضعيف. ثم رمى الجزء من يده ولم ينظر في شيء من باقي الأجزاء أو كما قال. وقد سمعت القاضي أبا العلاء الواسطي يحكي نحو هذا، إلا أنه ذكر أن صاحب القصة أبو عمرو البحيري النيسابوري لا ابن البيع وقول أبي العلاء أشبه بالصواب والله أعلم."اهـ

المطلب الثالث:أهم شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته.

أولا:أهم شيوخه.

لقد أكثر الحاكم من السماع عن الشيوخ ، وكان سماعه للحديث مبكرا ، ووصل عدد

---

(1):سيرأعلام النبلاء(163/17).

(2):الإرشاد:(852/3).

(3):تذكرة الحفاظ(1039/3).

(4):الأنساب(432/1).

(5):تاريخ بغداد(473/5).

(6):المصدر نفسه.

شيوخه الذين أخذ عنهم حوالي ألفي شيخ كما ذكر ذلك الذهبي(1).وتصانيفه المشهورة شاهدة بذلك فهي طافحة بذكرهم. وأنا أذكر هنا أهم شيوخه الذين اشتهر بالأخذ عنهم، فمن ذلك(2):

حدث عن أبيه وكان أبوه قد رأى مسلما صاحب " الصحيح "، وعن محمد بن علي المذكر، ومحمد بن يعقوب الأصم، ومحمد بن يعقوب الشيباني ابن الأخرم، ومحمد بن أحمد بن بالويه الجلاب، وأبي جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي صاحب ابن واره، ومحمد بن عبدالله بن أحمد الصفار،و علي بن الفضل الستوري، وعلي بن عبدالله الحكيمي، وإسماعيل ابن محمد الرازي، ومحمد بن القاسم العتكي، وأبي جعفر محمد بن محمد بن عبدالله البغدادي الجمال، ومحمد بن المؤمل الماسرجسي، ومحمد بن أحمد بن محبوب محدث مرو، وأبي حامد أحمد بن علي بن حسنويه، والحسن بن يعقوب البخاري، والقاسم ابن القاسم السياري، وأبي بكر أحمد بن إسحاق الصبغي، وأحمد بن محمد بن عبدوس العنزي، ومحمد بن أحمد الشعيبي الفقيه، وإسماعيل بن محمد بن الشعراني، وأبي أحمد بكر بن محمد المروزي الصيرفي، وأبي الوليد حسان بن محمد الفقيه، وأبي علي الحسين بن علي النيسابوري الحافظ، وحاجب بن أحمد الطوسي، لكن عدم سماعه منه، وعلي بن حمشاد العدل، ومحمد بن صالح بن هانئ، وأبي النضر محمد بن محمد الفقيه، وأبي عمرو وعثمان بن أحمد الدقاق البغدادي، وأبي بكر النجاد، وعبد الله بن درستويه، وأبي سهل بن زياد، وعبد الباقي بن قانع، وعبد الرحمن بن حمدان الجلاب شيخ همذان، والحسين بن الحسن الطوسي، وعلي بن محمد بن محمد بن عقبة الشيباني،وخلق كثير.

كما أنه حدث عن الحافظين الكبيرين، ابن حبان البستي صاحب كتاب "الصحيح" و "الثقات" و "المجروحين" وغيرها من الكتب الماتعة.

والحافظ الدارقطني صاحب كتاب "السنن" و "العلل".وأخذ عنهما فنون الحديث.

---

(1):سيرأعلام النبلاء(163/17).

(2):تذكرة الحفاظ(1039/3).طبقات السبكي(156/4).سير أعلام النبلاء(163/17،164).

ثانيا:أهم تلاميذه(1)

لقد تتلمذ على يد الحاكم كثير من طلبة العلم ، ورحلوا إليه من جميع الآفاق منهم: أبو الفتح بن أبي الفوارس، وأبو العلاء الواسطي، ومحمد بن أحمد بن يعقوب، وأبو ذر الهروي، وأبو يعلى الخليلي صاحب "الإرشاد"، وأبو بكر البيهقي صاحب "السنن "، وأبو القاسم القشيري، وأبو صالح المؤذن، والزكي عبدالحميد البحيري، ومؤمل ابن محمد بن عبد الواحد، وأبو الفضل محمد بن عبيدالله الصرام، وعثمان بن محمد المحمي، وأبو بكر أحمد بن علي بن خلف الشيرازي، وخلق سواهم.

ثالثا: أهم مصنفاته.

لقد ترك لنا الحاكم عدة مصنفات ، غالبها في الحديث وعلومه ، وقد شرع في التصنيف سنة سبع و ثلاثين و ثلاثمائة ، فاتفق له من التصانيف ما لعله يبلغ قريبا من ألف جزء كما ذكر ذلك الذهبي(2). وقد وصفه ابن طاهر بحسن التصنيف(3) فقال:" سألت سعد بن علي الحافظ عن أربعة تعاصروا: أيهم أحفظ ؟ قال: من ؟ قلت: الدار قطني، وعبد الغني، وابن منده، والحاكم.

فقال: أما الدار قطني فأعلمهم بالعلل، وأما عبد الغني فأعلمهم بالأنساب، وأما ابن منده فأكثرهم حديثا مع معرفة تامة، وأما الحاكم فأحسنهم تصنيفا".اهـ.

وهذه أهم تصانيفه(4):

1-تاريخ نيسابور(5).

2- المدخل إلى كتاب الإكليل(6).

---

(1):طبقات السبكي(157/4)،تذكرة الحفاظ(1040/3)،سير أعلام النبلاء(164/17).

(2):سيرأعلام النبلاء(170/17).

(3):السير(174/17)،طبقات السبكي(159/4،160).

(4): انظر النسخ الخطية الموجودة لبعض مصنفات الحاكم في " تاريخ التراث العربي " لسزكين.(457/1،454).

(5):وهو من الكتب المفقودة التي لم تصل إلينا لحد الآن،ولم يصل إلينا إلا المختصر.

(6):طبع بتحقيق د.فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر دار الدعوة ، الاسكندرية ، لم يذكر تاريخ الطبعة.

3- المدخل إلى الصحيح(1).

4- معرفة علوم الحديث(2).

5- المستدرك على الصحيحين(3).

6- سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح و التعديل(4).

هذه هي أهم مؤلفاته المتداولة الآن عدا كتاب "تاريخ نيسابور".

المطلب الرابع:مكانة الحاكم عند العلماء.

لقد اتفقت كلمة النقاد ممن ترجموا للحاكم على ثقته ، وجلالة منزلته ومعرفته بعلم الحديث ، وتقدمه فيه. وقدّمه الدارقطني على ابن منده، وقال:"ابن البيع أتقن حفظا"(5).

ووصفه تلميذه الخليلي بقوله:"ثقة واسع العلم ، بلغت تصانيفه قريبا من خمسمائة جزء".(6)

وأثنى عليه الخطيب البغدادي فقال:" كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ".(7)

و قال عبد الغافر بن إسماعيل:" الحاكم أبو عبد الله هو إمام أهل الحديث في عصره، العارف به حق معرفته".(8)

وقال أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي الحافظ:" سمعت مشيختنا يقولون: كان الشيخ أبو بكر بن إسحاق وأبو الوليد النيسابوري يرجعان إلى أبي عبد الله الحاكم في السؤال عن الجرح والتعديل وعلل الحديث وصحيحه وسقيمه.

---

(1):طبع بتحقيق د.ربيع المدخلي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الاولى ، 1404هـ.

(2):طبع بتحقيق د.سيد معظم حسين ، القاهرة ، 1937م.

(3): وهو مطبوع مع " تلخيص " الذهبي في حيدر أباد ،1334هـ.وسيأتي الكلام عليه بالتفصيل.

(4):طبع بتحقيق : د. موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف – الرياض،1404هـ.

(5): تبيين كذب المفتري(229،230) و " تذكرة الحفاظ "(1044/3).

(6):الإرشاد(852/3).

(7):تاريخ بغداد(473/5).

(8):سيرأعلام النبلاء(169/17).

قال: وأقمت عند الشيخ أبي عبد الله العصمي قريبا من ثلاث سنين، ولم أر في جملة مشايخنا أتقى منه ولا أكثر تنقيرا. فكان إذا أشكل عليه شيء أمرني أن أكتب إلى الحاكم أبي عبد الله، وإذا ورد عليه جوابه حكم به وقطع بقوله، وانتخب على المشايخ خمسين سنة.

وحكى القاضي أبو بكر الحيري أن شيخا من الصالحين حكى أنه رأى النبي – صلى الله عليه وسلم – في النوم قال: فقلت له يا رسول الله بلغني أنك قلت ولدت في زمن الملك العادل، وإني سألت الحاكم أبا عبد الله عن هذا الحديث فقال هذا كذب ولم يقله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: صدق أبو عبد الله .

قال أبو حازم: أول من اشتهر بحفظ الحديث وعلله بنيسابور بعد الإمام مسلم بن الحجاج، إبراهيم بن أبي طالب ، وكان يقابله النسائي وجعفر الفريابي، ثم أبو حامد بن الشرقي، وكان يقابله أبو بكر بن زياد النيسابوري وأبو العباس بن سعد، ثم أبو علي الحافظ وكان يقابله أبو أحمد العسال وإبراهيم بن حمزة، ثم الشيخان أبو الحسين الحجاج وأبو أحمد الحاكم وكان يقابلهما في عصرهما ابن عدي وابن المظفر والدارقطني.

وتفرد الحاكم أبو عبد الله في عصرنا، من غير أن يقابله أحد بالحجاز والشام والعراقين والجبال والري وطبرستان وقومس وخراسان بأسرها وما وراء النهر".اه(1)

قال السبكي بعد هذا الكلام:" هذا بعض كلام أبي حازم ذكره في حياة الحاكم وقال في آخره جعلنا الله لهذه النعمة من الشاكرين".(2)

وقد نقل الإمام الذهبي الإجماع على صدقه ومعرفته بعلم الحديث فقال:" فأما صدقه في نفسه ومعرفته بهذا الشأن(3) فأمر مجمع عليه."(4)

واعتذر الحافظ ابن حجر عن ذكره مع الضعفاء في "ميزان الإعتدال" و"لسان الميزان" قائلا:" والحاكم أجل قدرا وأعظم خطرا وأكبر ذكرا من أن يذكر في الضعفاء."(5)

---

(1): تبيين كذب المفتري (230)، و " طبقات " السبكي(4/158،159).

(2):طبقات الشافعية(4/159).

(3):أي بعلم الحديث.

(4):ميزان الإعتدال(3/608).

(5):لسان الميزان(5/232).

وذكر له الخليلي في "الإرشاد"(1)مذاكرة مفيدة جرت بينهما في أواخر حياته تدل على حسن معرفة أبي عبد الله ، وإن كان اعتذر له الحاكم بأنه يحتاج إلى المطالعة لكبر سنه .

قال الخليلي:" سألني في اليوم الثاني لما دخلت عليه ويقرأ عليه في فوائد العراقيين: سفيان الثوري عن أبي سلمة عن الزهري عن سهل بن سعد، "حديث الاستئذان" فقال لي: من أبو سلمة هذا، فقلت من وقته: هو المغيرة بن سلمة السراج. فقال لي: كيف يروي المغيرة عن الزهري؟. فبقيت، ثم قال: قد أمهلتك أسبوعا حتى تتفكر فيه. فمن ليلته تفكرت في أصحاب الزهري مرارا حتى بقيت فيه أكرر التفكر، فلما وقعت إلى أصحاب الجزيرة من أصحابه، تذكرت محمد بن أبي حفصة فإذا كنيته أبو سلمة. فلما أصبحت حضرت مجلسه، ولم أذكر شيئا حتى قرأت عليه مما انتخبت قريبا من مائة حديث. قال لي: هل تفكرت فيما جرى فقلت: نعم هو محمد بن أبي حفصة، فتعجب وقال لي: نظرت في حديث سفيان لأبي عمرو البحيري قلت: والله ما لقيت أبا عمرو ولا رأيته. فذكرت له مما أقمت في ذلك فتحير وأثنى علي، ثم كنت أسأله فقال لي: أنا إذا ذاكرت اليوم في باب فلابد من المطالعة لكبر سني، فرأيته في كل ما ألقي علي بحرا لا يعجزه عنه وقال لي: اعلم بأن خرسان وما وراء النهر، لكل بلدة تاريخ صنفه عالم منها، ووجدت نيسابور مع كثرة العلماء بها والحفاظ، لم يصنفوا فيه شيئا فدعاني ذلك إلى أن صنفت" تاريخ النيسابوريين"

فتأملته ولم يسبقه إلى ذلك أحد ".اهـ

وإضافة إلى كونه حافظا جليلا ، فهو من أهل الديانة و الورع ، وفي هذا المضمار يقول الحافظ ابن كثير مثنيا عليه بصفات جليلة ، تدل على حسن تدينه :"وقد كان من أهل الدين و الأمانة و الصيانة و الضبط و التجرد و الورع".(2)

وهذه النصوص السالفة ، تدل على إمامة الحاكم النيسابوري ،و سعة اطلاعه ،و قوة حفظه ، وحسن تصنيفه ،و طول باعه في علم الحديث ، وأنه من الأئمة الذين يرجع إليهم في هذا الشأن.غير أن هذا كله لم يشفع في نقد جلة من العلماء له، وكيل التهم إليه. كما سيأتي بيانه في المطلب الآتي.

---

(1):(852/3).

(2):البداية و النهاية(409/11).

المطلب الخامس:التهم التي اتهم بها وموقف العلماء منها.

رغم الثناء العطر الذي حظي به الحاكم من العلماء ، واعترافهم له بالحفظ والديانة والورع ، وعلو كعبه في علم الحديث ،إلاّ أن ذلك كله لم يمنعهم من نقده وتوبيخه، وبعضهم بالغ في جرحه .ونحن نذكر- إن شاء الله – ما اتهم به ، مع إظهار وجه الحق في ذلك ، مستشهدين بما تيسر لنا الوقوف عليه من نصوص في هذه المسألة.

وتتلخص تلك التهم في أمور ثلاث:

الأمر الأول:نسبته إلى التشيع.

الأمر الثاني:تساهله في تصحيح الأحاديث الضعيفة و الواهية في كتابه "المستدرك على الصحيحين".

الأمر الثالث:قوله"إن القتبي(1) كذاب" ، "وأن المصطفى صلى الله عليه وسلم ولد مختونا مسرورا" ، "و أن عليا رضي الله عنه وصي".

أما الأمر الأول : فقد نسب إلى التشيع في كتب بعض من ترجم له ، كما عند الخطيب حيث قال : " وكان ابن البيع يميل إلى التشيع " .(2)

ونقل الذهبي عن ابن طاهر المقدسي ، أنه سأل أبا إسماعيل الهروي ، عن أبي عبد الله الحاكم فقال : " إنه ثقة في الحديث رافضي خبيث " .(3)

وردَّ عليه الذهبي بقوله:" قلت: كلا ليس هو رافضيا، بل يتشيع".(4)

وفي موضع آخر قال: " الله يحب الإنصاف ما الرجل برافضي ؛ بل شيعي فقط " .(5)

وقال أيضاً :" هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين ".(6)

ثم نقل الذهبي عن ابن طاهر قوله:" كان شديد التعصب للشيعة في الباطن، وكان يظهر

---

(1):القتبي هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري- بكسر الدال وفتح النون تخفيفا وسكون الواو- ، إمام في السنة ، و الحديث و اللغة ، و المرجع في المعضلات و الملاذ في المشكلات ،توفي سنة 276هـ .تاريخ بغداد(170/10)،تذكرة الحفاظ(633/2)، سير أعلام النبلاء(296/13).

(2):تاريخ بغداد(473/5).

(3)،(4):سير أعلام النبلاء(174/17).

(5)،(6):ميزان الإعتدال(608/3).

التسنن في التقديم والخلافة، وكان منحرفا غاليا عن معاوية رضي الله عنه وعن أهل بيته، يتظاهر بذلك، ولا يعتذر منه، فسمعت أبا الفتح سمكويه بهراة، سمعت عبد الواحد المليحي، سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: دخلت على الحاكم وهو في داره، لا يمكنه الخروج إلى المسجد من أصحاب أبي عبد الله بن كرام (1)، وذلك أنهم كسروا منبره، ومنعوه من الخروج، فقلت له: لو خرجت وأمليت في فضائل هذا الرجل(2) حديثا، لاسترحت من المحنة، فقال: لا يجئ من قلبي، لا يجئ من قلبي". (3)

وهذا أشد ما قيل في جرح الحاكم رحمه الله ، وقد سبق رد الذهبي لمقولة الهروي السابقة.وأما ما ذكره ابن طاهر رحمه الله هنا من " أنه كان يظهر التسنن في التقديم و الخلافة "فهو أمر مبالغ فيه ، ورمي للحاكم بما هو منه براء .فليس عند الحاكم سب للشيخين ، ولا لعثمان بن عفان رضي الله عنهم .بل هو معظم لهم ، يعتقد فضلهم وعلو منزلتهم ، ويقدم عثمان رضي الله عنه على علي رضي الله عنه في الفضل . وكتابه " المستدرك على الصحيحين" أكبر شاهد على ذلك .

ففي كتاب" معرفة الصحابة" من "مستدركه" ، أول ما بدأ بذكر فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه(4)، ثم ثنّى بذكر فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه(5) ثم ثلّث بذكر

---

(1): هو إمام الكرامية، إحدى الفرق المبتدعة في الاسلام.انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء(523/11).

(2):أي معاوية رضي الله عنه كما جاء ذلك مفسرا في طبقات الشافعية الكبرى(163/4)،وفي طبقات الفقهاء الشافعيين لابن كثير(359/1)،والبداية والنهاية له (409/11)، وكما هو ظاهر السياق . وإنما نبهت على هذا لأن الدكتور موفق عبد القادر–وفقه الله– ذكر أن المقصود بالرجل هو ابن كرام، فقال:"هذه الرواية لا يوجد فيها أي دليل على تشيع الحاكم ، بل دليل على رفضه أن يملي في فضائل ابن كرام المبتدع فتأمل".اه سؤالات السجزي(ص13).

ولا يخفى ما في قول الدكتور من نظر ظاهر ، فإضافة إلى ما سبق ، فما درجة ابن كرام؟! أهو من الصحابة حتى تروى له الفضائل في كتب الحديث ؟! وإنما كان أتباعه يحاربون الرفض و التشيع في بلادهم ، فلذلك نقموا على الحاكم عدم إخراج فضائل معاوية رضي الله عنه في "المستدرك".

(3):سيرأعلام النبلاء(175/17).

(4):المستدرك(61/3).

(5):المستدرك(80/3).

بذكر فضائل عثمان رضي الله عنه (1)، وربّع بفضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (2)،وختم فضائل عثمان رضي الله عنه بقول علي رضي الله عنه:"إن هذه الأمة عمدت إلى خير أهلها فقتلوه ، يعني عثمان رضي الله عنه " (3)، ثم صححه .

وهكذا اعتقاده في سائر الصحابة رضوان الله عليهم ، فهو يخرّج من فضائلهم(4) ، ويترضى عنهم ، بل في " مستدركه " ما ينقض بعض معتقدات غلاة الشيعة.(5)

والذي يظهر لي أن السبب الذي دفع هؤلاء العلماء إلى رمي الحاكم بالتشيع، راجع إلى أمرين هما:

الأول: إعراضه عن رواية الأحاديث الواردة في فضل معاوية رضي الله عنه في كتاب معرفة مناقب الصحابة من "المستدرك" ، ولما قيل له : لو أمليتَ في فضائل هذا الرجل _ أي معاوية _ ؟ قال: " لا يجيء على قلبي".(6)

الثاني: إخراجه لبعض الأحاديث التي ظاهرها فيها نصرة للشيعة ، وتساهله في تصحيحها أهمها: "حديث الطير"(7)، وهو من أكثر الأحاديث التي تكلم على الحاكم بسببها ،

---

(1): المستدرك(95/3).

(2):المستدرك(109/3).

(3):المستدرك(107/3).

(4): المجلد الثالث من "مستدركه" جله في ذكر مناقب الصحابة رضوان الله عليهم ، ومنهم العشرة المبشرون بالجنة . وانظر ثنائه على الصحابة رضوان الله عليهم في مقدمة المستدرك(2/1).

(5):انظر مثلا المستدرك(145/3).فقد ذكر الحاكم عدة أحاديث تفند بعض معتقداتهم الباطلة.

(6):سير أعلام النبلاء(175/17)

(7): حديث الطير رواه الحاكم في المستدرك(130/3) ، من طريق يحي بن سعيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :" كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فقدم لرسول الله صلى الله عليه و سلم فرخ مشوي فقال : اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير قال : فقلت اللهم اجعله رجلا من النصار فجاء علي رضي الله عنه فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه و سلم على حاجة ثم جاء فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه و سلم على حاجة ثم جاء فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: افتح فدخل فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ما حبسك علي فقال: إن هذه آخر ثلاث كرات يردني أنس يزعم أنك على حاجة فقال : ما حملك على ما صنعت ؟ فقلت : يا رسول الله سمعت دعاءك فأحببت أن يكون رجلا من قومي، فقال رسول الله : إن الرجل قد يحب قومه ". ثم قال الحاكم عقبه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه". و سيأتي الكلام عليه .

وحديث "من كنت مولاه فعلي مولاه" (1) ، وحديث " النظر إلى علي عبادة"(2) ، وغيرها من الأحاديث.

قال الخطيب البغدادي:" وكان ابن البيع يميل إلى التشيع، فحدثني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأرموي بنيسابور، وكان شيخا صالحا فاضلا عالما، قال: جمع الحاكم أبو عبد الله أحاديث زعم أنها صحاح على شرط البخاري ومسلم يلزمهما إخراجها في صحيحيهما، منها "حديث الطير" "ومن كنت مولاه فعلى مولاه" ، فأنكر عليه أصحاب الحديث ذلك ولم يلتفتوا فيه إلى قوله ولا صوبوه".(3)

ويمكن مناقشة الأمرين على الوجه الآتي:

الوجه الأول- أما انحرافه عن معاوية رضي الله عنه ، وتحاشيه لذكر فضائله في"المستدرك" فأمر ظاهر ، فإنه لم يخرّج له ولو ترجمة واحدة تدل على فضله ، ولم يذكر له أي منقبة. مما حدا بابن طاهر و أبي إسماعيل الهروي بالتحامل عليه ووصفه بألذع العبارات.وقد تقدم عنه أنه أبى أن يروي في فضائل معاوية رضي الله عنه ، وقال عبارة كان الواجب عليه تحاشيها فقال : "لا يجيء على قلبي"،أي لم يطاوعه قلبه .

وهذا من زلاته رحمه الله ، التي لا يتابع عليها .

وأما قول الذهبي في " تذكرة الحفاظ(4):" أما انحرافه عن خصوم علي فظاهر، وأما أمر الشيخين فمعظم لهما بكل حال، فهو شيعي لا رافضي". فهو ليس على إطلاقه فقد أخرج في " المستدرك" فضائل طلحة بن عبيد الله (5)، والزبير بن العوام (6) رضي الله

---

(1):المستدرك(110/3).وسيأتي الكلام عليه.

(2):المستدرك(141/3).

(3):تاريخ بغداد(473/5).

(4):(1045/3).

(5):انظر مناقبه في المستدرك(364/3).

(6): انظر مناقبه في المستدرك(359/3).

عنهما ، وأخرج حتى لفضائل عمرو بن العاص رضي الله عنه(1)، ولم ينتقصهم بحرف .
علاوة على ذلك ليس هنالك نصوص منقولة عنه،أو نقلها عنه ممن تعرض لترجمته، تدل على انحرافه عن خصوم علي رضي الله عنه ، و كتابه"المستدرك" يشهد لفضلهم.
ووجه الحق في هذه المسألة ما قاله الإمام ابن السبكي :
" فغاية ما قيل فيه الإفراط في ولاء علي رضي الله عنه ، ومقام الحاكم عندنا أجل من ذلك ".(2)
وقال أيضاً : " إن الرجل عنده ميل إلى علي رضي الله عنه يزيد على الميل الذي يطلب شرعاً ".(3)
وقال كذلك :" لا أقول إنه ينتهي أن يضع من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، فإني رأيته في كتابه " الأربعين " عقد باباً لتفضيل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ، واختصهم من بين الصحابة ، وقدّم في "المستدرك" ذكر عثمان على علي رضي الله عنهما. وروى فيه من حديث أحمد بن أخي بن وهب حدثنا عمي حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: أول حجر حمله النبي صلى الله عليه وسلم لبناء المسجد ثم حمل أبو بكر، ثم حمل عمر حجرا، ثم حمل عثمان حجرا، فقلت: يا رسول الله ألا ترى إلى هؤلاء كيف يسعدونك. فقال:" يا عائشة هؤلاء الخلفاء من بعدي".(4)
قال الحاكم على شرطهما وإنما اشتهر من رواية محمد بن الفضل بن عطية فلذلك هجر".اه(5)
فهذه هي حقيقة التشيع الذي عند الحاكم رحمه الله ، فهو تشيع يسير لم يوصله إلى درجة الرفض ، فضلا عن الغلو فيه . ولم يصل حتى لدرجة النيل من معاوية رضي الله عنه ، فقد

---

(1): انظر مناقبه أيضا في المستدرك(452/3).
(2):طبقات الشافعية(163/4).
(3):المصدر السابق(167/4).
(4):المستدرك(96/3).
(5):طبقات الشافعية(167/4).

عصمه الله عزوجل بفضل اتباعه للأثر واطلاعه الواسع على الأحاديث من ذلك . وتصدق عليه عبارة الذهبي في بعض المواطن من ترجمته:"وصنف وخرج، وجرح وعدل، وصحح وعلل، وكان من بحور العلم على تشيع قليل فيه".(1)

ونحن لو أخذنا للحاكم من موقفه لمعاوية رضي الله عنه حكما ، لما وسعنا إلا أن نصفه بالتشيع القليل كما وصفه به الذهبي رحمه الله .وقد كان عند طائفة ممن تقدم من أهل السنة ، كما هو الحال عند متقدمي أهل الكوفة كوكيع(2) والأعمش (3)، وكبار أهل السنة كالنسائي وابن عبد البر القرطبي(4). بل إن الحاكم أرقى حالا من كثير ممن نسب إلى التشيع القليل من علماء السنة ، فقد كان منهم من يقدم عليا رضي الله عنه في الفضل على عثمان رضي الله عنه ، أما الحاكم فقد قدم في كتابه " المستدرك" من كتاب معرفة الصحابة عثمان رضي الله عنه على علي رضي الله عنه، وقد سبق بيان ذلك .

الوجه الثاني– أما إخراجه لبعض الأحاديث التي فيها نصرة للشيعة ، وتساهله في تصحيحها ، أهمها: "حديث الطير"، وحديث " من كنت مولاه فعلي مولاه"، وحديث " النظر إلى علي عبادة" ، وغيرها من الأحاديث التي تساهل في تصحيحها في فضائل علي رضي الله عنه . فالذي ظهر لي من خلال دراستي لهذه الأحاديث، أنه لا يمكن أبدا الحكم على الإمام الحاكم من خلالها بأنه رافضي .

ويمكن النظر في هذه الأحاديث من ثلاث جهات ، هي:

الجهة الأولى: أنه من المعلوم أن الحاكم متساهل في تصحيح الأحاديث عموما ، في كتابه "المستدرك ". وذلك التساهل لم يقتصر على باب دون آخر ، بل هو في سائر كتابه ، وفي غضون ذلك حوالي مئة حديث يشهد القلب ببطلانها كما قال الذهبي.(5) وسيأتي بسط هذه المسألة في المبحث الثالث من هذا الفصل –إن شاء الله–.

---

(1):سير أعلام النبلاء(165/17).

(2):انظر ترجمته في تهذيب الكمال(462/30)،تهذيب التهذيب(109/11).

(3):أنظر ترجمته في تهذيب الكمال(76/12)،تهذيب التهذيب(195/4).

(4):منهاج السنة النبوية (373/7).

(5):سيرأعلام النبلاء(175/17).

الجهة الثانية: أن تساهله في تصحيح الأحاديث الموضوعة في فضائل علي–رضي الله عنه– ، ليس مقتصرا على هذا الباب فقط . بل تساهل أيضا في تصحيح أحاديث في فضائل أبي بكر(1) و عمر(2) وعثمان(3) –رضي الله عنهم– ، وفيها ماهو موضوع .

الجهة الثالثة: أما فيما يخص الأحاديث التي اشتهر عن الحاكم تصحيحها، ك"حديث الطير" و حديث" من كنت مولاه فعلي مولاه" وغيرها ، فإن الحاكم لم ينفرد بإخراجها ولا تصحيحها ، فقد صححها أئمة معتبرون وأفردوها بالتصنيف كما سيأتي.

إضافة على ذلك ، المنهج المتساهل الذي سلكه في تصنيفه للكتاب ، وعدم تحريره لكثير من المواضع.

ولنأخذ كمثال لتوضيح هذا الوجه، الحديثين اللذين ذكرهما الخطيب البغدادي(4)، وهما" حديث الطير" وحديث" من كنت مولاه فعلي مولاه".

1– أما" حديث الطير"(5) فهو أبرز الأحاديث التي تُكلم في الحاكم بسببها، حتى قال ابن طاهر فيما نقله عنه ابن الجوزي(6) أنه قال:" حديث الطائر موضوع، إنما يجيء من سقاط أهل الكوفة عن المشاهير و المجاهيل عن أنس وغيره. قال: ولا يخلو أمر الحاكم من أمرين، إما الجهل بالصحيح فلا يعتمد على قوله، وإما العلم به ويقول به فيكون معاندا كذابا

---

(1):أنظر مثلا بعض الأحاديث مما حكم عليها الذهبي في "التلخيص" بالوضع و النكارة والوهاء،" التلخيص مع المستدرك"(3/64،69،70،74) .

(2):انظر مثلا، المستدرك مع التلخيص(3/84،89،90).

(3):انظر أيضا على سبيل المثال،المستدرك مع التلخيص(3/97،98،103).

(4):تاريخ بغداد(5/473).

(5):أخرجه الترمذي في كتاب المناقب، باب مناقب علي رضي الله عنه ،برقم(3805) وأخرجه النسائي في الخصائص،برقم(10)،والحاكم(3/130).

انظر كلام أهل العلم على هذا الحديث وعلله في الكتب التالية:العلل المتناهية(1/225–234)،البداية و النهاية (7/387)، وأجوبة الحافظ عن أحاديث المشكاة(3/1787)، الفوائد المجموعة(ص382)، تخريج أحاديث المشكاة للألباني(3/1721)،ميزان الإعتزال(1/25 ،100 ،501 ،536) (2/615)،لسان الميزان(1/177 ،408)،(2/217 ،285)،(3/80 ،183 ،336).

(6):العلل المتناهية(1/233).

دساسا".

وهذا تحامل شديد من ابن طاهر على الحاكم ، ومبالغة مفرطة في وصف الحاكم بالجهل والكذب و الدسيسة ، والحاكم أجل من أن يوصف بمثل هذا. وقد تقدم وصف العلماء له بالصدق و الحفظ والضبط و الديانة وسعة الإطلاع.

و الإجابة عن هذا هو كالتالي:

أ- أن هذا الحديث لم يتفرد الحاكم بإخراجه ، فقد أخرجه الترمذي في "جامعه" ، و النسائي في كتاب "الخصائص" له ، ولم ينبزهما أحد بسبب إخراجهما له ، مع أنهما سبقا الحاكم إلى إخراجه، فلا يليق و الحال هذه أن يلام الحاكم على إخراجه ، أو أن ينسب إلى بدعة بمجرد هذا.

ب- أن هذا الحديث له طرق كثيرة أوجبت لدى بعض العلماء التوقف و الحيرة ، وقد أفرده بعضهم بالتأليف كما سيأتي في كلام ابن كثير .

هذا وقد تنوعت عبارات الحافظ الذهبي في حكمه على هذا الحديث ، وليس فيها ما يلزم بطلانه أو رده بالكلية . فإنه قال في كتابه " التلخيص" معقبا على الحاكم تصحيحه للحديث :"قلت: فيه ابن عياض لا أعرفه ، ولقد كنت زمنا طويلا أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه مستدركه،فلما علقت هذا الكتاب رأيت الهول من الموضوعات التي فيه، فإذا حديث الطير إليها سماء".(1) وليس في كلامه هذا ما يوجب الحكم على الحديث بالوضع. وقال في "تذكرة الحفاظ"(2) :" وأما حديث الطير فله طرق كثيرة جدا قد أفردتها بمصنف، ومجموعها هو يوجب أن يكون الحديث له أصل".وفي كتابه "السير" (3) قال :" وحديث الطير – على ضعفه – فله طرق جمة، وقد أفردتها في جزء، ولم يثبت، ولا أنا بالمعتقد بطلانه".

فالذهبي مع جزمه بعدم ثبوته إلا أنه لا يعتقد بطلانه ، وقد قال هذا بعد رده على ابن أبي

---

(1):المستدرك و بذيله التلخيص(130/3).

(2):(1042/3،1043).

(3):سير أعلام النبلاء(233/13).

داود في حكمه على الحديث بالبطلان . فما دام للحديث أصل فلم النكير على الحاكم – رحمه الله– في تصحيحه ،و مع وجود هذا الكم الهائل من الطرق التي تصل إلى بضع و تسعين طريقا كما ذكر الذهبي(1) .

وقد نقل السبكي عن الحافظ العلائي ، أن الحديث ينتهي إلى درجة الحسن أو يكون ضعيفا يحتمل ضعفه فقال:" وأما الحكم على حديث الطير بالوضع فغير جيد، ورأيت لصاحبنا الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي عليه كلاما، قال فيه بعد ما ذكر تخريج الترمذي له وكذلك النسائي في خصائص علي رضي الله عنه: إن الحق في الحديث أنه ربما ينتهي إلى درجة الحسن أو يكون ضعيفا يحتمل ضعفه، قال: فأما كونه ينتهي إلى أنه موضوع من جميع طرقه فلا".اه(2)

هذا وللعلماء حول الحديث كلام طويل يطول ذكره، وقد أفردوه بالتأليف . وفي هذا يقول ابن كثير:" وقد جمع الناس في هذا الحديث مصنفات مفردة، منهم أبو بكر بن مردويه، والحافظ أبو طاهر محمد بن أحمد بن حمدان(3) فيما رواه شيخنا أبو عبد الله الذهبي، ورأيت فيه مجلدا في جمع طرقه وألفاظه لأبي جعفر بن جرير الطبري المفسر صاحب التاريخ، ثم وقفت على مجلد كبير في رده وتضعيفه سندا ومتنا للقاضي أبي بكر الباقلاني المتكلم.

وبالجملة ففي القلب من صحة هذا الحديث نظر وإن كثرت طرقه والله أعلم".(4)

وليس مقصودنا هنا إيضاح علل هذا الحديث ، وإنما مقصودنا التنبيه إلى أنه مع كون الحديث لا يصح ، فإنه ينبغي أن يعذر الحاكم في إخراجه وتصحيحه ما دام أنه لم ينفرد بذلك .و إذا كان الأمر كذلك، فلم يلام الحاكم على إخراجه وتصحيحه لهذا الحديث، وينسب بسبب ذلك إلى البدعة ، وتبرأ ساحة الأئمة الآخرين ، مع اشتراكم معه في ذلك؟!.

---

(1):نقله عنه ابن كثير في البداية و النهاية(389/7).

(2):طبقات الشافعية(169/4،170).

(3):ذكر ذلك الذهبي عنه في سير أعلام النبلاء(663/17).

(4):البداية و النهاية(390/7).

ج–أن الذهبيَّ نقل عن الحاكم أن الحديث لا يصح حيث ذكر عن أبي عبدالرحمن الشاذياخي قوله:" كنا في مجلس السيد أبي الحسن، فسئل أبو عبد الله الحاكم عن حديث

الطير، فقال: لا يصح، ولو صح لما كان أحد أفضل من علي بعد النبي صلى الله عليه وسلم"(1)

ثم قال الذهبي معقبا:" فهذه حكاية قوية، فما باله أخرج حديث الطير في " المستدرك " ؟! فكأنه اختلف اجتهاده".(2)وهذا اعتذار حسن من الذهبي له هنا بقوله" فكأنه اختلف اجتهاده"، ولعل الأمر كما يقول الذهبي.

وفي موطن آخر قال:" قلت ثم تغير رأي الحاكم وأخرج حديث الطير في مستدركه".(3)

أما ما نقله الذهبي عن ابن طاهر أنه قال:" قد سمعت أبا محمد بن السمرقندي يقول: بلغني أن " مستدرك " الحاكم ذكر بين يدي الدارقطني فقال: نعم، يستدرك عليهما حديث الطير ! فبلغ ذلك الحاكم، فأخرج الحديث من الكتاب".(4)

فقد رده الذهبي بقوله:" قلت: هذه حكاية منقطعة، بل لم تقع، فإن الحاكم إنما ألف " المستخرج "(5) في أواخر عمره، بعد موت الدار قطني بمدة، و أما حديث الطير ففي الكتاب لم يحول منه، بل هو أيضا في " جامع " الترمذي".(6)

والحديث موجود في "المستدرك" المطبوع الذي بأيدينا(7)،وقد قال ابن الملقن بعد إيراده لهذه الحكاية:" قلت: حديث الطير موجود في نسخ المستدرك التي بين أيدينا الآن بمصر والشام ".(8)

---

(1):سير اعلام النبلاء(168/17).

(2):المصدر السابق(169/17).

(3):تذكرة الحفاظ(1042/3).

(4):سير أعلام النبلاء(176/17).

(5):كذا في النسخة المطبوعة ،وهو يقصد كتاب "المستدرك".

(6):سير أعلام النبلاء(176/17).

(7):انظر المستدرك(130/3).

(8):البدر المنير(315/1).

2-أما حديث " من كنت مولاه فعلي مولاه"(1) فهو حديث صحيح ، بل عده الشيخ الألباني من قبيل المتواتر في كتابه "الصحيحة"(2) ،وأطال في تخريجه ونقل تصحيحه عن ابن عقدة و الحافظ ابن حجر ، و كلاهما له فيه مصنف ، ورد على ابن تيمية تضعيفه لهذا الحديث(3).

فلا يجوز –إذا- أن ينتقد الحاكم على تصحيحه أبدا ، فضلا على أن ينسب إلى التشيع بسببه.ولا مستمسك للشيعة بهذا الحديث أصلا، فعلي –رضي الله عنه – يجب أن يواليه كل مسلم ، كما يجب عليه أن يُوالى غيره من الصحابة رضوان الله عليهم ، ولا يَعْدُو هذا الحديث أن يكون من فضائله رضي الله عنه، وفضائل أبي بكر وعمر-رضي الله عنهما أجّل من ذلك.

وأخيرا أقول: إن القول العدل في هذه المسألة -وبه نختم هذه المناقشة-، هو ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الجليل "منهاج السنة النبوية". فبعد أن تحدث عن تشيع الحاكم قال-رحمه الله:" لكن تشيعه و تشيع أمثاله من أهل العلم بالحديث كالنسائي و ابن عبد البر و أمثالهما، لا يبلغ إلى تفضيله علي على أبي بكر و عمر. فلا يعرف في علماء الحديث من يفضله عليهما، بل غاية المتشيع منهم أن يفضله على عثمان، أو يحصل منه كلام أو إعراض عن ذكر محاسن من قاتله و نحو ذلك. لأن علماء الحديث قد عصمهم و قيدهم ما يعرفون من الأحاديث الصحيحة الدالة على أفضلية الشيخين".(4)

أما الأمر الثاني:و هو تساهله في تصحيح الأحاديث الضعيفة و الواهية في كتابه "المستدرك على الصحيحين".فهذه سيأتي بسط الكلام فيه في المبحث الثالث من هذا الفصل –إن شاء الله-.

---

(1):أخرجه الترمذي في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه برقم(3713).والنسائي في الخصائص(ص15)،وأحمد(118/1).والحاكم(109/3،110). من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه ، وقد ورد الحديث عن جمع من الصحابة ،انظر ذلك في الصحيحة برقم(1750).

(2):الصحيحة برقم (1750).

(3):انظر تضعيف ابن تيمية لهذا الحديث في مجموع الفتاوى(417/4).

(4):منهاج السنة النبوية(373/7).

أما الأمرالثالث:و هو قوله"إن القتبي كذاب" ، "وأن المصطفى صلى الله عليه وسلم ولد مختونا مسرورا" ، "و أن عليا رضي الله عنه وصي".

فهذه الأمور الثلاثة مما نقم بها على الحاكم ، نقلها عنه الحافظ الذهبي(1) وعدها من شقاشقه.(2)

وقد اعتذر الحافظ ابن كثير له فقال:" هذا تصحيف ، إنما هو العتبي –بالعين–فإنهم أجمعوا على ضعفه ، وأما كونه –صلى الله عليه وسلم– ولد مختونا مسرورا ، فالخلاف فيه بين العلماء مشهور، وأما قوله " أن علياً رضي الله عنه وصي" فهو من زلاته فإنه لا يجهل أن هذا غير صحيح ولكنه كان شيعياً مع حبه للشيخين رضي الله عنهما".(3)

وابن كثير وإن كان اعتذراه عن الأمر الثاني حسن ، فقد تكلف في الأول، فقول الحاكم السالف الذكر في ابن قتيبة أثبته الذهبي ، وهو موجود في سؤالات السجزي له بلفظ "القتبي"، قال السجزي:" سمعت أبا عبد الله الحاكم يقول:أجمعت الأمة على أن القتبي كذاب".(4)

قال الذهبي بعد نقله لهذا الكلام:" قلت: هذه مجازفة وقلة ورع، فما علمت أحدا اتهمه بالكذب قبل هذه القولة، بل قال الخطيب: إنه ثقة(5)، وقد أنبأني أحمد بن سلامة، عن حماد الحراني أنه سمع السلفي ينكر على الحاكم في قوله: " لا تجوز الرواية عن ابن قتيبة "،ويقول: ابن قتيبة من الثقات، وأهل السنة.ثم قال: لكن الحاكم قصده لأجل المذهب"(6)

---

(1):ميزان الإعتدال(608/3).

(2):الشقاشق جمع شقشقة–بكسر القاف – قال الأزهري :" قال الليث: الشقشقة: لهاةُ الجمل العربي، ولا يكون ذلك إلا للعربي من الإبل وجمعها الشقاشق.

وروى عن عليٍّ رضي الله عنه أنه قال: " إن كثيراً من الخُطب من شقاشق الشيطان " .

قلت(أي الأزهري): شبَّه الذي يتفيهق في كلامه ويسرده سرداً ولا يبالي أصاب أم أخطأوصدق أم كذب بالشيطان الذي أسخط ربه وأغوى من إتبعه.تهذيب اللغة(115/3).

(3):نقله عنه ابن الجزري في غاية النهاية(185/2).

(4):سؤالات السجزي للحاكم(ص248).

(5):تاريخ بغداد(170/10).

(6): سير أعلام النبلاء(299/13).وفي هذا النقل أن الحاكم صرح صراحة باسم"ابن قتيبة".

هذا ما تيسر لي جمعه في هذه المسألة، ولقد أطلت الكلام نوعا ما في هذا المطلب لأن المقام تطلب ذلك والله أعلم.

المطلب السادس: وفاته.

ذكر الخليلي(1) أن توفي سنة ثلاث وأربعمائة، ووهمه الذهبي(2)، ونقل عن الحافظ أبي موسى المديني أنه قال:" كان الحاكم دخل الحمام واغتسل وخرج فقال آه، فقبض روحه وهو متزر لم يلبس قميصه بعد".(3)

وذكر السبكي(4) أن وفاته كانت في ثالث صفر سنة خمس وأربعمائة يوم الأربعاء ودفن بعد العصر وصلى عليه القاضي أبو بكر الحيري".

فرحمه الله تعالى رحمة واسعة.

---

(1):الإرشاد(852/3).

(2):تذكرة الحفاظ(1040/3).

(3):المصدرالسابق(1045/3).

(4):طبقات الشافعية(161/4).

المبحث الثاني:

التعريف بمستدرك الحاكم وبيان شرطه فيه.

المطلب الأول: معنى المستدرك.

أ-**لغة:** يقال: المستدركات: جمع مستدرك، وهو اسم مفعول من الإستدراك ، يقال أدرك الشئ بالشئ حاول إدراكه به، وأدرك الشئ بلغ وقته، وانتهى وفنى.(1)

ب-**اصطلاحا:** هو عند أهل الحديث:كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدركها على كتاب آخر مما فاته على شرطه.(2)

و يتضح مما سبق أن صاحب المستدرَك يعمد إلى كتاب حديثي قد جُمعت أحاديثه على شرط معين ، فيلحق بذلك الكتاب الأحاديث التي يرى توافر الشرط فيها ، مما لم يوردها صاحب الكتاب الأصل .

المطلب الثاني: أهم المستدركات الحديثية.

معلوم أن الشيخين لم يستوعبا الصحيح في كتابيهما ، ولا التزما ذلك،كما ذكر ابن الصلاح وغيره(3) ، مما حذا بنخبة من أهل العلم إلى الإعتناء بالاستدراك عليهما ، وألفوا في ذلك المصنفات ، وكان من أهمها في هذا الباب:

1- **الإلزامات و التتبع:** لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدار قطني ، المتوفى سنة 385هـ ، جمع فيه ما وجده على شرط الشيخين من الأحاديث ، وليس بمذكور في كتابيهما ، وألزمهما ذكره ، وهو غير لازم -كما ذكر ذلك غيره من العلماء(4)، ورتَّبه على المسانيد في مجلد لطيف(5)، قال الدارقطني في أوله:" ذكر ما حضرني ذكره مما أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما، من حديث بعض التابعين وتركا من حديثه شبيهًا به ، ولم يخرجاه ، أو من حديث نظير له من التابعين الثقات ما يلزم إخراجه على شرطهما

---

(1): القاموس المحيط:(31/3) مادة "الدرك".

(2):تحفة الأحوذي(70/1)، الوسيط في علوم الحديث(ص239)، معجم المصطلحات الحديثية للأعظمي(409).

(3):مقدمة ابن الصلاح(ص85)، النكت للزركشي(172/1)، تدريب الراوي(98/1).

(4):مقدمة ابن الصلاح(ص85)، النكت للزركشي(172/1،175)، تدريب الراوي(98/1).

(5):طبع بتحقيق الشيخ مقبل الوادعي ، مطبعة المدى بمصر.

ومذهبهما ، فيما نذكره إن شاء الله تعالى. وبالله التوفيق".(1) وذكر الكتاني أنه كالمستدرك على الصحيحين(2).

2- **المستدرك على الصحيحين** : لأبي عبد الله الحاكم ، المتوفى سنة 405هـ ، وسيأتي الكلام عليه.

3- **المستدرك على الصحيحين** : للحافظ أبي ذر الهروي المالكي(3) ، صاحب التصانيف الكثيرة ، المتوفى سنة 434هـ ، قال الذهبي في ترجمته من "سير أعلام النبلاء"(4) له " مستدرك " لطيف في مجلد على " الصحيحين " علقت منه، يدل على معرفته".

4- **الأحاديث الجياد المختارة مما ليس في الصحيحين أو أحدهما** : لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد أحمد عبد الرحمن السعدي المقدسي(5) ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي، الحافظ الثقة الزاهد المتوفى سنة 643هـ ، وهو مرتب على المسانيد على حروف المعجم لا على الأبواب، ولم يكمله. التزم فيه الصحة، وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها، وقد سلم له فيه إلا أحاديث يسيره جدا تعقبت عليه(6) وذكر ابن تيمية(7) و الزركشي(8) وغيرهما : أن تصحيحه أعلى مزية من تصحيح الحاكم .

وفي "اللآلىء"(9) للسيوطي أنه ذكر عن الزركشي في تخريجه لأحاديث الرافعي: "أن تصحيحه أعلى مزية من تصحيح الحاكم وأنه قريب من تصحيح الترمذي و ابن حبان " .

---

(1):الإلزمات و التتبع(ص74).

(2):الرسالة المستطرفة(ص21).

(3):انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء(555/17)،تذكرة الحفاظ(1103/3).

(4):(559/17)،وانظر تذكرة الحفاظ(1106/3).

(5):انظر ترجمته في (سير أعلام النبلاء)(16 /397) و(طبقات الحنابلة)(2 /236).

(6): طبعت "المختارة" في دار النهضة الحديثة بمكة في (10) مجلدات بتحقيق (عبد الملك بن عبد الله بن دهيش).

(7):ذكره في عدة مواضع من مجموع الفتاوى،انظر(170/1،238)،(426/22)،(13/33).

(8):نقله عنه السيوطي في اللآلىء المصنوعة(30/1).

(9):المصدر السابق.

وذكر ابن عبد الهادي في "الصارم المنكي"(1) نحوه وزاد : فإن الغلط فيه قليل ليس هو مثل "صحيح الحاكم" فإن فيه أحاديث كثيرة يظهر أنها كذب موضوعة فلهذا انحطت درجته عن درجة غيره ".(2)

هذه أهم الكتب التي ألفت على طريقة المستدركات ، وقد اختلفت عناوينها إلا أن الموضوع واحد.وهي تتفاوت من حيث الحجم والسعة ، ومن جهة الطريقة التي أراد أصحابها أن تكون ، و إن كان الدارقطني أمكنهم في هذا الباب.

المطلب الثالث: التعريف بمستدرك الحاكم.

أولا–اسم الكتاب :

اشتهر كتاب الحاكم باسم : "المستدرك على الصحيحين"(3) .

وسماه أبو سعد الماليني(4) :" المستدرك على الشيخين" .(5)

وأطلق عليه ابن تيمية (6)، وابن القيم(7)،و ابن رجب(8) ،وابن عبد الهادي(9)

والسيوطي(10) اسم : "صحيح الحاكم"، وهو تجوّز منهم–رحمهم الله– و إلا إطلاق اسم "الصحيح" عليه فيه نظر ، لما حواه من الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

فالصحيح في اسمه هو الأول.

---

(1):ص121.

(2): الرسالة الستطرفة(ص21) بتصرف يسير.

(3):وطبع بهذا الاسم ، وبه نسبه إلى الحاكم مترجموه.

(4):نسبة إلى "مالين"بفتح الميم وكسر اللام ، قرى مجتمعة من أعمال هراة :معجم البلدان(44/5)، وأبو سعد الماليني هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص بن الخليل، الانصاري الهروي، الماليني ،كان محدثا زاهدا ، توفي في سنة 412هـ.تاريخ بغداد(371/4)،سيرأعلام النبلاء(301/17).

(5):سيرأعلام النبلاء(175/17).

(6):أنظر مجموع الفتاوى(170/1،238)،(426/22).

(7):إغاثة اللهفان(287/1)،الجواب الكافي(ص3،5،6).

(8): فتح الباري(101/1،169).

(9):الصارم المنكي(ص121).

(10):تدريب الراوي(108/1).

وقد نازع ابن الملقن الشافعي في هذه التسمية فقال:" ثم في تسمية هذا (المصنف) ب «المستدرك» أولا نظر ؛ لأنهما لم يلتزما استيعاب الصحيح بإقرارهما – كما قدمناه عنهما – فكيف يستدرك عليهما ؟ !

فتركنا وسلمنا التسمية المذكورة ، فكل حديث له إسناد صحيح ، احتج الشيخان بمثله فهو على شرطهما ، كما قرره ، وكل حديث إسناده صحيح ، ولم يحتج الشيخان بمثله، كيف يصح استدراكه ، مع التزام الشيخين عدم استيعاب الصحيح ؟ ".(1)

وفي نظري ليس هناك كبير فائدة أو تحصيل ، في مناقشة أسامي الكتب لأن ذلك يتحقق بأدنى مناسبة . وقد نبه على ذلك جمال الدين القاسمي بعد حكايته اعتراض بعض العلماء على الحاكم في تسمية "المستدرك" بذلك، فقال –رحمه الله–:"أقول:لا حاجة لتكبير هذه المناقشة ، والخطب سهل، وأسامي الكتب ليست المناقشة فيها من دأب المحصلين، فيكتفى فيها بأدنى مناسبة".(2)

ثانيا:سبب و تاريخ تأليفه.

أما سبب تأليفه فقد أوضح الحاكم في مقدمة "المستدرك" سبب ذلك، و يمكن إجمال ذلك في ما يلي:

أ– أن البخاري ومسلماً صنفا في الصحيح كتابين مهذبين ، ولكنهما لم يحكمها ولا أحد منهما بأنه لم يصح من الحديث غير ما أخرجاه. (3)

فكان في مخيلته " أنه مادام الشيخان البخاري ومسلم ، لم ينحصر الصحيح في كتابيهما ، ولم يدع أحد منهما ذلك فما المانع من الإضافة على ما في صحيحيهما؟ ".

ب– أنه ظهر في عصره جماعة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار ويدّعون أن جميع ما يصح من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث، التي هي مجموع أحاديث الصحيحين تقريباً، وأن ما سوى ذلك من الأحاديث المجموعة ، والمشتملة على ألف جزء أو أكثر منه كلها

---

(1): البدر المنير(312/1).

(2):الفصل المبين(ص413).

(3):المستدرك(2/1).

سقيمة غير صحيحة.(1)،فأثارت هذه الشائعة حمية الصدق في قلب الإمام الحاكم، فشمَّر عن ساعده المبارك؛ ليؤلف كتابه " المستدرك "، وأراد بتأليفه له أن يثبت أن هناك أحاديث صحيحة كثيرة ، لم يذكرها الشيخان. فكان هذا هو مقصده الرئيسي من هذا التأليف. وقد أوضح ذلك بشيء من البيان في كتابه " المدخل إلى الصحيح "(2)فقال –رحمه الله–:"

وأخبرني فقيه من فقهائنا عن أبي علي الحسين بن محمد الماسرجسي(3)– رحمنا الله وإياه– أنه قال: قد بلغ رواة الحديث في كتاب" التأريخ" لمحمد بن إسماعيل قريبا من أربعين ألف رجل وامرأة، والذين يصح حديثهم من جملتهم هم الثقات الذين أخرجهم البخاري ومسلم بن الحجاج، ولا يبلغ عددهم أكثر من ألفي رجل وامرأة".

فلم يعجبني ذلك منه– رحمه الله وإيانا–، لأن جماعة من المبتدعة والملحدة يشمتون برواة الآثار بمثل هذا القول إذا روى عن رجل من أهل الصنعة. فقلت والله الموفق: إن محمد بن إسماعيل البخاري ومسلما ابن الحجاج ، شرط كل واحد منهما لنفسه في الصحيح شرطا إحتاط فيه لدينه. فأما مسلم فقد ذكر في خطبته في أول الكتاب(4) قصده فيما صنفه ونحا نحوه، وأنه عزم على تخريج الحديث على ثلاث طبقات من الرواة ،فلم يقدر له رحمه الله إلا الفراغ من الطبقة الأولى منهم .(5)

وأما محمد بن إسماعيل، فإنه بالغ في الإجتهاد فيما خرجه وصححه. ومتى قصد الفارس من فرسان أهل الصنعة، أن يزيد على شرطه من الأصول أمكنه ذلك، لتركه كل ما لم

---

(1):المستدرك(2/1).

(2):(161/1).

(3):هو الحافظ البارع صاحب المسند الكبير قال الحاكم: هو سفينة عصره في كثرة الكتابة ،صنف المسند الكبير معذبا معللا في ألف جزء وثلاثمائة جزء ، مات سنة 365هـ".تذكرة الحفاظ(955/3)، سير أعلام النبلاء(16/ 287).

(4): انظر مقدمة صحيح مسلم(3،2/1).

(5):انظر تفصيل هذه المسألة في النكت على ابن الصلاح لابن حجر(433/1)،وما بعدها.

يتعلق بالأبواب التي بنى كتابه الصحيح عليها. فإذا كان الحال على ما وصفنا بان للمتأمل من أهل الصنعة، أن كتابيهما لا يشتملان على كل ما يصح من الحديث، وأنهما لم يحكما

أن من لم يخرجاه في كتابيهما مجروح أو غير صدق. ومما يدلنا عليه أن محمد بن إسماعيل البخاري قد صنف أسامي المجروحين في جملة رواه الحديث في أوراق يسيرة لا يبلغ إن شاء الله عددهم إلا أقل من سبعمائة رجل، فإذا أخذنا سبعمائة للجرح وألفا وخمسمائة وأكثر للتعديل في كتابه، بقي على ما ذكر أبو علي نيف وثلاثون ألف رجل بين الباب و الدار ".اهـ ثم أطال في تقرير هذه المسألة.

وهنا بيّن الحاكم –رحمه الله– بشيء من الإيضاح السبب في كون الشيخين لم يستوعبا الصحيح .

ج–أن جماعة من أعيان أهل العلم بنيسابور سألوه أن يجمع كتاباً يشتمل على أحاديث مروية بأسانيد يحتج البخاري ومسلم بمثلها. (1) لأنهم يرون للحاكم مكانة عظيمة في نفوسهم ، ومشهود له بقوة الحافظة وبالإتقان وبمعرفة علم الحديث بشكل تدل عليه عبارات العلماء الذين أطروه وأثنوا عليه.

فهذه هي الأسباب التي دفعت الحاكم – رحمه الله تعالى– إلى تأليف كتابه "المستدرك " ، وهي تدل على حسن قصد الحاكم ، وصدقه الواضح في الذب عن سنة المصطفى– صلى الله عليه وسلم–، والرد على من سولت له نفسه التشكيك فيها.

أما تاريخ تأليف الحاكم لل"المستدرك" فقد كان في أواخر حياته كما ذكر الحافظ ابن حجر(2).

وجزم الذهبي(3) أنه ألفه بعد موت الدارقطني بمدة، وقد توفي الدار قطني سنة 385هـ (4).

---

(1):المستدرك(2/1).

(2):لسان الميزان(232/5).

(3):سير أعلام النبلاء(176/17).

(4):تاريخ بغداد(39/12)،تذكرة الحفاظ(995/3).

وهذا الذي ذكره الحافظ ابن حجر والذهبي حق ، والناظر في إثبات تواريخ السماعات من مستدرك الحاكم يتبين له صحة ذلك ، وقد حرر ذلك المعلمي فقال:" وقد رأيت في" المستدرك" المطبوع إثبات تواريخ السماع على الحاكم في أوله أي ج 1 ص 2 ثم ص 36 ،

ص 69 ف ص 94 ف ص 129 فص 163 ، وتاريخ الأول سابع المحرم سنة 393هـ(1)، والثاني بعد ثلاثة أشهر تقريبا" ، وهكذا بعد كل ثلاثة أشهر يملي جزء في نيف وثلاثين صفحة من المطبوع، ولم يستمر إثبات ذلك في جميع الكتب ، وآخر ما وجدته فيه ج 3 ص 156 في غرة ذي القعدة سنة 402هـ ، وهذا يدل أن تلك الطريقة استمرت منتظمة إلى ذاك الموضع ، فأما بعد ذلك فلا أعلم ، فإنه لو بقي ذاك الانتظام لم يتم الكتاب إلا سنة 410هـ ، لكن الحاكم توفي سنة 405هـ. وفي المجلد الرابع ص 249 ذكر الحاكم أول سند " أخبرنا الحاكم أبو عبد الله .... "لكنه بلا تاريخ . هذا واقتصاره في كل ثلاثة أشهر على مجلس واحد يملي فيه جزء بذاك القدر يدل أنه إنما ألف الكتاب في تلك المدة".(2)

ثالثا:مجمل منهجه في المستدرك .

الكتاب يذكر بعض الأحاديث مرتبة على ترتيب الجوامع ؛ المشتملة لغالب أبواب الدين،

---

(1):علق الشيخ الألباني هنا فقال:" وقع في موضعين من المواضع المشار إليها من"المستدرك" " وهما ص2 و 94 سنة ثلاث وسبعين ، وهو خطأ مطبعي ، ولذلك لم يعرّج عليه المؤلف رحمه الله تعالى".اهـ وهذا الخطأ مثبت في جميع الطبعات التي وقفت عليها ، ولم أجد أحدا نبه عليه ممن تعرض لطبع الكتاب أو الإشراف على طبعه.وتواريخ السماعات تثبت وقوع هذا الخطأ ،فمن المطبوع يقول الراوي في أول سماع ص(2/1):"أنبأنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ إملاء في يوم الإثنين السابع من محرم سنة ثلاث و سبعين و ثلاثمائة .ثم في (36/1) يقول الراوي:"أخبرنا الحاكم ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ في شهر ربيع الآخرسنة ثلاث و تسعين وثلاثمائة "، ثم نجده في (94/1)يقول الراوي:" حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في شهر رمضان سنة ثلاث و سبعين و ثلاثمائة "، ثم في (129/1)يعود الراوي فيقول :"حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء سنة في ذي الحجة سنة ثلاث و تسعين وثلاثمائة". و المتأمل لما سبق يجزم بوقوع الخطأ المذكور .وأن الحاكم كان يملي مجلسا كل ثلاثة أشهر ، كما ذكر المعلمي ، فأول مجلس للسماع من سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة كان في شهر محرم ، والثاني في شهر ربيع الآخر، والثالث في شهر رجب ، والرابع في شهر رمضان ، وهكذا .كما هو مثبت من" المستدرك"(2/1،36،69،94).

(2):التنكيل(456/1).

أي أنه يضم أحاديث الأحكام وغير أحاديث الأحكام. ومن الكتب التي جاءت عنده زيادة على الكتب الفقهية : كتاب التفسير ، وكتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين ،

وكتاب الهجرة ، وكتاب المغازي والسرايا ، وكتاب معرفة الصحابة ، وكتاب البر والصلة وكتاب الطب ، وكتاب الفتن والملاحم ، وكتاب الأهوال ، وغير ذلك .

ورتبه على نفس الترتيب الفقهي المعروف عموماً . وفي الغالب يحكم على هذه الأحاديث التي يخرجها أنها صحيحة على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما ، ولم يخرجاها في كتابيهما. وأحاديث أخرى يرى أنها مستوفية للشروط العامة للصحة من اتصال السند وثقة الرواة وعدم الشذوذ وعدم العلة.وربما أورد في كتابه بعض الأحاديث التي لا يرى أنها صحيحة ، ولكنه أوردها لبعض الاعتبارات ، كالأحاديث الستة التي أوردها في البيوع(1)، وصرح بخروجها عن شرط الكتاب .

واستخرج من هذا الدرب نصوصاً كثيرة، بلغت"ثمانية آلاف وثمانمائة وثلاثة"(2) ثم رتبها على الكتب،مبتدءا بـ "كتاب الإيمان "، ومختتما بـ "كتاب الأهوال "، وشرع يفحصها وينقحها ويهذب مادة الكتاب، لكن المنية عاجلته بعد بلوغه قدر ربع الكتاب(3)، فصار الكتاب لا يعبر عن النقد الحقيقي للإمام الحاكم. واطلع الأئمة على مواضع من الكتاب ضعيفة النصوص، بل بعض نصوص الكتاب موضوعة أو باطلة، لكنها مما لم تجر عليه يد المؤلف بالبحث أو التمحيص.**(4)**

ومن ثم فقد اعتنى جماعة من أهل العلم بالكتاب (5)؛ لاستكمال ما بدأه المؤلف؛ لأن

---

(1):المستدرك(13/2)، وقال: خرجتها في موضعها من هذا الكتاب احتسابا لما فيه الناس من الضيق".

(2):بحسب ما أحصاه مصطفى عبد القادر عطا في تحقيقه للمستدرك.

(3):ذكر ذلك الحافظ ابن حجر فيما نقله عنه السيوطي في تدريب الراوي(106/1).

(4):سيأتي إيضاح ذلك في ذكر أسباب وقوع الخلل في مستدرك الحاكم.

(5):سيأتي ذكرهم في المطلب القادم.

الاعتماد عليه بهذه الصورة أصبح لا يجدي.

على أن مادة الكتاب قد سلم منها الكثير الطيب، وربما لا يصل بعض ذلك إلى شرط الشيخين لكنه لا ينزل عن حد القبول، وربما كان إسناده الذي خرجه به المؤلف به علة أو ضعف، لكن له من الشواهد والمتابعات في غير كتاب الحاكم ما ينهض به وينقله إلى دائرة المقبول.

وقد شان كتابه بإخراجه لجملة من الأحاديث الموضوعة ، وأكثر من ذك فاشتد نكير الذهبي عليه بلهجة حادة في عدة مواضع من" التلخيص" .(1).

وأما سياقته للأسانيد فكانت كالآتي:

-أورد الأحاديث بأسانيدها إلى مصدر الحديث الأعلى وهو النبيّ صلى الله عليه وسلم ، أو الصحابيّ ، أو التابعيّ ، وإن كان الحديث عنده بأكثر من طريق ذكر ذلك ، وذكر شيخه أو شيوخه في كل طريق منها .

-راعى عند سياق الإسناد بيان الطريقة التي تحمّل بها الحديث. كالتفريق بين "حدثنا"، و"حدثني"، أو بين ما أخذه مشافهة أو إجازة.
-إن كان للحديث ألفاظ متعددة فإنه يذكر تلك الألفاظ ، وينسب كل لفظ إلى من رواه غالباً .(2)

- والمؤلف ربما كرَّر نصاً في موضعين(3) أو أكثر من الكتاب، بنفس السند أو بإسناد مغاير . كل ذلك يفعل. لكن هذا مرده إلى ما وضع النص تحته من التراجم، فالمؤلف

---

(1):انظر مثلا المستدرك(234/1)،(315/2،217)،(126/3،127).

(2):انظر مثلا المستدرك(529/1)،(13/2).

(3):انظر مثلا في المستدرك(162/1)، أورد حديثا ثم أعاده بسند مخالف في(540/1).

لا يفوته الاستدلال بالنص الواحد على قضايا مختلفة، تكثيرًا لدلالة النص، وهذا مذهب معروف عند أئمة الحديث من قديم، كما هو صنيع الإمام البخاري في "صحيحه".

- وقد يخرج المؤلف النص بسند، ثم يعقبه بسند آخر، أو أكثر من سند، وهذا إنما يفعله غالبًا إذا كان بالسند وجه من وجوه الضعف.(1)

- وكل سند يخرجه، فإنه في الأكثر يذكر حكمه عليه ، يا إما بأنه "على شرط الشيخين أو أحدهما"، أو" صحيح الإسناد "(2) وقد يسكت في بعض الأحيان وهو قليل.

وعلى كل حال فهذا الكتاب جهد مشكور من مؤلفه . رحمه الله . صد به كيد أهل البدعة، وربما لو أن الله أطال في عمره أكثر، لخرج على الدنيا بكتاب نفيس يتمشى مع إمامته التي ظهرت من خلال ما بقي من كتبه. وبالله التوفيق.

رابعا:اعتناء العلماء بالمستدرك.

لقد اعتنى العلماء قديما و حديثا بكتاب " المستدرك على الصحيحين" ، ما بين مختصر له، ومعقب ومستخرج عليه ، ومنهم من اهتم برجاله ، وقام بعض الباحثين المعاصرين بإجراء دراسات مفيدة حوله ، ويمكن تصنيف تلك المؤلفات كالآتي:

أ-" مختصر المستدرك": للحافظ الذهبي المعروف باسم "التلخيص"، وهو مطبوع في حاشية المستدرك(3)، وقد لخص فيه الذهبي الكتاب وتكلم على بعض الأسانيد، وتعقب الحاكم في بعضها. وهو موضوع دراستنا هذه ، وسأوضح بالتفصيل في الفصلين القادمين منهج الذهبي في هذا الكتاب –إن شاء الله –

---

(1):يكثر ذلك عند إيراد الحاكم للشواهد والمتابعات والمستدرك طافح بذلك.

(2):وجل الكتاب جار على هذه الاحكام.

(3):سيأتي الكلام على طبعات الكتاب بعد هذا الفرع إن شاء الله.

ب-"مختصر إستدراك الذهبي لمستدرك الحاكم"(1) لابن الملقن الشافعي ، وقد ذكره في كتابه "البدر المنير" فقال:" وقد أفردت ما رد به الذهبي على الحاكم أبي عبد الله ، في (تلخيصه لمستدركه) ، بزيادات ظفرت بها ، فجاءت سبعة كراريس".(2)

وقد جمع ابن الملقن فيه الأحاديث التي تعقب فيها الذهبي الحاكم ، وساقها في الأكثر على نفس ترتيب "المستدرك" مع بعض الإعتراضات عليه في قليل من الأحيان.

أما الأحاديث التي لخص فيها الذهبي أحكام الحاكم ، وذلك بذكر كلامه دون تعقيب ، وكذا الأحاديث التي لم يذكرها الذهبي بالكلية ، فإن ابن الملقن لم يوردها أصلا.(3)

ج-" المستخرج على مستدرك الحاكم" (4) للحافظ العراقي، أملى منه ثلاثمائة مجلس، ولم يتمه. ووجد من الكتاب قطعة فيها مجالس.

د-" توضيح المدرك على المستدرك"(5) للسيوطي، وهو تلخيص للمستدرك في مجلد واحد.

هـ-" التعليق على مستدرك الحاكم"(6) للحافظ ابن حجر، شرع فيه ولم يتمه. وقد ضمن الحافظ أطراف أحاديث المستدرك كتابه "إتحاف المهرة".

وقد اهتم بعض أهل العلم برجال "المستدرك" منهم:

أ- ابن الملقن الشافعي في كتابه" إكمال تهذيب الكمال"(7) حيث اختصر كتاب تهذيب الكمال للمزي، وزاد عليه رجال ستة كتب، منها المستدرك.

ب-الشيخ مقبل الوادعي في كتابه" رجال الحاكم في المستدرك"(**8**)، ذكر فيه رجال الحاكم في المستدرك، سوى من ذكر في" تهذيب التهذيب" لابن حجر.

---

(1): طبع بتحقيق سعد الحميد و عبد الله اللحيدان ، بدار العاصمة بالرياض، سنة 1411هـ.

(2):البدر المنير(316/1).

(3):انظر منهج المؤلف في كتابه في مقدمة المحققين:(8/8)ومابعدها.

(4)طبع بتحقيق و تعليق محمد عبد المنعم ، بمكتبة السنة بالقاهرة، سنة 1990م.

(5):ذكره السيوطي في البحر الذي زخر (823/2)،وحسن المحاضرة(340/1).

(6):ذكره السخاوي في الجواهر والدرر(661/2)، والسيوطي في البحر الذي زخر(823/2).

(7):ذكره السخاوي في الضوء اللامع(200/3)،وقال:وهو مما لم أقف عليه.

(8):طبع بدار الحرمين بالقاهرة ، سنة 1419هـ.

وأقام بعض الباحثين المعاصرين دراسات حوله منها:(1)

أ–"الحاكم النيسابوري وكتابه المستدرك"، رسالة دكتوراة، أعدها د. محمود ميرة، في كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة الأزهر،1392هـ.

ب –"الإمام الحاكم وما استدركه على الصحيحين"، رسالة دكتوراة، أعدها صلاح الدين باوة، في جامعة بغداد، 1406هـ.

ج– للشيخ عبد السلام علوش عدة مؤلفات(2) حول "مستدرك" الحاكم وهي:–"إذهاب عشى الواهم المغتر باستدراك أبي عبد الله الحاكم" .

–" استيقاف الهامم بالتعقيب على الحاكم ".(3)

– " جمع المغانم بالزائد على الستة عند الحاكم".(4)

خامسا: طبعات الكتاب.

لقد طبع كتاب" المستدرك على الصحيحن" ، عدة طبعات سنذكرها مع بيان مميزات كل طبعة ، وهي كالآتي:

أ– طبعة دائرة المعارف العثمانية في الهند، وهي أول طبعة للكتاب، وطبع بذيله تلخيص الذهبي سنة 1334هـ في أربع مجلدات، وهذه الطبعة عارية من التحقيق وبها كثير من السقط و التصحيف ،وهي خالية من الفهارس العلمية، اللهم إلا فهرس الموضوعات في نهاية كل مجلد، وفيها تقديم وتأخير من مختصر الذهبي لا يتوافق مع "المستدرك" في ترقيم الصفحات . وقد صورت هذه الطبعة عدة مرات، وهي الطبعة المشهورة للكتاب ، وعليها اعتماد جل من تعرض لطبع الكتاب بعد ذلك.

---

(1): لم أقف على أي دراسة من هذه الدراسات .

(2): ذكر ذلك في كتابه " علم زوائد الحديث"(ص124).

(3):قال مؤلفه في المصدر السابق : وموضوعه في بيان منهج الحاكم رحمه الله في التصحيح و التضعيف ، والحكم على الرجال.

(4): وذكر مؤلفه أيضا في المصدر السابق أنه لم يتمه ، وأنه المسمى أيضا " نفح المواسم من زوائد أبي عبد الله الحاكم".

ب–طبعة دار المعرفة ببيروت ،لبنان، بإشراف د.يوسف عبد الرحمان المرعشلي ، طبعت في خمس مجلدات ، وهي مصورة من الطبعة الهندية ، وقد ضمنها د.المرعشلي في المجلد الأخير فهرس الأحاديث النبوية.

ج–طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، مع فهارس لها، في خمس مجلدات ،سنة 1411هـ، وهي كسابقيها في التصحيف والسقط، لأنه اعتمد على الطبعة الهندية،وإن كان صرح في مقدمة الكتاب أنه اعتمد على ثلاث نسخ خطية. وتمتاز طبعته بترقيم الأحاديث فقط.

د–طبعة دار الحرمين بتحقيق الشيخ مقبل الوادعي ، في خمس مجلدات مع الفهارس ، سنة 1417هـ، ولم يعتمد فيه على أي مخطوطة وإنما اعتمد على الطبعة الهندية ، وقد ضمّن هذه الطبعة انتقادات الذهبي للحاكم ، وبذيلها أيضا أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي في "التلخيص". كما أنه اعتنى بتصويب بعض التصحيفات الواقعة في أسانيد الكتاب اعتمادا على كتب الرجال المطبوعة.

هـ– طبعة دار الفكر بعناية د. محمود مطرجي،سنة 1422 في خمس مجلدات بدون فهرس للأحاديث النبوية ، وذكر أنه اعتمد في تحقيق الكتاب على النسخة المحفوظة بدار الكتب المصرية ونسخة ثانية من المكتبة الظاهرية بدمشق. والطبعة لدى مقابلتها بالطبعات السابقة لا تختلف عنها كثيرا ، بل فيها الإعواز الذي شان تلك الطبعات.

و–طبعة دار ابن حزم ببيروت ، لبنان، بعناية صالح اللحام، طبعت في أربع مجلدات، سنة 1428 هـ، وهي آخر طبعة وقفت عليها ، وصرح المحقق(1) أنه لم يقابل الكتاب على المخطوط بل مواضع الإشكال ولتتميم النقص فقط. وقد ضمن طبعته أحكام الذهبي في "التلخيص" وابن الملقن في "مختصر التلخيص" ، وابن حجر في" إتحاف المهرة"، والألباني من كتبه في التخريج.

---

(1):في مقدمة التحقيق(5/1)، وذكر أن هناك مجموعة من المشايخ الأفاضل يعملون على تحقيق " المستدرك" وهم : د.محمود الميرة، الشيخ سليم الهلالي ، والشيخ أبو إسحاق الحويني، ود.سعد الحميد.

ن- طبعة دار المعرفة بعناية عبد السلام علوش في خمس مجلدات، وعمل لها مقدمة وترقيم للأحاديث،وهذه الطبعة لم تتوفر لي حتى الآن، والمحقق له اهتمامات مشكورة ومؤلفات عدة حول " مستدرك الحاكم" سبق ذكرها.

ل- طبعة مكتب الباز في عشر مجلدات وهذه لم أقف عليها أيضا.

فهذه هي طبعات "مستدرك الحاكم" ، فهي مع كثرتها ، لا زال معها "المستدرك" بحاجة إلى طبعةٍ علميةٍ محققةٍ مدققةٍ تضبط بها أسانيده من أسامي الرواة ، و صيغ الأداء والتحمل ، ويحكم فيها على متونه بما يليق بها صحة وحسنا وضعفا.

المطلب الرابع:شرط الحاكم في كتابه ومراده بشرط الشيخين.

قبل التعرض إلى مراد الحاكم بشرط الشيخين ، أود التعريج أولا على معنى" شرط الشيخين" عند العلماء باختصار ، وهل لهما شرط في صحيحيها أم لا؟ وماهي الشروط الواجب توفرها في الحديث حتى يحكم عليه بأنه على" شرط الشيخين"؟.

أولا: معنى شرط الشيخين عند العلماء .

إن الناظر في كتب علوم الحديث و التخريج وغيرها ، يظهر له كثرة استعمال أهل العلم لمصطلح " على شرط البخاري و مسلم" ، أو" على شرط الشيخين" ، أو" على شرطهما" ، أو "على شرط البخاري"، "على شرط مسلم".أو فيها نفي كون الحديث ليس على الشروط السابقة.

وهذا المصطلح لم يكن معروفا قبل الإمام البخاري ولا مسلم حتما، ولم يكن معروفا في عصرهما ، بل ظهر بعدهما بمدة ، وتثبت المصادر التي توفرت لنا أن أول من استعمل هذا المصطلح ، هو الحافظ الدارقطني ، في كتابه "الإلزامات والتتبع" ألزم(1) الشيخين فيه إخراج أحاديث لم يخرجاها ، وهي على شرطهما ، أو على شرط أحدهما.

قال الدارالقطني في ديباجة كتابه:" ذكر ما حضرني ذكره مما أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما من حديث بعض التابعين وتركا من حديثه شبيهًا به ، ولم يخرجاه ، أو من

---

(1):وذلك ليس بلازم، انظر مقدمة ابن الصلاح(ص85)، النكت للزركشي(172/1)، تدريب الراوي(98/1).

حديث نظير له من التابعين الثقات ما يلزم إخراجه على شرطهما ومذهبهما ، فيما نذكره إن شاء الله تعالى. وبالله التوفيق."(1)

وهذا النص واضح في استعمال الدار القطني لمصطلح "شرطهما"، ثم أتى بعده تلميذه الحافظ أبوعبد الله الحاكم ، فأكثر من استعمال هذا المصطلح في كتابه " المستدرك على الصحيحين" ، و جعله شرطا لأحاديث كتابه ، كما نص على ذلك في المقدمة.(2)

ثم اشتهر هذا المصطلح بعدهما ، وكثر استعمال الأئمة له ، في مختلف مصنفاتهم .

وقبل الخوض في المراد بهذا المصطلح عند أهل العلم ، أود التنبيه إلى أن البخاري و مسلما لم ينقل عن واحد منهما أنه شرط لكتابه شرطا معينا، اللهم إلا ما ذكره مسلم في مقدمة صحيحه (3) من الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء في مسألة العنعنة من غير المدلس.

وفي هذا يقول ابن طاهر :"اعلم أن البخاري ومسلما ومن ذكرنا بعدهم لم ينقل عن واحد منهم أنه قال: شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني ، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم ، فيعلم بذلك كل رجل منهم". (4) .

فالشيخان إذن ليس لهما شرط في كتابيهما ، لذا اختلف العلماء في المراد "بشرط الشيخين" على أقوال:

القول الأول: ذهب الحاكم أبو عبد الله إلى أن" شرطهما"، أن يروي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابي زائل عن اسم الجهالة بأن يروي عنه تابعيان عدلان، ثم يروي عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين حافظ متقن وله رواة من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظاً مشهوراً بالعدالة في روايته".(5)

---

(1):الإلزامات والتتبع(ص74).

(2):المستدرك(3،2/1).

(3):مقدمة صحيح مسلم(23/1).

(4):شروط الأئمة الستة(ص17).وانظر فتح المغيث(81/1)،وإرشاد طلاب الحقائق (ص61).

(5):المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل(ص33).وانظر المستدرك (493،236،34/1).

وهذا القول رضيه البيهقي أيضا تلميذ الحاكم، حيث قال في كتابه " السنن الكبرى"(1) بعد ذكر حديثا في عقوبة كاتم ماله عن الزكاة:" فأما البخاري ومسلم رحمهما الله فإنهما لم يخرجاه جريا على عادتهما فى أن الصحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راو واحد لم يخرجا حديثه في الصحيحين ".

وقد نقل كلام الحاكم ابن طاهر(2) ثم رده، ونقله الحازمي(3) ثم رده أيضا.ويكفي لرد هذا القول ما ذكره الدار قطني في كتابه "الإلزامات والتتبع"، فإنه ذكر جماعة من الصحابة روى لهم الشيخان لم يرو عنهم إلا راو واحد.(4)

وقد ناقض الحاكم كلامه هذا بصنيعه في "المستدرك"، فإنه أخرج لجماعة من الصحابة وليس لهم إلا راو واحد(5) وعد ذلك من شرط البخاري ومسلم .

وقد اعتبر السخاوي أن ذلك قد يكون رجوع منه عن هذا القول ، فقال:" وقد وجدت في كلام الحاكم التصريح باستثناء الصحابة من ذلك، وإن كان مناقضا لكلامه الأول، ولعله رجع عنه إلى هذا. فقال:" الصحابي المعروف إذا لم نجد له راويا غير تابعي واحد معروف، احتججنا به وصححنا حديثه إذ هو صحيح على شرطهما جميعا، فإن البخاري قد احتج بحديث قيس ابن أبي حازم عن كل من مرداس الأسلمي(6) وعدي بن عميرة(7) وليس لهما راو غيره. وكذلك احتج مسلم بأحاديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه(8)

---

(1):(105/4).ونقله عنه الزركشي في النكت(1 /259)، والسخاوي في فتح المغيث(84/1).

(2):شروط الأئمة الستة(ص22).

(3):شروط الأئمة الخمسة(ص43،45).

(4):انظر أمثلة لذلك(ص77،81،84،87،88،89،90،92،93،94).

(5):انظر المستدرك(1/19،23،25،42).

(6):حديثه أخرجه البخاري في الرقاق، باب ذهاب الصالحين ، برقم (6070).

(7):حديثه لم يخرجه البخاري ،وقد نبه على ذلك السخاوي في فتح المغيث(86/1)، و الحديث أخرجه مسلم في الإمارة، باب تحريم هدايا العمال ، (11/6).

(8):حديثه أخرجه مسلم في الذكر و الدعاء،باب فصل التهليل و التسبيح (70/8).

وأحاديث مجزاة ابن زاهر الأسلمي(1) عن أبيه ".(2)

وحينئذ فكلام الحاكم قد استقام وزال بما تممت به عنه الكلام.ثم قال بعد هذا بقليل:" وأورد الحاكم أيضا حديث أبي الأحوص عوف بن مالك الجشمي عن أبيه في" مستدركه"(3) وقال:" قد أخرج مسلم لأبي المليح بن أسامة عن أبيه ولأبي مالك الأشجعي عن أبيه، ولا راوي لوالدهما غير ولدهما وهذا أولى من ذلك كله" انتهى.(4)

وهذا الذي ذكره السخاوي عن تراجع الحاكم اعتمادا على ما في "المستدرك"، ليس بمطرد في كتابه ، فرغم أن الحاكم ذكر هذا القول في عدة مواضع من" مستدركه"(5) في أول الكتاب ،إلا أنه بعدها بعشرات الصفحات يأتي وينقض هذا القول مؤيدا فيه القول الأول(6) ، ولم يتبين لي سبب هذا الاضطراب و التناقض في قول الحاكم ، وهو مما يثير العجب حقا.

القول الثاني: قول ابن طاهر في" شروط الأئمة الستة": شرط البخاري ومسلم أن يخرجا الحديث المجمع على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات ، ويكون إسناده متصلا غير مقطوع ، فإن كان للصحابي راويان فصاعدا فحسن ، وإن لم يكن له إلا راو واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه ".(7) واعترض على هذا القول بأنهما قد خرّجا لبعض من مُسّ بضرب من التجريح.(8)

القول الثالث:وهو قول الحازمي وحاصله أن :" شرط البخاري أن يخرج ما اتصل إسناده

---

(1): حديثه لم يخرجه مسلم ، وقد نبه السخاوي على ذلك أيضا في المصدر السابق،والحديث أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة الحديبية برقم(3940).

(2):المستدرك(23/1).وقد تصرف السخاوي في هذا النقل بشيء من الحذف.

(3):المستدرك(25/1).

(4):فتح المغيث(85/1،86).

(5):المستدرك(19/1،23،25،42).

(6):المستدرك(236/1،493).(451/4).وفي سؤالات السجزي له(ص209،223،224) تأييد لهذا القول.

(7):شروط الأئمة الستة(ص17،18).

(8):انظر هدي الساري(ص9)، فتح المغيث(82/1)،شرح التبصرة والتذكرة(126/1).

بالثقات المتقنين الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلةً. وقد يخرج أحياناً عن أعيان الطبقة

التي تلي هذه في الإتقان والملازمة لمن رووا عنه فلم يلزموه إلا ملازمة يسيرة وهو شرط مسلم، وقد يخرج مسلم حديث من لم يسلم من غوائل الجرح إذا كان طويل الملازمة لمن أخذ عنه كحماد بن سلمة في ثابت البناني(1) ، وأيوب".(2)

وتعقب السخاوي قول الحازمي :"قلت:لا يمنع من هذا (3)، اكتفاء مسلم في السند المعنعن بالمعاصرة ، والبخاري باللقاء ، لمزيد تحريهما في صحيحيهما".(4)

القول الرابع: وذهب الحافظ ابن حجر في "النزهة" أن المراد به رواتهما مع باقي شروط الصحيح(5). وبهذا قال ابن الصلاح(6) والنووي(7). وابن دقيق العيد(8) والذهبي(9).

هذا ملخص هذه الأقوال في هذه المسألة ، إلا أن أكثر العلماء الذين أطلقوا هذا المصطلح ، لا يحكمون على حديث ما ، بأنه على شرط الشيخين أو أحدهما إلا بمراعاة انتقاء البخاري ومسلم للرواة(10)، وكيفية أخذ هؤلاء الرواة عن بعضهم ، فشرطوا لذلك شروطا يجب توفرها في الحديث حتى يحكم بأنه على شرط الشيخين، وملخص هذه الشروط كالتالي:

أ- أن يكون الحديث تتوفر فيه شروط الصحة من الاتصال والعدالة والضبط والسلامة من

---

(1):قال ابن معين :حماد بن سلمة،أعلم الناس بحديث ثابت ،يحي بن معين وكتابه التاريخ(297/4).

(2):شروط الأئمة الخمسة(ص43،44،47)، باختصار.

(3):يعني اشتراط الملازمة.

(4):فتح المغيث(83/1).

(5):نزهة النظر(ص76).

(6): صيانة صحيح مسلم(ص72).

(7):شرح صحيح مسلم(26/1).

(8):يفهم من صنيعه في بعض كتبه ، انظر مثلا الإلمام بأحاديث الاحكام(297/1،324).

(9): يفهم ذلك من صنيعه في" تلخيص المستدرك"كما سيأتي في كلام العراقي ، وانظر أمثلة لذلك في التلخيص (105/2،174،215،303،315،519).

(10):انظر في مسألة انتقاء الشيخين:صيانة صحيح مسلم(ص94،99)،نصب الراية(341/1،342)،النكت للزركشي(199/1،200)،النكت لابن حجر(312/1-317).

الشذوذ والعلة.(1)

ب- أن يكون رواة هذا الحديث هم نفس رواة الصحيحين .(2)

ج- أن يكون رواة هذا الحديث ممن روى لهم البخاري ومسلم احتجاجا في الأصول لا في الشواهد والمتابعات و التعاليق أو مقرونا بغيره(3).

د- أن يكون البخاري ومسلم احتجا برواة هذا الحديث على صورة الاجتماع ، لا الانفراد.(4)

هـ- أن تقع رواية رواة هذا الحديث في الصحيحين قصدا لا عرضا(5).

هذا وقد نازع بعض الباحثين في مصطلح"شرط الشيخين" بناء على أن الشيخين،ليس لهما شرط في كتابيهما ،وأن المحدث مهما علت مرتبته، فلن يصل إلى مرتبة البخاري ومسلم في الحفظ والانتقاء .وفي نظري أنه لا يجادل في هذا أحد ، لكن العلماء اصطلحوا على هذا ووضعوا له شروطا ، ولا مشاحة في الاصطلاح ، وقد اتفقت كلمة كل من ألف في علوم الحديث(6) أن الحديث الذي يحكم عليه بأنه على "شرط الشيخين" لا يبلغ درجة ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

ثانيا:شرط الحاكم في كتابه ومراده بشرط الشيخين.

أشار الحاكم إلى شرطه في "المستدرك" في المقدمة ، حيث قال : "وقد سألني جماعة من

---

(1):نزهة النظر(ص76).

(2):المصدر السابق.

(3):النكت لابن حجر(316/1).

(4):المصدر السابق(314/1،315).

(5):هدي الساري(ص397).

(6):وقد جعل ابن الصلاح في مراتب الصحيح ما اتفق البخاري ومسلم عليه أولا، ثم ما انفرد البخاري باخراجه ، ثم ما انفرد مسلم باخراجه ، ثم شرط الشيخين ، ثم شرط البخاري ، ثم شرط مسلم،ثم ماهو صحيح عند غيرهما من الأئمة المعتمدين ، وليس على شرط واحد منهما. مقدمة ابن الصلاح(ص96)، وقد ناقشه بعض العلماء في هذا التقسيم ، لكن ليس لدرجة تقديم شرط الشيخين على ما أخرجاه في الصحيحين ، ينظر في هذه المسألة ،شرح التبصرة والتذكرة(125/1،142)، النكت للزركشي(254/1)،النكت لابن حجر(363/1)، توجيه النظر(288/1) و ما بعدها.

أعيان أهل العلم بهذه المدينة وغيرها أن أجمع كتاباً يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ، ومسلم بن الحجاج بمثلها".(1)

ثم قال بعدها بقليل : "وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات ، قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما ، وهذا هو شرط الصحيح عند كافة فقهاء أهل الإسلام ، أنّ الزيادة في الأسانيد والمتون مقبولة، والله المعين على ما قصدته وهو حسبي ونعم الوكيل ".(2)

فالحاكم صرح في مقدمة كتابه أنه سيخرج أحاديث رواتها ثقات ، يحتج بمثلها الشيخان أو أحدهما(3). فاختلف أهل العلم في معنى قول الحاكم "بمثلها" في الموضعين ، وهذا الخلاف في معنى المثلية هنا هو سبب اختلافهم في مراد الحاكم "بشرط الشيخين".وقد اختلفوا في ذلك على قولين هما:**القول الأول** : أنّ المقصود بالمثلية هو نفس الرواة الذين أخرج لهما البخاري ومسلم أو أحدهما. وبه قال ابن الصلاح(4) والنووي(5) ، وابن دقيق العيد(6) ، والذهبي(7) ،والحافظ ابن حجر(8)، والسخاوي(9).

قال النووي: "إن المراد بقولهم " على شرطهما" أن يكون رجال إسناده في كتابيهما؛ لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما".(10).

---

(1)،(2):المستدرك(3،2/1).

(3):وإن كان الناظر في المستدرك يجد أن الحاكم ذكر صنفين من الأحاديث :الأول:أحاديث مخرجة على شرط الشيخين أو أحدهما،وهو غالب ما في الكتاب.

الثاني:أحاديث مخرجة على شرط الحديث الصحيح مطلقا، وهي مما يقول فيها الحاكم صحيح الاسناد فقط، وقد يخل في بعض الأحيان بهذا الشرط كما سبق بيانه لما تعرضت لبيان منهجه في الكتاب. انظر الجواهر و الدرر (894/2).

(4): في كتابه معرفة علوم الحديث(ص88).

(5)،(10): إرشاد طلاب الحقائق(61/1).

(6):يفهم من صنيعه في كتابه الإلمام بأحاديث الأحكام، أنظر مثلا(297/1-298،324).

(7):انظر تلخيص المستدرك(32/1،89).

(8):النكت على ابن الصلاح(320/1).

(9):فتح المغيث(87/1،88).

قال العراقي بعد هذا الكلام:" وقد أخذ هذا من ابن الصلاح(1) ، فإنه لما ذكر كتاب " المستدرك للحاكم " ، قال : إنه أودعه ما رآه على شرط الشيخين ، وقد أخرجا عن رواته

في كتابيهما إلى آخر كلامه . وعلى هذا عمل ابن دقيق العيد(2) ، فإنه ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط البخاري مثلا ، ثم يعترض عليه بأن فيه فلانا ، ولم يخرج له البخاري . وكذلك فعل الذهبي في " مختصر المستدرك "(3) .".(4)

القول الثاني : أنّ المقصود بالمثلية هو وصف الرواة الذين احتج بهما الشيخان أو أحدهما، ومعنى ذلك : أنّ الحاكم يخرج لرواةٍ لم يرو لهم الشيخان أو أحدهما بذواتهم ، ولكنهم موصفون بدرجة من التوثيق تماثل درجة من أخرج لهم الشيخان ، وبه قال العراقي(5)، والزركشي(6).

قال العراقي رادّاً على ابن الصلاح وابن دقيق العيد والذهبي في قولهم السابق :" وليس ذلك منهم بجيد ، فإنّ الحاكم صرّح في خطبة المستدرك بخلاف ما فهموه عنه فقال : "وأنا أستعين الله في إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما" .

فقوله : بمثلها ، أي بمثل رواتها لا بهم أنفسهم ، ويحتمل أن يراد بمثل تلك الأحاديث، وإنما تكون مثلها إذا كانت بنفس رواتها ، وفيه نظر".(7)

وقد تعقب الحافظ ابن حجر شيخه العراقي بقوله : " لكن تصرف الحاكم يقوي أحد الاحتمالين اللذين ذكرهما شيخنا- رحمه الله – فإنه إذا كان عنده الحديث قد أخرجا أو أحدهما لرواته قال : صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما(8) ، وإذا كان بعض رواته لم

---

(1): في كتابه معرفة علوم الحديث(ص88).

(2):سبق التمثيل لذلك، وانظر أيضا الإلمام بأحاديث الأحكام(2/614-615).

(3): انظر تلخيص المستدرك(2/105،174،198،215،303)،(3/119،130،194،245).

(4): شرح التبصرة والتذكرة(1/128).

(5)،(7):المصدر السابق.

(6): النكت على ابن الصلاح للزركشي(1/198).

(8):وهو كثير يورد الحاكم الحديث ويصححه على شرط الشيخين أو أحدهما ثم يعلل ذلك بأنهما قد احتجا بفلان وفلان ، فانظر مثلا المستدرك(1/74،80،84،89،91،269).

يخرجا له قال : صحيح الإسناد فحسب .(1)

قال : ويوضح ذلك قوله في باب التوبة لما أورد حديث أبي عثمان عن أبي هريرة مرفوعاً : "لا تنزع الرحمة إلا من شقي" : هذا حديث صحيح ، وأبو عثمان ليس هو النهدي ، ولو كان هو النهدي لحكمت بالحديث على شرط الشيخين ".(2)

فدل هذا على أنه إذا لم يخرجا لأحد رواة الحديث لا يحكم به على شرطهما ، وهو عين ما ادّعى ابن دقيق العيد وغيره ".اهـ(3)

وهذا الذي ذكره ابن حجر هو الراجح وهو ظاهر في المثال الذي مثل به ،وفي "المستدرك" أمثلة أخرى توضح وتجلي هذا القول أكثر(4).

فمثلا:ذكر في "المستدرك" حديثا قال فيه:" حدثناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني ثنا الحسن بن علي بن بحر بن البري ثنا أبي حدثني عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي قال : سمعت أبي يحدث عن جدي : أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول : لا صلاة لمن لا وضوء له، و لا وضوء لمن لم يذكر الله عليه، و لا صلاة لمن لم يصل على نبي الله في صلاته".

ثم قال عقبه :"لم يخرج هذا الحديث على شرطهما فإنهما لم يخرجا عبد المهيمن".(5)

وقال في موطن آخر :" حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ثنا محمد بن معاذ ثنا أبو حفص عمر بن الحسن الراسبي ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أنا سيد ولد آدم و علي سيد العرب".

ثم قال عقبه:" هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه و في إسناده عمر بن الحسن و

---

(1):وهو كثير أيضا يورد الحديث ويصحح إسناده لا على شرط الشيخين أو أحدهما ، ثم يعلل ذلك بأن الشيخين لم يخرجا لفلان و فلان فانظر مثلا المستدرك(1/66،76،200،219،270).

(2):المستدرك(4/249).

(3):النكت(1/320).

(4): انظرها في المستدرك(1/225،269)،(3/124)،(4/559).

(5):المستدرك(1/269).

أرجو أنه صدوق و لولا ذلك لحكمت بصحته على شرط الشيخين".(1)

فهذه أمثلة واضحة من الحاكم أنه يريد نفس رواة الصحيحين حتى يحكم على الحديث بأنه على شرط الشيخين .

وقد يقول قائل: أن هناك عدة أحاديث في " المستدرك" حكم الحاكم بأنها على شرط الشيخين أو أحدهما وفيها من الرواة من لم يخرج له البخاري ومسلم .

فأجاب الحافظ ابن حجر عن هذا الإيراد بقوله :" وإن كان الحاكم قد يغفل عن هذا في بعض الأحيان ، فيصحح على شرطهما بعض ما لم يخرجا لبعض رواته ، فيحمل ذلك على السهو والنسيان ".(2)

ثالثا:مسائل.

المسألة الأولى: هل شرط الشيخين عند الحاكم أن يعم ذلك الرواة الذين أخرج لهم البخاري ومسلم في الشواهد و المتابعات أيضا؟.

الذي ظهر لي من صنيعه في " المستدرك" أن ذلك يعم حتى الرواة الذين أخرجا لهما في الشواهد و المتابعات ، وذلك أنه كثيرا ما يصحح أحاديث على شرط الشيخين أو أحدهما ، ثم يوضح ذلك بأن فلانا و فلانا أخرجا له الشيخان في الشواهد، أو أن فلانا أخرج له البخاري في الشواهد، أو فلانا أخرج له مسلم في الشواهد.(3)

وقد ذكر ابن الملقن الشافعي أنه استقرأ ذلك من صنيع الحاكم في "مستدركه" ، فقال-رحمه الله-:"وقد علم من عادة مسلم وغيره من أهل الحديث أنهم يذكرون في المتابعات من لا يحتج به للتقوية لا للاحتجاج ، ويكون اعتمادهم على الإسناد الأول ، وهذا مشهور معروف عندهم . نعم : هذه عادة أبي عبد الله الحاكم ، يطلق على من أخرج له في الصحيح استشهادا ونحوه أنه على شرطه ، كذا استقرأته من «مستدركه» "اهـ.(4)

وهذا القول رجحه الصنعاني أيضا، وذكر أنه قدم في الخطبة ما لفظه "أن أجمع كتابا

---

(1):المستدرك(124/3).

(2):النكت على ابن الصلاح(321/1).

(3):انظر أمثلة لذلك(1/3،231،255،272،277)،(35/3).

(4):البدر المنير(15/2).

يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج بمثلها ".اهـ(1)

فإنه قال" يحتج" ولم يرد أو يستشهد ، فلابد من حمل الاحتجاج على ما يشمل الاستشهاد مجازا".(2)

المسألة الثانية: ما مراد الحاكم بقوله في المستدرك" صحيح شاذ على شرط الشيخين " أو قوله "صحيح شاذ" ؟.(3)

الذي ظهر لي أن هذا اصطلاح خاص بالحاكم –رحمه الله– ، وهو أن الشذوذ عنده لا ينافي الصحة، وذلك لأمور:

أ– عرّف الحاكم الحديث الشاذ بقوله:" فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث أصل متابع".(4)

ونحن لسنا بصدد نقد الحاكم في هذا التعريف ، لكن نقول :إن الذي يظهر من تعريف الحاكم للشاذ أنه لم يتعرض أصلا إلى حكم الشاذ من حيث القبول أو الرد ، ولم يورده تحت المردود من الحديث ، بل أفرده كنوع من أنواع الحديث(5).

وقد استظهر هذا الصنعاني ، فقال رادا على ابن الصلاح وغيره في اعتراضه على هذا التعريف بغرائب الصحيحين:" وأما الحاكم فإنه ليس في كلامه أنه يقبل أو لا يقبل بل ذكر معناه ولم يذكر حكمه فما أدري ما وجه إيراد ابن الصلاح لذلك عليه".(6)

فالحاكم يعتبر أن تفرد الثقة ولا متابع له أن ذلك يسمي"شاذا" وهذا لا ينافي الصحة كما هو معلوم.

ب– مما يوضح ما سبق، أن من الأمثلة التي مثل بها الحاكم بعد إيراده لحد الحديث الشاذ ، ما رواه عن أنس رضي الله عنه أنه قال:" كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه و

---

(1):المستدرك(3/1).

(2):توضيح الأفكار(69/1).

(3):انظر مثلا المستدرك(21/1،108،275،277).

(4)،(5):معرفة علوم الحديث(ص375).

(6): توضيح الأفكار(343/1).وانظر اعتراض ابن الصلاح على الحاكم في علوم الحديث(ص164).

سلم بمنزلة صاحب الشرط من الأمير يعني ينظر في أموره"(1)

ثم قال الحاكم عقبه:" وهذا الحديث شاذ بمرة فإن رواته ثقات وليس له أصل عن أنس ولا عن غيره من الصحابة بإسناد آخر"(2)

وهذا المثال واضح ينطبق على تعريف الحاكم للحديث الشاذ.

قال الحافظ ابن حجر عقب نقله لكلام الحاكم السابق:" قلت: وهذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه(3) من هذا الوجه، والحاكم موافق على صحته إلا أنه يسميه شاذا ولا مشاحة في التسمية".(4)

فهذا الكلام صريح من الحافظ ابن حجر بأن هذا اصطلاح خاص بالحاكم رحمه الله ، ولا مشاقة في الاصطلاح، فالحاكم يرى أن ما رواه الشيخان على صورة التفرد يسمى شاذا، وقد قال في " المستدرك" بعد إيراده أحد الأحاديث وصححه على شرط البخاري قال عقبه:" و لعل متوهما يتوهم أن هذا متن شاذ، فلينظر في الكتابين(5) ليجد من المتون الشاذة التي ليس لها إلا إسناد واحد ما يتعجب منه، ثم ليقس هذا عليها".(6)

ج-أنه قد جرى في بعض كتبه على هذا الاصطلاح ، ففي كتابه" المدخل إلى الإكليل" ، قسم الصحيح إلى عشرة أقسام ، خمسة متفق عليها ، وخمسة مختلف فيها ، وجعل القسم الرابع المتفق على صحته فقال : "الأحاديث الأفراد والغرائب التي يرويها الثقات العدول ، تفرد بها ثقة من الثقات وليس لها طرق مخرجة في الكتب.(7)

ثم مثّل الحاكم بمثالين ، وهو حديث العلاء بن عبد الرحمان عن أبيه ، الذي أخرج مسلم طرفا منها مما لم يتفرد به ، وحديث أيمن بن نابل المكي ، وتكلم عليهما .(8)

---

(1)،(3):أخرجه البخاري في كتاب الاحكام ، باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوق، برقم (7155).

(2):معرفة علوم الحديث(ص381).

(4):النكت على ابن الصلاح(2/670،671).

(5):أي الصحيحين.

(6):المستدرك(1/21).

(7):المدخل إلى الإكليل(ص39).

(8):المصدر السابق.

وأورد أيضا في القسم الرابع من الصحيح المتفق عليه ، حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: طبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله".(1)
ثم قال الحاكم عقبه:"هذا الحديث مخرج في الصحيح ، وهو شاذ بمرة"(2)
فلاحظ أن الحاكم صرح بشذوذ الحديث مع جزمه بوجوده في الصحيح ، فهذا واضح أنه يطلق الشاذ على غرائب الصحيحين ، ولا يريد إلا مجرد التسمية ، ولا مشاحة في ذلك كما سبق بيانه عن الحافظ ابن حجر(3).
وإذا كان الأمر كذلك فلا داعي للإعتراض على الحاكم وتحكيمه لما استقر عليه مصطلح الشاذ ما دام أنه يقصد به معنى آخر.(4)
المسألة الثالثة: الأحاديث التي يحكم عليها الحاكم بأنها على شرط الشيخين ، هل ذلك يعم جميع طبقات السند أو هو خاص بطبقة الشيخين فما فوق فقط؟.
لقد سبق بيان أن مقصود الحاكم بشرط الشيخين هو نفس الرواة الذين أخرج لهم البخاري ومسلم ، فهو حين يقول "حديث صحيح على شرط الشيخين" فهو لا يقصد طبقة شيوخه وشيوخ شيوخه، لأنهم–حتما– ليسوا من رواة البخاري ومسلم. والحاكم كثيرا ما يبرر حكمه على الحديث أنه على شرط الشيخين ، بأن الشيخين أخرجا لفلان وفلان من الرواة ، ويتوانى في الحكم على الحديث أنه على شرطهما متعللا بأن فلانا لم يخرجا له (5).فهو لا يقصد طبقة شيوخه وشيوخ شيوخه أصلا ، وإلا فما الفائدة من
التعليل بما سبق.

---

(1):أخرجه البخاري في الطب، باب السحر ، برقم(5766)، ومسلم في السلام، باب السحر،(14/7).
(2):المدخل إلى الإكليل(ص39).
(3):النكت(671/2).
(4):لمزيد من الإيضاح راجع تدريب الراوي(233/1،234)،مع ظفر الأماني لعبد الحي اللكنوي(ص358،363).
وفيهما أن الحاكم لم يتفرد بهذه التسمية ، بل تلميذه البيهقي جرى على نفس الاصطلاح ، وقد نقل اللكنوي عن بعض الأئمة أنهم استعملوا بعض المصطلحات بخلاف ما استقر عليه ذلك الاصطلاح عند المتأخرين.
(5):سبق الإشارة إلى الأمثلة في ذلك من المستدرك.

المطلب الخامس: أقسام الأحاديث التي في المستدرك.

نظرا لكون "مستدرك" الحاكم حوى آلاف الأحاديث ، فقد اشتمل على أنواع عدة من الأحاديث ، حكم الحاكم على أكثرها بأنها على شرط الشيخين . وزعم الماليني أنه لا يوجد حديث على شرطهما أصلا فقال:" طالعت كتاب " المستدرك على الشيخين "، الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره، فلم أر فيه حديثا على شرطهما".(1)

فرد عليه الذهبي قائلا:" قلت: هذه مكابرة وغلو، وليست رتبة أبي سعد أن يحكم بهذا" (2)، ثم أوضح الذهبي بعد ذلك أقسام الأحاديث التي اشتمل عليها "مستدرك الحاكم" فقال:" بل في " المستدرك " شئ كثير على شرطهما، وشئ كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المئة يشهد القلب ببطلانها، كنت قد أفردت منها جزءا، وحديث الطير بالنسبة إليها سماء، وبكل حال فهو كتاب مفيد قد اختصرته، ويعوز عملا وتحريرا".(3)

فهذ تقسيم مجمل مفيد من إمام ناقد لخص " المستدرك" وسبر ما فيه. إلا أن تقسيمه هذا يحتاج إلى إيضاح أكثر ، وقد أوضحه الحافظ ابن حجر(4) بشيء من التفصيل بما لا مزيد عليه ، فقال-رحمه الله- بعد إيراده لتقسيم الذهبي السابق:" وهو كلام مجمل يحتاج إلى إيضاح وتبيين ، ومن الإيضاح أنه ليس جميعه كما قال، فنقول: ينقسم المستدرك أقساما كل قسم منها يمكن تقسيمه(5):

---

(1)،(2):سير أعلام النبلاء(175/17). و استبعد ابن الملقن الشافعي صحة هذا القول من الماليني وقال: إن المشاهدة تدفعه.البدر المنير(316/1).

(3):سير أعلام النبلاء(175/17،176).

(4):في النكت على ابن الصلاح(314/1-318).

(5): يمكن تقسيم كل قسم ذكره الحافظ إلى أقسام لكن لا يخرج عن مضمونها،لذا اكتفينا بذكر بعض الأمثلة في الحاشية من مستدرك الحاكم كما سيأتي.

الأول: أن يكون إسناد الحديث الذي يخرجه محتجا برواته في الصحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع سالما من العلل، واحترزنا بقولنا على صورة الاجتماع عما احتجا برواته على

صورة الانفراد كسفيان بن حسين عن الزهري، فإنهما احتجا بكل منهما، ولم يحتجا برواية سفيان بن حسين عن الزهري؛ لأن سماعه من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه.(1)

فإذا وجد حديث من روايته عن الزهري لا يقال على شرط الشيخين لأنهما احتجا بكل منهما. بل لا يكون على شرطهما إلا إذا احتجا بكل منهما على صورة الاجتماع، وكذا إذا كان الإسناد قد احتج كل منهما برجل منه ولم يحتج بآخر منه، كالحديث الذي يروى عن طريق شعبة مثلا عن سماك بن حرب عن عكرمة(2) عن ابن عباس – رضي الله تعالى عنهما –، فإن مسلما احتج بحديث سماك(3) إذا كان من رواية الثقات عنه، ولم يحتج بعكرمة واحتج البخاري بعكرمة(4) دون سماك، فلا يكون الإسناد والحالة هذه على شرطهما فلا يجتمع فيه صورة الاجتماع(5)، وقد صرح بذلك الإمام أبو الفتح القشيري وغيره.

واحترزت بقولي :"أن يكون سالما من العلل"، بما إذا احتجا بجميع رواته على صورة الاجتماع، إلا أن فيهم من وصف بالتدليس أو اختلط في آخر عمره، فإنا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرجا من رواية المدلسين بالعنعنة إلا ما تحققا أنه مسموع لهم من جهة أخرى، وكذا لم يخرجا من حديث المختلطين عمن سمع منهم بعد الاختلاط إلا ما تحققا أنه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط. فإذا كان كذلك لم يجز الحكم للحديث الذي فيه

---

(1):انظر أقوال الأئمة فيه وفي روايته عن الزهري في تهذيب الكمال(140/11) وما بعدها، و تهذيب التهذيب(96/4).

(2): رواية سماك عن عكرمة ضعيفة مضطربة إلا من سمع عن سماك قديما كشعبة وسفيان الثوري، انظر ذلك مفصلا في تهذيب الكمال(115/12-121)، تهذيب التهذيب(204/4،205).

(3):انظر ترجمته في المصدرين السابقين.

(4): انظر ذلك في ترجمته في تهذيب الكمال(271/20)،(236/7).

(5): انظر رواية سفيان بن حسين عن الزهري في المستدرك على سبيل المثال(303/1، 392، 441،402). وانظر أيضا رواية سماك بن حرب عن عكرمة على سبيل المثال(24/2،37،269).

مدلس قد عنعنه أو شيخ سمع ممن اختلط بعد اختلاطه، بأنه على شرطهما، وإن كانا قد أخرجا ذلك الإسناد بعينه.

إلا إذا صرح المدلس من جهة أخرى بالسماع وصح أن الراوي سمع من شيخه قبل اختلاطه، فهذا القسم يوصف بكونه على شرطهما أو على شرط أحدهما.

ولا يوجد في المستدرك حديث بهذه الشروط لم يخرجا له نظيرا أو أصلا إلا القليل كما قدمنا. نعم وفيه جملة مستكثرة بهذه الشروط، لكنها مما أخرجها الشيخان أو أحدهما استدركها الحاكم واهما في ذلك ظنا أنهما لم يخرجاها.(1)

القسم الثاني: أن يكون إسناد الحديث قد أخرجا لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج بل في الشواهد والمتابعات(2) والتعاليق أو مقرونا بغيره. ويلحق بذلك ما إذا أخرجا لرجل وتجنبا ما تفرد به أو ما خالف فيه. كما أخرج مسلم من نسخة العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة – رضي الله تعالى عنه – ما لم يتفرد به(3).

فلا يحسن أن يقال إن باقي النسخة على شرط مسلم؛ لأنه ما خرج بعضها إلا بعدما تبين له أن ذلك مما لم ينفرد به. فما كان بهذه المثابة لا يلحق أفراده بشرطهما.

وقد عقد الحاكم في كتاب "المدخل"(4) بابا مستقلا ذكر فيه من أخرج له الشيخان في المتابعات وعدد ما أخرجا من ذلك، ثم أنه مع هذا الاطلاع يخرج أحاديث هؤلاء في

---

(1): في مستدرك الحاكم جملة من الأحاديث التي أخرجها الحاكم وحكم بأنها على شرط الشيخين أو أحدهما ، أو صحيحة الإسناد معقبا ذلك كله ب"لم يخرجاه" مع أن هذه الأحاديث مخرجة بتلك الألفاظ في الصحيحين . انظر أمثلة لذلك ، في النكت على ابن الصلاح للزركشي(201/1-210) مع تعليقات المحقق في الحاشية فقد أشار إلى مواضع تلك الأحاديث في الصحيحين .

وقد سرد الزركشي عشرة أحاديث ، وزاد السيوطي في البحر الذي زخر(840/2)، ثلاثة أحاديث ثم قال:"وفيه أحاديث جمة غير ما ذكر ، وأشياء أخر يطول استيعابها".

(2):أخرج الحاكم كثيرا من الأحاديث، فيها رواة أخرج لهم الشيخان في الشواهد والمتابعات ثم حكم عليها بأنها على شرط الشيخين أو أحدهما وقد سبق بيان ذلك مع الأمثلة.

(3):أشار الحاكم إلى ذلك في كتاب المدخل إلى الإكليل(ص39).

(4): المدخل إلى الصحيح(97/3).

المستدرك زاعما أنها على شرطهما.(1)

ولا شك في نزول أحاديثه عن درجة الصحيح بل ربما كان فيها الشاذ والضعيف، لكن أكثرها لا ينزل عن درجة الحسن.

والحاكم وإن كان ممن لا يفرق بين الصحيح والحسن بل يجعل الجميع صحيحا تبعا لمشايخه كما قدمناه عن ابن خزيمة وابن حبان، فإنما يناقش في دعواه أن الحديث هؤلاء على شرط الشيخين أو أحدهما. وهذا القسم هو عمدة الكتاب.

القسم الثالث: أن يكون الإسناد لم يخرجا له لا في الاحتجاج ولا في المتابعات. وهذا قد أكثر منه الحاكم، فيخرج أحاديث عن خلق ليسوا في الكتابين ويصححها(2)، لكن لا يدعي أنها على شرط واحد منهما، وربما ادعى ذلك على سبيل الوهم(3). وكثير منها يعلق القول بصحتها على سلامتها من بعض رواتها. كالحديث الذي أخرجه من طريق الليث عن إسحاق بن بزرج عن الحسن بن علي في التزيين للعيد، قال في أثره:

"لولا جهالة إسحاق لحكمت بصحته"(4) وكثير منها لا يتعرض للكلام عليه أصلا.(5)

ومن هنا دخلت الآفة كثيرا فيما صححه، وقلّ أن تجد في هذا القسم حديثا يلتحق بدرجة الصحيح فضلا عن أن يرتفع إلى درجة الشيخين – والله أعلم –".انتهى كلام الحافظ(6)

---

(1):انظر مثلا تصحيحه لأحاديث إسماعيل بن محمد بن سعد في "المستدرك" (1/244،518)، (2/96،144)، مع أنه ذكره في المدخل ضمن من أخرج له البخاري في الشواهد.

(2):وهو مما يقول فيه صحيح الإسناد ،انظر مثلا المستدرك(1/19،42،49،53)،وسبق ضرب الأمثلة على ذلك.

(3): وكثيرا ما يتع،قبه عليها الذهبي، انظر مثلا المستدرك مع التلخيص(2/198،215،315)،(3/119، 194 ،312)،(4/191،424).

(4):المستدرك(4/230)،وانظر أيضا مثلا(2/558)،(3/62).

(5):وهي الأحاديث التي يسكت عليها الحاكم وقد أكثر من ذلك، انظر أمثلة لذلك في المستدرك(1/3)،(3/ 274،277،278،279،280،281،282،283،286،287،291).

(6):النكت على ابن الصلاح(1/314-318).

المبحث الثالث:قضية تساهل الحاكم.

المطلب الأول: مفهوم التساهل عند المحدثين.

لغة:" التسامح و كل شيء إلى اللين و قلة الخشونة ، وأسمحت الدابة بعد استصعاب: لانت و انقادت ، وضده التشدد وهو نقيض اللين"(1).

اصطلاحا: "التساهل في عرف المحدثين كما يستنتج من بعض أقوالهم و أحوالهم ، لأنهم لم يجعلوا له حدا هو: تجاوز الاصطلاح في قواعد و شروط تلقي الحديث و أدائه بالاستغناء عن بعضها"(2).

والتساهل عندهم أنواع: منه التساهل في الرواية، والتساهل في نسبة الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى غيره ممن تنتهي إليهم الأخبار المروية، وهذان النوعان متقاربان ، ومنه التساهل في الاحتجاج بالأحاديث، ومنه التساهل في نقدها ونقد رواتها(3).

وليس مقصودنا هنا تفصيل هذه الأنواع ، وإنما تحديد مفهوم هذا المصطلح عند أئمة الحديث ، وما مرادهم بقولهم:" فلان متساهل "؟ ، وهل هو أمر نسبي أو مطلق؟.

فأقول: لقد أوضح العلامة المعلمي معنى التساهل الذي ينسب إلى بعض الأئمة في عبارات المحدثين فقال : "معنى التساهل في عبارات الأئمة هو التساهل بالرواية، كان من الأئمة من إذا سمع الحديث لم يروه حتى يتبين له أنه صحيح أو قريب من الصحيح أو يوشك أن يصح إذا وجد ما يعضده، فإذا كان دون ذلك لم يروه البتة.

ومنهم من إذا وجد الحديث غير شديد الضعف وليس فيه حكم ولا سنة، إنما هو في فضيلة عمل متفق عليه كالمحافظة على الصلوات في جماعة ونحو ذلك لم يمتنع من روايته، فهذا هو المراد بالتساهل في عباراتهم.

غير أن بعض من جاء بعدهم فهم منها التساهل فيما يرد في فضيلة لأمر خاص قد ثبت شرعه في الجملة كقيام ليلة معينة، فإنها داخلة في جملة ما ثبت من شرع قيام الليل؛ فبنى على هذا جواز أو استحباب العمل بالضعيف، وقد بين الشاطبي في الاعتصام خطأ هذا

---

(1): لسان العرب(349/11).

(2): الجرح والتعديل بين المتساهلين و المتشددين(ص407)، لسان المحدثين(310/2).

(3): انظر تفاصيل هذه الأنواع في المصدرين السابقين .

الفهم؛ ولي في ذلك رسالة لا تزال مسودة. على أن جماعة من المحدثين جاوزوا في مجاميعهم ذاك الحد، فأثبتوا فيها كل حديث سمعوه ولم يتبين لهم عند كتابته أنه باطل؛ وأفرط آخرون

فجمعوا كل ما سمعوا معتذرين بأنهم لم يلتزموا إلا أن يكتبوا ما سمعوه ويكتبوا سنده وعلى الناس أن لا يثقوا بشيء من ذلك حتى يعرضوه على أهل المعرفة بالحديث ورجاله"(1).

والمعلمي يقصد هنا معنى التساهل الذي ورد عن بعض الأئمة في رواية أحاديث فضائل الأعمال ، فهل يقال و الحالة هذه أن من تساهل في رواية الأحاديث الواردة في فضائل الأعمال أنه متساهل أم يقال أن هذا اختيار ومذهب راجح لدى ذلك الإمام؟.

فمما لا شك فيه أنه لا يمكن لأحد أن يقول لمن رأى أرجحية هذا القول أو المذهب أنه متساهل ، لاسيما وأن من القائلين بهذا المذهب أئمة أجلاء لم يصفهما أحد البتة بالتساهل كعبد الرحمان بن مهدي والإمام أحمد وغيرهما .

-فإذا- مسألة التشدد و التساهل ، ليس الأمر فيها على إطلاقه ، فالتساهل و التشدد أمر نسبي إضافي ، و كم رأينا من قال عن ناقد إنه متشدد و قال غيره : معتدل و قال آخرون : متساهل !! و دراسة مناهج الأئمة في النقد و طرائقها و اصطلاحاتها يخرج المسألة من هذا الحيز الذي وضعت فيه ، و شرح هذا يطول .

و للمعلمي خاصة كلام جيد حول المسألة حيث قال:" ما اشتهر من أن فلاناً من الأئمة متساهل وفلاناً متشدد ليس على إطلاقه ، فإن منهم من يسهل تارة ويشدد تارة ، بحسب أحوال مختلفة . ومعرفة هذا وغيره من صفات الأئمة التي لها أثر في أحكامهم لا تحصل إلا باستقراء بالغ لأحكامهم ، مع التدبر التام"(2).

وعليه : فلا يعني وصف الإمام بالتشديد إهدار تضعيفه ، ولا وصفه بالتساهل إهدار توثيقه ، ولا وصفه بالإنصاف اعتماد حكمه مطلقاً.

وقد ينسب عالم ما إلى التساهل؛ وحقيقته تجوز وتوسع باستعمال المصطلح بمعنى غير معناه الذي استعمله به الجمهور ، فالحق أنه لا يشاحّ فاعله إذا بين مراده بذلك المصطلح؛ ولا

---

(1): الأنوار الكاشفة(ص92).

(2):الفوائد المجموعة(ص4).

يمكن إطلاق وصف التساهل عليه.

فابن حبان مثلا محدّثٌ جهبذٌ ، واسع الإطلاع كثيراً ، لكن نقم عليه أنه متساهل ، وذلك بسبب توثيقه للمجاهيل في نظر من تأخر، لكن الأصل في الراوي عند ابن حبان أنه على

العدالة ، والجرح طارئ ؛ وعلى هذا وثّق كثيراً من الرواة(1) . وأخرج لهم في "صحيحه" مما أدّى إلى انتقاده ووصفه بالتساهل ، مع أن كتابه " المجروحين " يدلّ على رسوخ قدمه وعمق نظره وتضلعه في علل الحديث الذي هو رأس علم الحديث .

وفي نظري أنه إذا كان هناك تباين في اجتهادات المحدثين في التصحيح والتضعيف ، و الأمر قائم على اجتهاد ممن له حق الاجتهاد ، على أسس وأصول متفق عليها ، تختلف النتائج عليها ، بسبب تفاوت العلم بكل جزئية ، لا بسبب التساهل والتشدد.فإن الاختلاف في ذلك لا يدل على تساهل المصحح أو تشدد المضعف ، وإلا لما نجا من هذا الاستدلال على التساهل أحد يذكر من نقاد الحديث ، إذ لا يخلو أن يوثق العالم منهم راويا ويصحح أحاديثه ، بينما يخالفه في ذلك بالتضعيف غيره ، ويكون الصواب مع من ضعفه.

ويتعجب المرء لما يرى أن ابن حبان وصف بأنه متساهل في التوثيق ، متشدد في الجرح ، مع أنه من الصعب قبول الرأيين معا لا سيما الثاني ، لأن التساهل في التعديل معناه التخفيف في شروط العدالة وغض الطرف عن القوادح الخفيفة ، ويبدو أن من هذه حاله لا يمكن نعته بالتشدد في الجرح ، إذ لو تشدد لما تسامح في التوثيق ، إلا أن نسمح بفصل التعديل عن التجريح فيكون التساهل في التعديل بالمفهوم المتقدم ، و التشدد في الجرح معناه الطعن بالأسباب الواهية ، لكن الجرح انتفاء للتعديل ، فالجانبان متلازمان والرأي أن لا نفصل بينهما.

والحاصل أنه لا يمكن إلزام إمام ما على معان و اصطلاحات استقر عليها الاصطلاح بعده من أجل وصفه بالاعتدال ونحوه ، ولا يصح أن يكون حمل اصطلاح العالم على معنى قريب أو مساو لمعنى الجمهور ذريعةً أو علة لوصفه بفحش التساهل أو قوة التشدد ؛ مع أن المعروف عنه والثابت في حقه غير ذلك .

---

(1): انظر على سبيل المثال : الثقات(4 / 318 و 6 / 146 و 168 و 178).

المطلب الثاني: موقف العلماء من تساهل الحاكم.

لقد أطبقت عبارات العلماء على تساهل الحاكم في التصحيح في كتابه "المستدرك" ، وأن كتابه حوى كثيرا من الأحاديث الضعيفة والواهية ، وأنه أخل بشرط الصحيح الذي التزمه ، مما جعله محل نقد لدى كثير منهم .

فانتقده ابن الصلاح بأنه:"واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به".(1)
ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام حسن حول تصحيح الحاكم ، فبعد أن نقل تصحيح الحاكم لأحد الأحاديث قال:" وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث وقالوا: إن الحاكم يصحح أحاديث وهى موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث، كما صحح حديث زريب بن برثملى: الذى فيه ذكر وصى المسيح ، وهو كذب باتفاق أهل المعرفة، كما بين ذلك البيهقى وابن الجوزى وغيرهما، وكذلك أحاديث كثيرة في مستدركه يصححها وهى عند أئمة أهل العلم بالحديث موضوعة، ومنها ما يكون موقوفا يرفعه.

ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم، وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح، لكن هو في المصححين بمنزلة الثقة الذى يكثر غلطه، وإن كان الصواب أغلب عليه. وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه، بخلاف أبى حاتم بن حبان البستى، فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدراً، وكذلك تصحيح الترمذى والدارقطنى وابن خزيمة وابن منده وأمثالهم فيمن يصحح الحديث.

فإن هؤلاء وإن كان في بعض ما ينقلونه نزاع، فهم أتقن في هذا الباب من الحاكم".(2)
وانتقد ابن القيم تصحيحه انتقادا لاذعا، وبين أن مستند تصحيحه ظاهر السند فقال:"
قالوا وأما تصحيح الحاكم فكما قال القائل:

---

(1):علوم الحديث (ص89،90).
(2):مجموع الفتاوى(1/255،256).

فأصبحت من ليلى الغداة كقابض ... على الماء خانته فروج الأصابع .

ولا يعبأ الحفاظ أطباء علل الحديث بتصحيح الحاكم شيئا، ولا يرفعون به رأسا البتة، بل لا يعدل تصحيحه ولا يدل على حسن الحديث (1)، بل يصحح أشياء موضوعة بلا شك عند

أهل العلم بالحديث. وإن كان من لا علم له بالحديث لا يعرف ذلك، فليس بمعيار على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يعبأ أهل الحديث به شيئا .

والحاكم نفسه يصحح أحاديث جماعة، وقد أخبر في كتاب " المدخل " له أنه لا يحتج بهم، وأطلق الكذب على بعضهم ،هذا مع أن مستند تصحيحه ظاهر سنده وأن رواته ثقات ولهذا قال "صحيح الإسناد " .

وقد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث وليست موجبة لصحته فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها : صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارته، وأن لا يكون روايه قد خالف الثقات أو شذ عنهم".(2)

وذكر ابن عبد الهادي أنه أخطأ خطأ فاحشا حين أخرج مجموعة من الأحاديث الموضوعة والضعيفة ، لا يجهلها من له أدنى معرفة بعلم الحديث فقال–رحمه الله – :" لو لم يصنف الحاكم "المستدرك" كان خيرا له(3) ، فإنه غلط فيه غلطا فاحشا بذكره أحاديث ضعيفة

---

(1):هذه مبالغة من ابن القيم رحمه الله، وإلا عمدة الكتاب كذلك كما سبق في تقسيم ابن حجر لأحاديث المستدرك في كتابه " النكت ".

(2):الفروسية(ص245).

(3): للذهبي عبارة نحو هذا في كتابه تذكرة الحفاظ(1045/3)، قال فيها " وليته لم يصنف المستدرك فانه غض من فضائله بسوء تصرفه".اه وفي ظني أن سوء صنيع الحاكم في بعض كتابه جرهم إلى قول مثل هذه العبارة وإلا فالذهبي نفسه يرى أنه يصفو له جملة من الأحاديث الصحيحة لعل ذلك يوازي ثلث الكتاب وقطعة منه إسنادها جيد وحسن وصالح ،كما سبق النقل عنه في تقسيمه لأحاديث المستدرك.وقد صرح في آخر كلامه في ذلك أنه "كتاب مفيد".

وأحاديث موضوعة ، لا يخفى بطلانها على من له أدنى معرفة ، وتوثيقه جماعة ضعفهم في موضع آخر ، وذكر أنه تبين له جرحهم بالدليل .ثم قال: وقد ذكره ابن القطان فقال: له كتب كثيرة ، وقد نسب إلى غفلة".(1)

ونص الحافظ ابن حجر على تساهل الحاكم فقال :" والحاكم مشهور بالتساهل في التصحيح".(2)

وإثر تعرضه لتقييم كتاب " الموضوعات " لابن الجوزي قال:" تساهله(3)وتساهل الحاكم في " المستدرك" ، أعدم النفع بكتابيهما(4) ، إذ ما من حديث فيهما إلا ويمكن أنه مما وقع فيه التساهل ، فلذلك وجب على الناقد الإعتناء بما ينقله منهما من غير تقليد لهما".(5)

وقال السخاوي –رحمه الله–:"ممن تعطل لغير العارف (6) ، الانتفاع بتصانيفهم جماعة كالحاكم، فإنه تساهل في "مستدركه" ، حتى أدرج فيه الموضوع فضلا عن الضعيف ".(7)

فهذه جملة من أقوال أهل العلم ، كلها تنص على تساهل الحاكم في "المستدرك" في حكمه على الأحاديث بالصحة. وكل من أتى بعد هؤلاء الأئمة نص على ذلك .

والناظر في "المستدرك" نظرة إمعان ، يجد أن الحاكم قد تساهل حقا في التصحيح ، وأكثر من الأحاديث الضعيفة ، وشان كتابه بإخراجه لكثير من الموضوعات ، ويكفي للتدليل على ذلك أن تعقبات الذهبي عليه غالبها تكون بتضعيفه للحديث ، وقد جاوزت الألف ، وسيأتي إيضاح ذلك مع الأمثلة في الفصل الأخير–إن شاء الله–.

---

(1):طبقات علماء الحديث (242/3)،وانظر الصارم المنكي له (ص44).

(2):أجوبة الحافظ على أحاديث في مشكاة المصابيح(1782/3).

(3):أي ابن الجوزي.

(4):هذه مبالغة من الحافظ رحمه الله ، وليست منزلة المستدرك إلى درجة سيئة حتى ينعدم النفع به ، وما أكثر ما ينقل الحافظ منه في سائر كتبه ، وانظر كلام ابن تيمية الذي سبق.

(5):نقله عنه السيوطي في رسالته "تعقبات على موضوعات ابن الجوزي(ص1).

(6):هذا قيد حسن من السخاوي لئلا يتوهم أحد أن كتاب "المستدرك" لا نفع فيه مطلقا.

(7):الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التواريخ(ص61).

المطلب الثالث: اعتذار العلماء للحاكم.

لقد أثنى العلماء على الحاكم ، ووصفوه بقوة الحفظ والضبط وحسن التصنيف ، لذا كان التساهل الذي حصل له أثناء تأليفه "للمستدرك" ، وتصحيحه لجملة من الأحاديث الواهية

والموضوعة لايجهلها من له أدنى معرفة بهذا العلم ، وتصحيحه أحاديث جماعة من الرواة ، جزم هو نفسه في بعض كتبه بضعفهم ، هو أمر طارئ ، دفع أهل العلم للاعتذار له، لأنهم رأوا أن المنزلة التي تبوأها الحاكم في علم الحديث ، وحسن التصنيف الذي اتسم به ، يتعارض مع التساهل الذي طرأ عليه في تأليفه "للمستدرك" ، وأن هناك أسبابا عدة حالت دون إخراج "المستدرك" في حلة ، تتناسب مع المنزلة التي حظي بها الحاكم –رحمه الله– .
هذا كله جعل بعض الأئمة يعتذرون له بأعذار يمكن إجمالها في مايلي:
1–أنه ألف كتابه في أواخر عمره، وقد حصلت له غفلة وتغير، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر :" قيل في الإعتذار عنه أنه عند تصنيفه "للمستدرك "كان في أواخر عمره ، وذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة(1) في آخر عمره ، ويدل على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب الضعفاء له وقطع بترك الرواية عنهم ومنع من الاحتجاج بهم، ثم أخرج أحاديث بعضهم في "مستدركه" وصححها، من ذلك أنه أخرج حديثا لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم(2) وكان قد ذكره في الضعفاء فقال:" أنه روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه "(3)،وقال في آخر الكتاب(4):" فهؤلاء الذين ذكرتهم في هذا الكتاب ثبت عندي صدقهم لأنني لا استحل الجرح إلا مبينا ولا أجيزه تقليدا والذي اختار لطالب العلم أن لا يكتب حديث هؤلاء أصلا".(5)

---

(1):هذا لا يفهم منه الإختلاط كما توهمه البعض أنظر التنكيل للمعلمي(456/1).
(2):حديثه في المستدرك(615/2)، وانظر ترجمته في ميزان الاعتدال (564/2).
(3):انظر المدخل إلى الصحيح(110/2). ونشير إلى أن كتاب "الضعفاء" ، مطبوع ضمن كتاب "المدخل إلى الصحيح".
(4):المصدر السابق(163/1)،(263/1).
(5):لسان الميزان(232/5).

2–ومنها أنه ألف الكتاب مسودة وتوفي قبل أن ينقحه ويراجعه ، والقدر الذي أملاه حوالي ربع الكتاب الأول، ولهذا كان أقل أقسام الكتاب انتقاداً، وأكثر الانتقاد كان في باقي الكتاب. وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر:" وإنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية، قال: وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من

المستدرك، إلى هنا انتهى إملاء الحاكم، ثم قال: وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة. فمن أكبر أصحابه وأكثر الناس له ملازمة البيهقي، وهو إذا ساق عنه في غير المملى شيئا لا يذكره إلا بالإجازة قال: والتساهل في القدر المملى قليل جدا بالنسبة إلى ما بعده".(1)

هكذا قال الحافظ ، وهو يخالف ما في "المستدرك" المطبوع الموجود بين أيدينا ، حيث تجد الحاكم استمر في الإملاء إلى ما بعد النصف الأول ، وقد أشار المعلمي إلى ذلك حيث قال :" وقد رأيت في "المستدرك"، المطبوع إثبات تواريخ السماع على الحاكم في أوله أي ج 1 ص2 ثم ص 36 ، ص 69 ف ص 94 ف ص 126 فص 163 ، وتاريخ الأول سابع المحرم سنة 393 هـ، والثاني بعد ثلاثة أشهر تقريبا" ، وهكذا بعد كل ثلاثة أشهر يملي جزء في نيف وثلاثين صفحة من مطبوع، ولم يستمر إثبات ذلك في جميع الكتاب ، ولآخر ما وجدته فيه ج 3 ص 156 غرة ذي القعدة سنة 402هـ، وهذا يدل أن تلك الطريقة استمرت منتظمة إلى ذاك الموضع ، فأما بعد ذلك فلا أعلم ، فإنه لو بقي ذاك الانتظام لم يتم الكتاب إلا سنة 410هـ، لكن الحاكم توفي سنة 405هـ، وفي

---

(1):هكذا نقله السيوطي عنه في تدريب الراوي(105/1،106)، لكن نقل عنه السخاوي في الجواهر والدرر (2/-895 896) في جواب له لما سئل عن موضوع المستدرك ، قال في آخر جوابه:" وربما أورد الخبر ، ولا يتكلم عليه ، فكأنه أراد تحصيله ، وأخّر التنقيب عليه ، فعوجل بالموت من قبل أن يتقن ذلك.

وقد وقفت على نسخة من المستدرك في ست مجلدات ، فوجدت في هامش صفحة من أثناء النصف الثاني من المجلد الثاني : " إلى هنا انتهى الحافظ الحاكم " ، ففهمت من هذا أنه قد حرّر أول الكتاب إلى هنا ، وأن الباقي استمر بغير تحرير ، ولذلك يوجد فيه هذا النوع من أنه يورد الحديث بسنده ، ولا يتكلم عليه".اهـ وليس في كلامه هنا التصريح في ذلك الهامش انتهاء الاملاء إلى ذلك الموضع ، بل فيه أن الحافظ فهم منه أن الحاكم حرر كتابه إلى ذلك الموطن.وهذا يخالف النقل السابق ولعل السيوطي وقف له على كلام آخر حول المستدرك.

المجلد الرابع ص 249 ذكر الحاكم(1) أول سند " أخبرنا الحاكم أبو عبد الله ...."لكنه بلا تاريخ".

ثم قال-رحمه الله-:" هذا واقتصاره في كل ثلاثة أشهر على مجلس واحد يملي فيه جزء بذاك القدر، يدل أنه إنما ألف الكتاب في تلك المدة ، فكان الحاكم مع اشتغاله بمؤلفات أخرى

يشتغل بتأليف " المستدرك "، والتزم أن يحضر في كل ثلاثة أشهر جزء، ويخرجه للناس فيسمعونه، إذ لوكان قد ألف الكتاب قبل ذلك وبيضه فلماذا يقتصر في إسماع الناس على يوم في كل ثلاثة اشهر ؟!، فأما إسراعه في الأواخر فلعله فرغ من مصنفاته الأخرى التي كان يشتغل بها مع" المستدرك ".انتهى كلام المعلمي(2).

وقد وجدت البيهقي قد صرح في بعض المواضع ، ما يفيد أن الحاكم لم يتم إملاء المستدرك ، فقال بعد إيراده لأحد الأحاديث :" وأخرجه شيخنا فيما لم يملِ من كتاب "المستدرك".(3)

3- أنه روى كثيرا من الأحاديث في فضائل الأعمال ، ومذهبه في هذا مذهب عبد الرحمن بن مهدي الذي يقول : "إذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال ، و إذا روينا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا في الأسانيد". صرح بذلك في مواضع من كتابه.(4)

4-أنه قد أكثر من إيراد الأحاديث في الشواهد والمتابعات ، والحاكم يتساهل في هذا النوع من الأحاديث ؛ لأنها تتقوى ببعضها ، فقد أخرج حديث سليمان بن أرقم في كتاب الطهارة ، ثم قال : "ليس هذا من شرط الكتاب، وقد اشترطنا إخراج مثله في الشواهد".(5)

---

(1):أي الراوي عن الحاكم.

(2): التنكيل(456/1).والمتأمل لتواريخ السماعات في المستدرك يجد الأمر كما قال المعلمي.

(3):انظر السنن الكبرى(196/10)، وانظر ايضا(272/8).

(4):المستدرك(490/1،500،501).

(5): المستدرك(179/1)، وانظر أمثلة أخرى في(90/1،101).(58/3).

5-وقد تكون بعض الأحاديث التي أخرجها مما اختلفت فيها وجهات النظر بين العلماء مثل: حديث الطير، وحديث: "من كنت مولاه فعلي مولاه" وغيرها. وقد سبق الكلام على الحديثين.

6-وقد تكون بعض الأحاديث التي أخرجها فيها رواة مجهولون في نظر من تأخر عنه ، فهو على منهج شيخه ابن حبان: حيث يخرج أحاديث الراوي لأنه لا يعرف بجرح ، وعندما أخرج حديثاً لأسماء بنت عميس الخثعمية، قال: ليس في إسناده أحد منسوب إلى نوع من الجرح ، وإذا كان هكذا كان صحيحاً .(1)

7-أن الحاكم قد أفصح على نوع من التساهل في كتابه، ومثال ذلك أنه أخرج في كتاب البيوع ستة أحاديث ثم قال: "وهذه الأحاديث الستة ، طلبتها وخرجتها في موضعها من هذا الكتاب، احتساباً لما فيه الناس من الضيق والله يكشفها، وإن لم تكن من شرط هذا الكتاب".(2)

ومن ذلك أيضاً : قوله في أول كتاب معرفة الصحابة: "أما الشيخان فإنهما لم يزيدا على المناقب، وقد بدأنا في أول ذكر الصحابة بمعرفة نسبه ووفاته، ثم بما يصح على شرطهما من مناقبه مما لم يخرجاه، فلم استغن عن ذكر محمد بن عمر الواقدي وأقرانه في المعرفة".(3)

وعلى كل حال فهذه أعذار مختلفة ربما يشفع له بعضها عن تساهله في المستدرك ، لكن أن يصل الحد إلا رواية الحديث الموضوع ، والإكثار من ذلك ، فهذا هو الذي لم يقبله العلماء منه واشتد نكيرهم عليه ، خاصة الحافظ الذهبي (4) و الحافظ ابن حجر(5) .

وفي نظري أن أهم ما يعتذر به للحاكم ، أنه ألف المستدرك في أواخر عمره عندما

---

(1):المستدرك(316/4)،وانظرأمثلة أخرى في (76/1،119،448،487،491).

(2): المستدرك (13/2).

(3): المستدرك(61/3).والواقدي متروك كما معلوم . تقريب التهذيب(ص882).

(4):في تلخيص المستدرك، انظر مثلا (126/3،127،129،153،160).

(5): في بعض المواطن من كتابه إتحاف المهرة مثل(117/6)،(189/7)،(338/10).

ضعفت ذاكرته (1)، وكان يعتمد على حفظه ، وكان في نيته مراجعة الكتاب وتنقيحه ، فعاجلته المنية قبل إتمامه ، لذا كثرت منه الأوهام في مستدركه . وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذا فقال:" أظنه في حال تصنيف "المستدرك"، كان يتكل على حفظه ، فلأجل هذا كثرت أوهامه".(2)

وفي الأخير نقول : مهما كانت الأعذار فإن الحاكم لم يوف بشرطه الذي اقتطعة لنفسه في أول الكتاب ، فقد أخطأ حين صحح بعض الأحاديث التي ضعفها ظاهر ، والله أعلم بحقيقة الحال.

المطلب الرابع: الأسباب التي دفعت العلماء إلى رمي الحاكم بالتساهل.

لقد أجمل المعلمي الأسباب التي أدت إلى وقوع الخلل في "مستدرك الحاكم فقال-رحمه الله- :" والذي يظهر لي في مواقع في " المستدرك " من الخلل أن له عدة أسباب :

الأول : حرص الحاكم على الإكثار وقد قال في خطبة " المستدرك " : "قد نبغ في عصرنا هذا جماعة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار بأن جميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث وهذه الأسانيد المجموعة المشتملة على الألف جزء أو أقل أو أكثر كلها سقيمة غير صحيحة "(3) فكان له هوى في الإكثار للرد على هؤلاء.

والثاني : أنه قد يقع حديث بسند عال أو يكون غريبا مما يتنافس فيه المحدثون فيحرص على إثباته، وفي " تذكرة الحفاظ " ج 2 ص 270 " قال الحافظ أبو عبد الله الأخرم: استعان بي السراج في تخريجه على "صحيح مسلم " فكنت أتحير من كثرة حديثه وحسن أصوله، وكان إذا وجد الخبر عاليا يقول : لا بد أن يكتبه - يعني في المستخرج - فأقول : ليس من شروط صاحبنا - يعني مسلما- فشفعني فيه " . فعرض للحاكم نحو هذا كلما وجد عنده حديثا يفرح بعلوه أو غرابته اشتهى أن يثبته في "المستدرك ".

---

(1): في قصته مع الخليلي في المذاكرة التي ذكرها في الإرشاد(853/3)، ما يفيد ذلك ، فقد قال الحاكم في أثناء ذلك:" أنا إذا ذاكرت اليوم في باب فلابد من المطالعة لكبر سني".

(2):إتحاف المهرة(510/1).

(3):المستدرك(2/1).

الثالث : أنه لأجل السببين الأولين ولكي يخفف عن نفسه من التعب في البحث والنظر لم يلتزم أن لا يخرج ما له علة وأشار إلى ذلك ، قال في الخطبة : "سألني جماعة ... أن أجمع كتابا: يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج بمثلها إذ لا سبيل إلى إخراج مالا علة له ، فإنهما رحمهما الله لم يدعيا ذلك لأنفسهما"(1). ولم يصب في هذا فإن الشيخين ملتزمان أن لا يخرجا إلا ما غلب على ظنهما بعد النظر والبحث والتدبر أنه ليس له علة قادحة ، وظاهر كلامه أنه لم يلتفت إلى العلل البتة وأنه يخرج ما كان رجاله "مثل" رجالهما وإن لم يغلب على ظنه أنه ليس له علة قادحة .

الرابع : أنه لأجل السببين الأولين توسع في معنى قوله : "بأسانيد يحتج ... بمثلها "، فبنى على أن في رجال الصحيحين من فيه كلام. فأخرج عن جماعة يعلم أن فيهم كلاما" . ومحل التوسع أن الشيخين إنما يخرجان لمن فيه كلام في مواضع معروفة .

أحدها : أن يؤدي اجتهادهما إلى أن ذاك الكلام لا يضره في روايته البتة كما أخرج البخاري لعكرمة .

الثاني : أن يؤدي اجتهادهما إلى أن ذاك الكلام إنما يقتضي أنه لا يصلح للاحتجاج به وحده ، ويريان أنه يصلح لأن يحتج به مقرونا" أو حيث تابعه غيره ونحو ذلك .

ثالثها : أن يريا أن الضعف الذي في الرجل خاص بروايته عن فلان من شيوخه ، او برواية فلان عنه ، أو بما يسمع منه غير كتابه ، أو بما سمع منه بعد اختلاطه ، أو بما جاء عنه عنعنة وهو مدلس ولم يأت عنه من وجه آخر ما يدفع ريبة التدليس . فيخرجان للرجل حيث يصلح، ولا يخرجان له حيث لا يصلح . وقصّر الحاكم في مراعاة هذا وزاد فأخرج في مواضع لمن لم يخرجا ولا أحدهما (2) له بناء على أنه نظير من قد أخرجا له ، فلو قيل له : كيف أخرجت لهذا وهو متكلم فيه ؟ لعله يجيب بأنهما قد أخرجا لفلان، وفيه كلام قريب من الكلام في هذا. ولو وفّى بهذا لهان الخطب ،لكنه لم يف به فأخرج لجماعة هلكى.

---

(1):المستدرك(1/2،3).

(2):سبق بيان ذلك مع الامثلة.

الخامس : أنه شرع في تأليف " المستدرك "بعد أن بلغ عمره اثنتين وسبعين سنة(1) وقد ضعفت ذاكرته كما تقدم عنه، وكان فيما يظهر تحت يده كتب أخرى يصنفها مع "المستدرك"، وقد استشعر قرب أجله فهو حريص على إتمام " المستدرك " وتلك المصنفات قبل موته ، فقد يتوهم في الرجل يقع في السند أنهما أخرجا له ، أو أنه فلان الذي أخرجا له ، والواقع أنه رجل آخر ، أو أنه لم يخرج أو نحو ذلك ، وقد رأيت له في "المستدرك" عدة أوهام من هذا القبيل يجزم بها فيقول في الرجل :" قد أخرج له مسلم مثلا" ، مع أن "مسلما" إنما أخرج لرجل آخر شبيه اسمه ، يقول في الرجل : فلان الواقع في السند هو فلان بن فلان . والصواب أنه غيره ".انتهى كلام المعلمي(2)

فهذا كلام نفيس من المعلمي –رحمه الله– أوضح فيه سبب وقوع الخلل في "المستدرك"، فعض عليه بالنواجذ فهو تحرير إمام له مراسة طويلة في هذا الفن.

وأوضح الزيلعي –رحمه الله– سبب تساهل الحاكم في شرط الشيخين فقال :" ولكن صاحبا الصحيح رحمهما الله إذا أخرجا لمن تكلم فيه، فإنهم ينتقون من حديثه ما توبع عليه، وظهرت شواهده، وعلم أن له أصلا، ولا يروون ما تفرد به، سيما إذا خالفه الثقات، كما أخرج مسلم لأبي أويس حديث: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي(3) أنه

لم يتفرد به، بل رواه غيره من الأثبات، كمالك. وشعبة. وابن عيينة، فصار حديثه متابعة، وهذه العلة راجت على كثير ممن استدرك على الصحيحين فتساهلوا في استدراكهم، ومن أكثرهم تساهلا الحاكم أبو عبد الله في كتابه المستدرك، فإنه يقول: هذا حديث على شرط الشيخين، أو أحدهما، وفيه هذه العلة، إذ لا يلزم من كون الراوي محتجا به في الصحيح أنه إذا وجد في أي حديث، كان ذلك الحديث على شرطه، لما بيناه، بل الحاكم كثيرا ما يجيء إلى حديث لم يخرج لغالب رواية في الصحيح، كحديث روي عن عكرمة عن ابن عباس(4)يقول فيه: هذا حديث على شرط البخاري يعني لكون البخاري أخرج

---

(1): سبق إيضاح ذلك أيضا.

(2): التنكيل(1/457-458).

(3):أخرجه مسلم في الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة،(2/9).

(4):سبق التمثيل لذلك.

لعكرمة، وهذا أيضا تساهل، وكثيرا ما يخرج حديثا بعض رجاله للبخاري، وبعضهم لمسلم، فيقول: هذا على شرط الشيخين(1) ، وهذا أيضا تساهل، وربما جاء إلى حديث فيه رجل قد أخرج له صاحبا الصحيح عن شيخ معين لضبطه حديثه وخصوصيته به، ولم يخرجا حديثه عن غيره لضعفه فيه، أو لعدم ضبطه حديثه، أو لكونه غير مشهور بالرواية عنه، أو لغير ذلك، فيخرجه هو عن غير ذلك الشيخ، ثم يقول: هذا على شرط الشيخين، أو البخاري. أو مسلم، وهذا أيضا تساهل، لأن صاحبي الصحيح لم يحتجا به إلا في شيخ معين، لا في غيره، فلا يكون على شرطهما، وهذا كما أخرج البخاري. ومسلم حديث خالد بن مخلد القطواني عن سليمان بن بلال. وغيره، ولم يخرجا حديثه عن عبد الله بن المثنى(2) ، فإن

خالدا غير معروف بالرواية عن ابن المثنى، فإذا قال قائل في حديث يرويه خالد بن مخلد عن ابن المثنى: هذا على شرط البخاري. ومسلم كان متساهلا، وكثيرا ما يجيء إلى حديث فيه رجل ضعيف أو متهم بالكذب، وغالب رجاله رجال الصحيح، فيقول: هذا على شرط الشيخين. أو البخاري. أو مسلم(3) ، وهذا أيضا تساهل فاحش، ومن تأمل كتابه المستدرك تبين له ما ذكرناه".(4)

- وذكر بعض العلماء أن اعتماد الحاكم في التصحيح كان غالبا على ظاهر الإسناد ، وأن رواته ثقات ، فكثيرا ما يعبر في حكمه على الحديث بقوله:" هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وصحة الاسناد، أو قوله "رواته ثقات " لا تدل على صحة الحديث كما هو معلوم، وفي هذا يقول الزركشي:" وقد صحح في المستدرك أحاديث جماعة وأخبر في كتاب المدخل أنهم لا يحتج بهم وأطلق الكذب على بعضهم هذا مع أن مستند تصحيحه ظاهر السند وأن رواته ثقات ولهذا يقول صحيح الإسناد، وصحة الإسناد شرط من

---

(1):انظر المستدرك(205/4).

(2):ومثل إعراضهم عن رواية سفيان بن حسين عن الزهري لضعفها ، وقد أخرج الحاكم جملة منها ، وسبق بيان ذلك وضرب الأمثلة عليه.

(3):انظر مثلا المستدرك مع التلخيص(135/4،136،209،566).

(4):نصب الراية(341/1،342).

شروط الحديث وليست موجبة لصحته".(1)

-ومن أهل العلم من ألمح إلى أن الحاكم لم يجر على طريقة المحدثين في التصحيح ، بل جرى على طريقة الفقهاء و الأصولين ، فأداه ذلك إلى التوسع في التصحيح ، فنسب بسبب ذلك إلى التساهل.(2)

- وذكر الذهبي أنه بسبب عدم معاينته للأصول وتأخره عن ذلك نوعا ما ، أصابه ما أصابه من التساهل.

فقال- رحمه الله-:"ولهذا يتقي أصحاب (الصحاح) حديث الوليد(3)فما جاء إسناده بصيغة عن ابن جريج ، أو عن الأوزاعي تجنبوه .

وهذا في زماننا يعسر نقده على المحدث ، فإن أولئك الأئمة كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود ، عاينوا الأصول ، وعرفوا عللها ، وأما نحن فطالت علينا الأسانيد ، وفقدت العبارات المتيقنة ، وبمثل هذا ونحوه دخل الدخل على الحاكم في تصرفه في المستدرك" .(4)

المطلب الخامس:هل تساهل الحاكم خاص بالمستدرك؟

لقد سبق التنبيه مرارا أن الحاكم من كبار علماء الحديث في زمانه ، اتسم بالحفظ والضبط وحسن التصنيف ، والناظر في مصنفات الحاكم التي بين أيدينا ، ك"معرفة علوم الحديث " و "المدخل إلى معرفة الإكليل"، و"المدخل إلى معرفة الصحيح " وسؤالات السجزي له في الجرح والتعديل" ، يجد فيها من التحرير والتدقيق والضبط ما يشهد لإمامة الحاكم في علم الحديث ، وتقدمه فيه . إلا أن الناظر في "المستدرك" يجد فيه خلاف ما اتسمت به كتبه الأخرى . فهو يصحح كثيرا من الأحاديث الساقطة والموضوعة ، ووقع في كثير من الأوهام ، ما جعله محل نقد من طرف أئمة الحديث. فاستدركوا عليه كثيرا من ذلك .

---

(1):النكت على ابن الصلاح للزركشي(226/1).ولابن القيم في الفروسية(ص245) كلام نحوه

(2):انظر توضيح الأفكار(69/1)،فتح الباري لابن رجب(362/1).نتائج الأفكار(191/2).

(3):هو الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي عالم الشام . ثقة ، لكنه كان كثير التدليس و التسوية ،مات آخر سنة 94هـ أو أول سنة 95هـ.تقريب التهذيب(ص1041).

(4): الموقظة(ص46).

هذا و لم أجد أحدا منهم نسبه إلى التساهل في سائر كتبه ، بل خصوه بكتاب "المستدرك" فقط.

يقول الذهبي- رحمه الله-:"إمام صدوق، لكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة، ويكثر من ذلك، فما أدرى هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل ذلك، وإن علم فهذه خيانة عظيمة".(1)

فالذهبي قيّد ذلك التساهل في التصحيح ب"المستدرك" ، وأشار في معرض كلامه ، أن الحاكم ليس ممن يجهل ذلك ، مما يدل أن تساهله هذا أمر طارئ وإلا فهو حافظ كبير .

وسائر الأئمة قيدوا تساهله في التصحيح بالمستدرك، كالزيلعي(2)، وابن حجر (3)، والسخاوي(4).

كما أن تساهله في "المستدرك" خاص بمسألة التصحيح ، أما أصول الرواية لديه فهو ضابط لذلك ، يروي الحديث كما سمعه.

والحاصل في هذا ما قاله المعلمي – رحمه الله – :" لكنه مع هذا كله لم يقع خلل ما، في روايته لأنه إنما كان ينقل من أصوله المضبوطة ، وإنما وقع الخلل في أحكامه ،فكل حديث في"المستدرك" فقد سمعه الحاكم كما هو، هذا هو القدر الذي تحصل به الثقة ، فأما حكمه بأنه على شرط الشيخين ، أو أنه صحيح ، أو أن فلانا المذكور فيه صحابي ، أو أنه هو فلان بن فلان ، ونحو ذلك ، فهذا قد وقع فيه كثير من الخلل .

هذا وذكرهم للحاكم بالتساهل إنما يخصونه ب " المستدرك " ، فكتبه في الجرح والتعديل لم يغمزه أحد بشيء مما فيها فيما أعلم ، وبهذا يتبين أن التثبت بما وقع له في" المستدرك "، وأن كلامهم فيه لأجله، إن كان لإيجاب التروي في أحكامه التي في" المستدرك " فهو وجيه ، وإن كان للقدح في روايته أو في أحكامه في غير" المستدرك " في الجرح والتعديل

---

(1):ميزان الإعتدال(608/3).

(2):نصب الراية(341/1).

(3):تعقبات على موضوعات ابن الجوزي للسيوطي(ص1).

(4):الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التواريخ(ص61).

ونحوه فلا وجه لذلك ، بل حاله في ذلك إطراح ما قام الدليل على أنه أخطأ فيه ،وقبول ما عداه . والله الموفق".(1)

مسألة:ما منزلة تصحيح الحاكم؟.

اختلف العلماء في ذلك ، فقال ابن الصلاح بعد أن نبه على تساهل الحاكم في "المستدرك":" فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول : ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة، إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به، إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه ".(2)

والحق أنه يحكم على أحاديثه التي انفرد بتصحيحها بما يليق من الصحة أو الحسن أو الضعف.

قال العراقي ردا على ابن الصلاح في مقولته السابقة :" أن الحكم عليه بالحسن فقط تحكم ، فالحق أن ما انفرد بتصحيحه يتتبع بالكشف عنه ويحكم عليه بما يليق بحاله من الصحة ، أو الحسن ، أو الضعف .

ولكن ابن الصلاح رأيه أنه ليس لأحد أن يصحح في هذه الأعصار ، فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه ."(3).

وأخيرا أقول: إن تساهل الحاكم-رحمه الله- منحصر بكتابه "المستدرك" فقط ، ومنحصر في قضية التصحيح فقط ، وكتبه الأخرى تدل على براعة الحاكم في التصنيف وحسن الترتيب ، ودقة تحريه وتحريره للمسائل ، فلا ينبغي للمرء أن يصطصحب الحكم السابق على جميع كتبه ، ويجعله وصفا مطردا في الحاكم ، وقد عرفت الأسباب التي أدت إلى تساهله في "المستدرك".

والحاكم كان له مقصد حسن وهدف أسمى في تأليفه هذا ، وهو الذب عن سنة المصطفى

---

(1):التنكيل(458/1).

(2):علوم الحديث (ص90).

(3):شرح التبصرة والتذكرة(120/1)،وانظر التقييد والإيضاح(ص30)،والنكت للزركشي(266/1).

صلى الله عليه وسلم ، ورد مزاعم الطاعنين فيها ، الذين يشمتون برواة الآثار ، وحملة هذا الدين .

على أننا نقول: إن "المستدرك" ليس بمنزلة من السوء حتى تنعدم الإستفادة منه ، فقد حوى جملا من علوم شتى، في الحديث ، والجرح والتعديل ، والتفسير ، والفقه ، والعقيدة. إضافة إلى ما أتحفه الحاكم من نقول عن أئمة الحديث . فلو تشجم طالب علم لجمع ما تفرق من ذلك في مصنف لكان حسنا . ولأتى بفوائد ربما يعز وجودها في مصنفات أخر.

الفصل الثاني

التعريف بالذهبي وكتابه وبيان منهجه فيه.

ويشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: ترجمة موجزة للذهبي.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب التلخيص وبيان منهج الذهبي فيه.

المبحث الثالث : هل يعد عدم موافقة الذهبي على الحاكم موافقة؟.

المبحث الأول:

ترجمة موجزة للذهبي(1)

المطلب الأول: اسمه ، نسبه ، كنيته ومولده.

هو مؤرخ الاسلام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله الذهبي، التركماني، الفارقي، ثم الدمشقي ، الشافعي(2).

والفارقي: نسبة إلى "مَيَّافارقين"(3)، أشهر مدن ديار بكر ، فهو تركماني فارقي الأصل، دمشقي المولد والوفاة.

وقايماز: هو جد أبيه قال الذهبي في ترجمته :" قايماز ابن الشيخ عبد الله التركماني الفارقي جد أبي.

قال لي ابن عم والدي علي بن فارس النجار: توفي جدنا عن مئة وتسع سنين.قلت عمّر، وأضّر بأخرة، وتوفي سنة إحدى وستين وست مئة".(4)

وجده عثمان هذا لم يكن له حظ من العلم ، كان قد اتخذ من النجارة حرفة له ، يتكسب منها . وهو الذي قدم إلى دمشق فاتخذها سكنا له ، وبها توفي سنة 683هـ، وهو في عمر السبعين كما قال الذهبي.(5)

---

(1):أنظر ترجمته في المراجع التالية:

الوافي بالوفيات(163/2)،طبقات الشافعية الكبرى(100/9)،النجوم الزاهرة(182/10)،ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني(ص34)،الرد الوافر(ص66)،غاية النهاية(71/2)،الدرر الكامنة(426/3)،شذرات الذهب(153/6) طبقات الحفاظ(ص517).

وانظر ترجمة موسعة له في الكتب التالية: الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام للدكتور بشار عواد، ومقدمة سير أعلام النبلاء له أيضا(ص7-146)، والحافظ الذهبي لعبد الستار الشيخ ، وهو في نظري أحسن كتاب ترجم للذهبي ، لم يترك فيه شاذة ولا فاذة عن الحافظ الذهبي إلا وأتى بها. وعليه جل اعتمادي في هذه الترجمة الموجزة.

(2): هكذا ساق الذهبي اسمه ونسبه في معجم شيوخه(21/1)،والمعجم المختص(ص97).

واتفقت كلمة جميع من ترجم له على هذا.

(3):مكانها الآن قرية صغيرة في تركيا تسمى "سافا"، الحافظ الذهبي(ص27).وانظر معجم البلدان(703/4).

(4): معجم الشيوخ(436/1).

(5):المصدر السابق.

والذهبي: نسبة إلى صنعة أبيه، وكان أبوه قد عدل عن صنعة جده إلى صنعة الذهب المدقوق، فبرع بها، وتميز، وعرف بالذهبي.

و اشتهر هو ب"ابن الذهبي"، وكان يقيد هذه النسبة في مؤلفاته و إجازاته و سماعاته التي بخطه (1)، ولم يخالف ذلك إلا مرة واحدة حينما رحل إلى مصر فعرّف نفسه لابن دقيق العيد ب"الذهبي".(2)

وعرف عند بعض معاصريه ب " الذهبي " مثل الصلاح الصفدي (3)، وتاج الدين السبكي (4)، والحسيني (5) وغيرهم.

أما ولائه فيرجع إلى بني تميم ، فقد ذكر الدكتور بشار عواد في ترجمته للذهبي أنه كتب بخطه على طرة المجلد التاسع عشر من "تاريخ الإسلام"(نسخة أيا صوفيا 3012) :" تأليف محمد بن أحمد ابن قايماز مولى بني تميم".(6)

هذا بالنسبة إلى اسمه ونسبه ، أما مولده: ففي مدينة دمشق الفيحاء ولد محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي في ربيع الآخر سنة 673هـ في أكناف أسرة كريمة عرفت بالصلاح والعبادة والتقى .(7)

وذكر ابن حجر أن مولده كان في الثالث من الشهر المذكور .(8)

---

(1): عبر عن نفسه ب"ابن الذهبي" في عدة مواضع من كتبه ، انظر مثلا : معجم الشيوخ(ص21)، سير أعلام النبلاء(37/7)،(504/9)،(587/13)،(546/15)،(393/22)،
المغني في الضعفاء(511/2).
وقد نسبه غيره إلى هذه النسبة أيضا ، انظر الرد الوافر(ص47،49،66،73).

(2):شذرات الذهب(154/6).

(3):الوافي بالوفيات (163/2).

(4):طبقات الشافعية الكبرى(100/9).

(5):ذيل طبقات الحفاظ(ص34).

(6): سير أعلام النبلاء(15/1).

(7):الوافي بالوفيات(164/2)،ذيل تذكرة الحفاظ(ص34)،شذرات الذهب(154/6).

(8):الدرر الكامنة(426/3).

المطلب الثاني:نشأته و رحلاته العلمية.

أولا: نشأته العلمية.

نشأ الذهبي بين أكناف عائلة متدينة متعلمة ميسورة الحال ، الأمر الذي ساعده على الإشتغال بالعلم منذ نعومة أظفاره . وصرفه عن التكسب وتحصيل المعيشة في سن مبكرة .

فأما والده شهاب الدين أحمد بن عثمان ، فقد كان له اهتمام بالعلم ، حيث سمع "صحيح البخاري" من المقداد القيسي سنة 666هـ ، وقد ترجم له الذهبي (1).

وقد أفاد الذهبي من مرضعته وعمته ست الأهل بنت عثمان، الحاجة أم محمد، وكانت قد حصلت على الاجازة من ابن أبي اليسر، وجمال الدين بن مالك، وزهير بن عمر الزرعي، وجماعة آخرين، وسمعت من عمر بن القواس وغيره، وروى الذهبي عنها (2).

أما من جهة والدته ، فإنها ابنة علم الدين أبي بكر سنجر بن عبد الله الموصلي ، الذي قال عنه الذهبي :" كان خيرا عاقلا ، مديرا للمناشير بديوان الجيش المنصور، أوصى إلى أبي- رحمهما الله- وخلف خمسة عشر". (3)

وكان خاله علي بن سنجر قد طلب العلم، وروى عنه الذهبي في " معجم شيوخه "، وقال: " علي بن سنجر بن عبد الله الموصلي، ثم الدمشقي الذهبي الحاج المبارك أبو إسماعيل خالي. مولده في سنة ثمان وخمسين وست مئة.

وسمع بإفادة مؤدبه ابن الخباز من أبي بكر ابن الأنماطي، وبهاء الدين أيوب الحنفي، وست العرب الكندية، وسمع ببعلبك من التاج عبد الخالق وجماعة. وكان ذا مروءة وكد على عياله وخوف من الله.توفي في الثالث والعشرين من رمضان سنة 736هـ" (4)

وكان زوج خالته فاطمة، أحمد بن عبد الغني بن عبد الكافي الأنصاري الذهبي، المعروف بابن الحرستاني، قد سمع الحديث، ورواه، وكان حافظا للقرآن الكريم، كثير التلاوة له،

---

(1):معجم الشيوخ(75/1).

(2):المصدر السابق(284/1).

(3):معجم الشيوخ(275/1).

(4):المصدرالسابق(27/2).

وتوفي بمصر سنة 700هـ.(1)

فنشأ الذهبي بين أحضان هذه الأسرة الشريفة ، التي كانت من أهم العوامل التي أثرت في تكوينه ، إضافة إلى محيط بلده .

ولما كانت أسرته أسرة ذات دين وصلاح وغنى ، فإنها كانت حريصة على تنشئة ابنها تنشئة علمية دينية ، فدفعت به في بادئ الأمر إلى حلقات القرآن الكريم ، والتفرغ في سن مبكرة إلى تحصيل العلم الشرعي بدلا من انشغاله بتحصيل لقمة العيش .

فبدأ حياته العلمية بحفظ كتاب الله تعالى ، وتعلم مبادئ القراءة والكتابة على يد أحد أهل العلم يدعى علاء الدين علي بن محمد الحلبي ، المعروف بالبصبص ، حيث أقام الذهبي في مكتبه أربعة أعوام (2).

ثم انتقل الذهبي بعدها إلى الشيخ مسعود بن عبد الله الأعزازي، فلقنه جميع القرآن ، ثم قرأ عليه نحوا من أربعين ختمة(3).

تلك هي بواكير دراسته ، والتي تبعها بعد ذلك جلوسه في مجالس الشيوخ ، وذلك ببلوغ سن الثامنة عشرة.(4)

وتعتبر هذه السن هي بداية مرحلة العناية بطلب العلم الشرعي . وقد ركز في هذه المرحلة على علمين شريفين هما: علم القراءات وعلم الحديث .

وأول اتجاهه كان للقراءات ، فلازم كبار علماء القراءات في عصره ، حتى أصبح متقنا لهذا الفن و أصوله و مسائله ، مما حذا بالشيخ محمد بن عبد العزيز الدمياطي – وهو من المقرئين المجودين– أن يتنازل له عن حلقته بالجامع الأموي عقب مرضه الذي توفي فيه سنة 693هـ(5).

ولم يمكث الذهبي في منصبه ذاك طويلا ، فلم يجاوز السنة فيه ، بسبب انشغاله بالرحلة إلى

---

(1):معجم الشيوخ(68/1).

(2):المصدر السابق(52/2).

(3):المصدر السابق(339/2).

(4):ذيل تذكرة الحفاظ(ص34)،الدرر الكامنة(426/3)،طبقات الحفاظ(ص517).

(5):معجم الشيوخ(218/2).

طلب العلم.(1)

وبقي الذهبي في الاهتمام بالقراءات حتى أتقنها بجميع رواياتها ، وسلم له الناس فيها، قال السيوطي:" وتلا السبع وأذعن له الناس".(2)

وأما علم الحديث ، فقد كان له اهتمام بالغ من الذهبي –رحمه الله– ، حيث اعتنى به العناية الفائقة ، حتى أصبح هذا العلم شغله الشاغل طيلة حياته ، وسمع فيه الذهبي مئات الكتب والأجزاء الحديثية ، ولعل نظرة في" معجم شيوخه" تبرهن لك على سعة اطلاعه ، وغزارة تحصيله في هذا الجانب . فضلا عن نتاجه العلمي الذي يشهد له تبوئه المنزلة العالية والمقام الرفيع بين مصاف أكابر هذا الفن.

قال السيوطي عنه :" وطلب الحديث وله ثماني عشرة سنة ، فسمع الكثير ورحل وعني بهذا الشأن وتعب فيه ، وخدمه إلى أن رسخت فيه قدمه".(3)

ومع عناية الذهبي بعلمي القراءات و الحديث في تلك المرحلة ، إلا أنه لم يهمل علوم العربية و الأدب والتاريخ ، فقد عني بدراسة "الحاجبية" على شيخه موفق الدين بن أبي العلاء النصيبي المتوفى سنة 695هـ.(4)

كما درس على شيخ العربية و إمام أهل الأدب في عصره آنذاك ، الشيخ محمد بن إبراهيم النحاس الحلبي المتوفى سنة 698هـ.(5)

إضافة إلى سماعه لعدد كبير من مجاميع الشعر واللغة والأدب.(6)

"واهتم بالكتب التاريخية، فسمع عددا كبيرا منها على شيوخه، في المغازي ، والسيرة ، والتاريخ العام ، ومعجمات الشيوخ والمشيخات ، وكتب التراجم الأخرى".(7)

---

(1):معرفة القراء(ص600).

(2):طبقات الحفاظ(ص518).

(3):المصدر السابق.

(4):معجم الشيوخ(383/2).

(5): المصدر السابق(136/2).

(6): مقدمة سير أعلام النبلاء(32/1).

(7): المصدر السابق.

كما ساعده على تيسير طلب العلم احتواء دمشق على كبريات دور الحديث آنذاك ، كدار الحديث الظاهرية ، ودار الحديث الأشرفية ، و دار الحديث السكرية وغيرها . التي كانت تعج بمختلف المخطوطات التراثية النادرة آنذاك.

و خلاصة القول: أن الذهبي اهتم في فترة تحصيله للعلم ، بمختلف العلوم الشرعية سواء كانت علوم مقاصد أو وسائل ، وبرع خاصة في علم الحديث والجرح والتعديل والتاريخ .

كما أنه حرص طوال مسيرته العلمية على التحصيل والسماع والتأليف ويشهد له ذلك "معجم شيوخه" وما خلفه من موروث ضخم من المؤلفات في الحديث ، والرجال ، والتاريخ وغيرها . وما حوته بين طياتها من فوائد وفرائد ، وتأصيلات علمية متينة، وتحريرات نفيسة ، تدل على غزارة علمه ، ونباهة فكره، وقوة حجته ، وتمكنه في مختلف علوم الدين.

ثانيا: رحلاته(1).

لم يتيسر للذهبي في أول حياته الرحلة في طلب العلم ، لامتناع والده عن السماح له بذلك ، إلا ما كان من رحلات قصيرة لا تتجاوز الأربعة الأشهر ، وذاك من والده خوفا عليه ، إضافة إلى شدة تعلقه ووجده به.

وقد عبر الذهبي عن تحسره لعدم الإلتقاء ببعض الشيوخ لهذا المانع ، فمن ذلك قوله :" وقد كنت أتحسر على الرحلة إليه(2)، وما أتحسر خوفا من الوالد فإنه كان يمنعني".(3)

وقال في موضع آخر :" ولم يكن الوالد يمكنني من السفر".(4)

ومن بين تلك الرحلات القصيرة التي قام بها في حياة والده ، رحلته إلى المدن الشامية منها: بعلبك ، وحلب ، وحمص ، وحماة ، وطرابلس ، و الكرك ، والمعرة ، و بصرى ، ونابلس ، والرملة ، والقدس .(5)

---

(1):انظر تفاصيل رحلاته في كتاب "الحافظ الذهبي " (ص48-60).

(2):أي أحد مشايخه وهو عبد الرحمان بن عبد اللطيف البغدادي.

(3): معرفة القراء(ص556).

(4):المصدر السابق(ص551).

(5):ذيل تذكرة الحفاظ(ص34)،شذرات الذهب(6/154،155)

لكن كان أبرز رحلاته في هذه الفترة ، كانت إلى مصر ، التي زارها في الفترة من رجب إلى ذي القعدة من عام 695هـ ، مرورا بفلسطين ، وكان قد وعد والده ألا يقيم في هذه الرحلة أكثر من أربعة أشهر. (1)

وبسبب ذلك لم تطل فترة رحلته ، ولكنه أفاد كثيرا من شيوخها وكبار علمائها .

وفي سنة 698هـ-أي بعد وفاة والده- ، رحل الذهبي للحج وسمع بمكة المكرمة و عرفة ، ومنى ، والمدينة النبوية ، من مجموعة من الشيوخ.(2)

كما كانت له بعض الرحلات في تلك الفترة انحصرت في محيط البلاد الشامية.

ثالثا: نشاطه العلمي.

بعد أن أنهى الذهبي رحلاته في طلب العلم ومقابلة الشيوخ -وهم أعداد غفيرة تجاوزت الألف- اتجه إلى التدريس وعقد حلقات العلم لتلاميذه، وانغمس في التأليف والتصنيف، وبدأت حياته العلمية في قرية "كفر بطنا" بغوطة دمشق حيث تولى الخطابة في مسجدها سنة 703هـ ، وظل مقيمًا بها إلى سنة 718هـ(3) ، وفي هذه القرية ألف الذهبي خير كتبه. وتعد الفترة التي قضاها بها هي أخصب فترات حياته إنتاجًا، ثم تولى مشيخة دار الحديث بتربة أم صالح، وكانت هذه الدار من كبريات دور الحديث بدمشق، تولاها سنة 718هـ بعد وفاة شيخها كمال الدين بن الشريشي، واتخذها سكنًا له حتى وفاته(4)، ثم أضيفت إليه مشيخة دار الحديث الظاهرية سنة 729هـ ، ومشيخة المدرسة النفيسية في سنة 739هـ بعد وفاة البرزالي(5)، ومشيخة دار الحديث والقرآن التنكزية في السنة نفسها(6).

وأتاحت له هذه المدارس أن يدرس عليه عدد كبير من طلبة العلم، ويفد عليه للتلقي

---

(1):معرفة القراء(ص558).

(2): مقدمة سير أعلام النبلاء(31/1).

(3):ذيل العبر للحسيني(148/4).

(4):المصدر السابق(150/4).

(5):الوافي بالوفيات(166/2).

(6): ذيل العبر للحسيني(154/4).

كثيرون من أنحاء مختلفة بعد أن اتسعت شهرته وانتشرت مؤلفاته، ورسخت مكانته لمعرفته الواسعة بالحديث وعلومه والتاريخ وفنونه، فكان مدرسة قائمة بذاتها، تخرج منها كبار الحفاظ والمحدثين.

المطلب الثالث: أهم شيوخه وتلاميذه.

أولا: أهم شيوخه.(1)

لقد أكثر الحافظ الذهبي السماع والأخذ عن الشيوخ ، حتى وصل عدد شيوخه إلى ألف وثلاثمائة شيخ كما ذكر ذلك جل من ترجم له .(2)

وقد حرص الذهبي على تدوين أسماء شيوخه الذين أفاد منهم عن طريق السماع و الإجازة ، وألف في ترجمتهم ثلاثة كتب : معجم الشيوخ الكبير و الأوسط والصغير. طبع الأول منها فقط.(3)

وقد جاوزت عدد تراجم المعجم الكبير الألف ، مع أنه صرح في المقدمة أنه لم يقصد الاستيعاب ، فقال في مقدمته:" أما بعد : فهذا معجم العبد المسكين محمد بن أحمد بن عثمان ، إلى أن قال :" ويشتمل على ذكر من لقيته أو كتب إليّ بالإجازة في الصغر ، وعلى كثير من المجيزين لي في الكبر ولم أستوعبهم ، وربما أجاز لي الرجل ولم أشعر به ، بخلاف ما سمعته منه فإني أعرّفه".(4)

كما أنه ترجم لكثير من مشايخه في كتبه الأخرى المختلفة ، ك"العبر" ، " المعجم المختص" ، و" تذكرة الحفاظ" ، و" ومعرفة القراء الكبار" ، وغيرها.

ونحن لسنا بصدد ذكر الجم الغفير من شيوخه ، لكن نذكر أهم من أخذ عنهم ، فمن ذلك: أحمد بن محمد بن عبد الله الحلبي المعروف بابن الظاهري ، وعبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدمياطي الشافعي ، وأبو الحسين اليونيني علي بن محمد بن أحمد البعلبكي ،

---

(1):انظر ترجمتهم في معجم الشيوخ الكبير للذهبي.

(2):ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني(ص35)،الرد الوافر(ص66).

(3):طبع بتحقيق الدكتور محمد الحبيب الهيلة.

(4):معجم الشيوخ(12/1).

الذي تعتبر نسخته من "صحيح البخاري" أعظم أصل يوثق به من نسخ "الصحيح"(1) وهي التي اعتمدها القسطلاني في شرحه للبخاري .

ومن مشايخه ابن دقيق العيد محمد بن علي وهب القشيري ، الإمام المعروف ، صاحب التصانيف الماتعة في الفقه والأصول والحديث.

ومنهم محمد بن أبي الفتح البعلبكي الإمام المحدث ، شيخ النحاة ، ومحمد بن أبي بكر الأرموي القرافي المحدث المتقن ، واللغوي البارع ، وأبو بكر بن محمد بن القاسم المرسي التونسي ، الذي أخذ عنه القراءات السبع وغير هؤلاء خلائق .

لكن نود أن نشير أن الذهبي حظي برفقة ثلاثة من مشاهير علماء عصره انتشر صيتهم في الآفاق وهم:

1- الحافظ جمال الدين يوسف بن عبد الله المزي، المتوفى سنة 742هـ.

2- شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، المتوفى سنة 728هـ.

3- الحافظ علم الدين القاسم بن محمد البِرزالي، المتوفى سنة 739هـ وهو الذي حبب إليه علم الحديث.

فهؤلاء الثلاثة لازمهم الذهبي و أكثر من صحبتهم ، وكان هو أصغرهم ، والحافظ المزي أكبرهم ، وكان بعضهم يأخذ من بعض ، فهم شيوخ وأقران في آن واحد . يجمعهم التمسك بعقيدة السلف الصالح و الرغبة في تعلمها ونشرها والدفاع عنها ، مع اشتغالهم بعلم الحديث و حرصهم على اتباع الآثار.

وقد تركت تلك الصحبة آثارها القوية على شخصية الذهبي وتكوينه العلمي، ويظهر جليا في كتاباته .

وقد أثنى الذهبي الثناء العطر على هؤلاء الأعلام وامتدحهم في كتبه و اعترف لهم بالفضل والجميل .(2)

---

(1):انظر الدراسة القيمة عن "النسخة اليونينية" من الصحيح ، للعلامة أحمد شاكر في تقدمته لصحيح البخاري (1/1-14)، طبعة دار الجيل ، بيروت.

(2): انظر معجم الشيوخ(1/56-57)،(2/115-117)،(2/389-390).

ثانيا: تلاميذه.

كما أن الذهبي اهتم بالسماع والأخذ عن جم غفير من الشيوخ ، فقد أخذ عنه في المقابل جمهرة من التلاميذ يعدون بالمئات ، تزخر بهم كتب القرن الثامن الهجري التي تهتم بالتراجم للأعلام.

قال تلميذه الحسيني:" وحمل عنه الكتاب والسنة خلائق".(1)

وأشهر هؤلاء الذين نهلوا من علم الذهبي ، وكانوا علماء أفذاذا من بعده ألفوا فيه المؤلفات وطار صيتهم في البلدان هم:

1- صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي المتوفى سنة 764هـ، صاحب كتاب " الوافي بالوفيات".

2- شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي الشافعي ، المتوفى سنة 765هـ، صاحب كتاب "ذيل تذكرة الحفاظ"، " وذيل العبر".

3- تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي السبكي الشافعي، المتوفى سنة 771 هـ، صاحب " طبقات الشافعية الكبرى".

4- الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي، المتوفى سنة 774هـ، صاحب التفسير المشهور، و"البداية والنهاية".

5- الحافظ زين الدين عبد الرحمان بن الحسن البغدادي ، الشهير بابن رجب الحنبلي ، المتوفى سنة 795هـ، صاحب المؤلفات الماتعة، ك"فتح الباري شرح صحيح البخاري"، " شرح علل الترمذي" ، جامع العلوم والحكم" .

المطلب الرابع: مكانة الذهبي العلمية.

يعتبر الحافظ الذهبي عالما فذا ، ومحدثا بارعا ، ومؤرخا كبيرا ، وناقدا بصيرا ، نبغ في علوم شتى ، وألمّ بها ، وأتقنها ، وألف فيها التصانيف المختلفة .فأحاط بعلم القراءات وأتقنه ، إلا أنه لم يتفرغ له كما ذكر ابن الجزري(2). ثم اتجه إلى علمي الحديث و التاريخ، فصنف

---

(1):ذيل تذكرة الحفاظ(ص36).

(2):غاية النهاية(71/2).

فيهما المصنفات الطوال واختصر كثيرا منها . حتى صار المرجع في علم الحديث ، لذا تبوأ عند معاصريه ومن بعدهم منزلة مرموقة ، ومكانة رفيعة ، واعتمد المحدثون والنقاد والمؤرخون على آثاره ، واستشهدوا بآرائه ، وعضدوا مباحثهم ببحوثه و أقواله وتحريراته.

ورغب الناس في تواليفه وتلقوها بالقبول ، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر:" ورغب الناس في تواليفه ورحلوا إليه بسببها وتداولوها قراءة ونسخا وسماعا".(1)

فبسبب هذه المنزلة العليا التي حباه الله بها ، وانتشار مؤلفات في سائر الأقطار ، وشغف الناس بها ، كثر إطراء العلماء له ، وأثنوا عليه بشتى عبارات التبجيل والتقدير ، واعترفوا له بعلو كعبه في علوم الحديث .

واسمع إلى وصف تلميذه الصفدي له حيث قال:" حافظ لا يجارى، ولافظ لا يبارى، أتقن الحديث ورجاله، ونظر علله وأحواله، وعرف تراجم الناس، وأزال الإبهام في تواريخهم والإلباس. من ذهن يتوقد ذكاؤه، ويصح إلى الذهب نسبته وانتماؤه، جمع الكثير، ونفع الجم الغفير، وأكثر من التصنيف، ووفر بالإختصار مؤنة التطويل في التأليف، وقف الشيخ كمال الدين ابن الزملكاني رحمه الله على تاريخه الكبير المسمى ب"تاريخ الإسلام" جزءاً بعد جزء إلى أن أنهاه مطالعة، وقال: هذا كتاب علم. إجتمعت به وأخذت عنه وقرأت عليه كثيراً من تصانيفه .ولم أجد عنده جمود المحدثين ولا كودنة(2) النقلة بل هو فقيه النظر له دربة بأقوال الناس ومذاهب الأئمة من السلف وأرباب المقالات، وأعجبني منه ما يعانيه في تصانيفه من أنه لا يتعدى حديثاً يورده حتى يبين ما فيه من ضعف متن، أو ظلام إسناد ، أو طعن في رواته. و لم أر غيره يراعى هذه الفائدة فيما يورده".(3)

وإمامة الذهبي في هذا الشأن لا يختلف فيها اثنان ، وفي ذلك يقول السيوطي:" إن المحدثين عيال الآن في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة: المزي والذهبي والعراقي وابن حجر".(4)

---

(1): الدرر الكامنة(427/3).

(2):أي بلادة.

(3): الوافي بالوفيات(163/2).

(4): طبقات الحفاظ(ص518).

وقال عنه تلميذه الحسيني :" الذهبي الشيخ الإمام العلامة شيخ المحدثين قدوة الحفاظ والقراء محدث الشام ومؤرخه ومفيده"، إلى أن قال : "وخرج لجماعة من شيوخه، وجرح وعدل وفرع وصحح وعلل واستدرك وأفاد وانتقى، واختصر كثيرًا من تآليف المتقدمين والمتأخرين. وكتب

علما كثيرا، وصنف الكتب المفيدة، فمن أطولها "تاريخ الإسلام" ومن أحسنها "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" .وفي كثير من تراجمه اختصار يحتاج إلى تحرير. ومصنفاته ومختصراته وتخريجاته تقارب المائة. وقد سار بجملة منها الركبان في أقطار البلدان، وكان أحد الأذكياء المعدودين والحفاظ المبرزين".(1)

أما تلميذه تاج الدين السبكي، فقد قال عنه أيضا:" شيخنا وأستاذنا الإمام الحافظ شمس الدين أبو عبد الله التركماني الذهبي محدث العصر.

اشتمل عصرنا على أربعة من الحفاظ –بينهم عموم وخصوص– المزي والبرزالي والذهبي والشيخ الإمام الوالد لا خامس لهؤلاء في عصرهم".

ثم قال:" وأما أستاذنا أبو عبد الله فبصر لا نظير له، وكنز هو الملجأ إذا نزلت المعضلة، إمام الوجود حفظا، وذهبي العصر معنى ولفظا، وشيخ الجرح والتعديل ورجل الرجال في كل سبيل. كأنما جمعت الأمة في صعيد واحد فنظرها، ثم أخذ يخبر عنها إخبار من حضرها.

وكان محط رحال المعنت ومنتهى رغبات من تعنت . تحمل المطي إلى جواره، وتضرب البزل المهاري أكبادها، فلا تبرح أو تبيد نحو داره.

وهو الذي خرجنا في هذه الصناعة ، وأدخلنا في عداد الجماعة ،جزاه الله عنا أفضل الجزاء، وجعل حظه من غرفات الجنان".

إلى أن قال:" وسمع منه الجمع الكثير وما زال يخدم هذا الفن إلى أن رسخت فيه قدمه ، وتعب الليل والنهار، وما تعب لسانه وقلمه . وضربت باسمه الأمثال، وسار اسمه مسير الشمس إلا أنه لا يتقلص إذا نزل المطر، ولا يدبر إذا أقبل الليل.وأقام بدمشق يرحل إليه من سائر البلاد، وتناديه السؤالات من كل ناد".(2)

---

(1):ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني(ص34-36).

(2):طبقات الشافعية الكبرى(9/100-103).

وأثنى عليه البدر النابلسي بقوله:" كان علامة زمانه في الرجال وأحوالهم حديد الفهم، ثاقب الذهن، وشهرته تغني عن الإطناب فيه".(1)

وشهد له الحافظ ابن حجر بالمهارة في علم الحديث فقال:" ومهر في فن الحديث، وجمع فيه المجاميع المفيدة الكثيرة ، حتى كان أكثر أهل عصره تصنيفا".(2)

ووصفه في كتابه " نزهة النظر" أنه من أصحاب الاستقراء التام في الجرح والتعديل.(3)

وأطنب ابن ناصر الدين الدمشقي في مدحه والثناء عليه فقال:" الشيخ الامام الحافظ الهمام مفيد الشام ومؤرخ الاسلام ناقد المحدثين وإمام المعدلين والمجرحين" إلى أن قال:" وكان آية في نقد الرجال عمدة في الجرح والتعديل عالما بالتفريع والتأصيل إماما في القراءات فقيها في النظريات له دربة بمذاهب الأئمة وأرباب المقالات قائما بين الخلف بنشر السنة ومذهب السلف".(4)

فهذه هي المكانة العلمية التي حظي بها الذهبي عند علماء عصره ومن بعدهم . فاتفقت عباراتهم على تنوعها ، بالاعتراف له بالفضل ، والذكاء والفطنة ، وقوة النقد ، وحسن الفهم ، مع سعة الاطلاع على مذاهب الأئمة ، وأرباب المقالات ، إضافة إلى كثرة التصنيف في مختلف مجالات الدين .

والمطلع في شتى مصنفاته ، خاصة الحديثية منها ، يستبين له بيقين ، أنه حافظ فذ ، ومحدث بارع ، وناقد بصير ، وإمام واسع الإطلاع. اتسم بالموضوعية والانصاف ودقة التقويم ، فكان اسمه على مسماه ، فهو ذهبي عصره حقا. فرحمه الله رحمة واسعة ، وجزاه عنا ، وعن الإسلام خير جزاء.

المطلب الخامس: مؤلفاته.

لقد أثرى الحافظ الذهبي المكتبة الإسلامية بإنتاج غزير من المؤلفات، بلغ أكثر من مائتي كتاب، شملت كثيرًا من ميادين علوم الدين ، فتناولت القراءات والحديث ومصطلحه،

---

(1): الدرر الكامنة(427/3).

(2):المصدر السابق(426/3).

(3):نزهة النظر(ص178).

(4):الرد الوافر(ص66-67).

والفقه وأصوله والعقائد والرقائق. غير أن معظم هذا الإنتاج يستغرقه علم الحديث بمختلف فروعه، إضافة إلى علم التاريخ الإسلامي. وتتنوع تلك المصنفات ما بين مؤلف ومختصَر

ومنتقى ومعجم للشيوخ وسيرة.

وثلث هذا العدد ، هو عبارة عن مختصرات، قام الذهبي باختصارها من أمهات الكتب الحديثية ، و التاريخية المؤلفة قبله.

و قد بذل الدكتور بشار عواد قصارى جهده في لمِّ ما تفرق من مصنفاته في كتابه" الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام" ، مع الإشارة إلى المطبوع منها والمخطوط ، والإحالة إلى مواطن النسخ المخطوطة إن وجدت .

وقد بلغ مجموع ما عدده من مصنفاته إلى 215 مصنف. وهو جهد مبذول وعمل جليل يشكر عليه . إلا الأستاذ عبد الستار الشيخ استدرك عليه في كتابه " الحافظ الذهبي" ستين مؤلفا ، وأسقط أربعة مصنفات عدها الدكتور بشار من مؤلفات الذهبي . فكان مجموع ما وقف عليه 270 مؤلفا.(1)

وهذا كم هائل من المصنفات ، سنذكر منها أهمها ، ونحيل القارئ الكريم لمن أراد استقصاء ذلك إلى الكتابين المذكورين (2).

وأهم هذه المصنفات:(3)

أ–في الحديث وعلومه:

1- تذهيب تهذيب الكمال للمزي.

2- تلخيص العلل المتناهية لابن الجوزي.

3- تلخيص المستدرك للحاكم، وهو موضوع دراستنا.

---

(1): الحافظ الذهبي لعبد الستار الشيخ(ص347،348).

(2): انظر مصنفات الذهبي في كتاب "الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام"(ص146)ومابعدها، وكتاب "الحافظ الذهبي لعبد الستار الشيخ(ص343-530).

(3): سأسرد هذه المصنفات دون ذكر طبعاتها . محيلا في ذلك إلى المرجعين السابقين ، فقد أشار الأستاذان الفاضلان إلى طبعة كل كتاب تعرض للطبع. وما كان مخطوطا منها ذكروا مواطن نسخه. وما كان مفقودا أشارو ا إلى من ذكره من العلماء في سلم مصنفاته.

4- تلخيص الموضوعات لابن الجوزي.

5- ديوان الضعفاء والمتروكين.

6- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل.
7- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة.
8- مختصر بيان الوهم والإيهام لابن القطان الفاسي.
9- مختصر السنن الكبرى للبيهقي.
10- المشتبه في الرجال، أسمائهم و أنسابهم.
11- معجم الشيوخ الكبير.
12- المعجم المختص بالمحدثين.
13- معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد.
14- المغني في الضعفاء.
15- الموقظة في مصطلح الحديث.
16- ميزان الإعتدال في نقد الرجال.

ب- في التاريخ والتراجم:

1- الإعلام بوفيات الأعلام.
2- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام.
3- تجريد أسماء الصحابة.
4- تذكرة الحفاظ.
5- دول الإسلام.
6- سير أعلام النبلاء.
7- العبر في أخبار من غبر.
8- معرفة القراء الكبار على الطبقات و الاعصار.

ج- في العقيدة:

1- العلو للعلي الغفار.
2- كتاب العرش.
3- كتاب الأربعين في صفات رب العالمين.

4- المنتقى من منهاج الإعتدال في نقض كلام أهل الرفض و الإعتزال. وهو منتقى من كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية " منهاج السنة النبوية".

المطلب السادس: وفاته.

بقي الذهبي طيلة حياته المباركة في عمل متواصل ، وجهد متصاعد ، منغمسا في طلب العلم ، باذلا قصارى جهده في تحصيله ، مكثرا من الترحال والسماع ، والتأليف و الإختصار.

وبقي على ذلك يؤلف ويختصر، ويحقق ويدقق ، في عزيمة لا تكل ، ونفس لا تأبى الملل،حتى وهن جسمه ، وأضر بصره في أواخر حياته ثم فقده بعد ذلك ، وبقي على هذه الحال مدة، ثم توفي-رحمه الله- قبل منتصف ليلة الاثنين ، ثالث ذي القعدة ، سنة ثمان و أربعين و سبعمائة للهجرة ، عن عمر يناهز الخمسة وسبعين سنة.

وكانت وفاته بدمشق ، ودفن —رحمه الله- بمقبرة الباب الصغير ، وحضر الصلاة عليه جملة من العلماء .(1)

---

(1): انظرذيل تذكرة الحفاظ للحسيني(ص36).

المبحث الثاني:

التعريف بكتاب التلخيص وبيان منهج الذهبي فيه.

المطلب الأول: اهتمام الذهبي باختصار الكتب.(1)

إن أول ما يلاحظ الدارس لحياة الذهبي العلمية ، وجود كم هائل من الكتب التي قام باختصارها ، والتي تربو عن خمسين كتابا مختصرا .

وغالبها هي مختصرات لأمهات الكتب العلمية في الحديث و الرجال والتاريخ والتراجم ، "التي اكتسبت أهمية كبيرة عند الدارسين ، والتي تعد من بين أحسن الكتب التي وضعت في عصرها وأكثرها أصالة، مما يدل على استيعاب الذهبي لمؤلفات السابقين، ومعرفته بالجيد الأصيل منها، وتمتعه بقدرة ممتازة على الانتقاء"(2).

ففي التاريخ اختصر تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، وتاريخ دمشق لابن عساكر، وتاريخ نيسابور لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، وتاريخ مصر لابن يونس، وكتاب الروضتين في أخبار الدولتين لأبي شامة وغيرها.

وفي التراجم والرجال اختصر كتاب تهذيب الكمال للمزي ، وكتاب الكنى لأبي أحمد الحاكم ، وكتاب " التكملة لكتاب الصلة " لابن الأبار، وكتاب " التكملة لوفيات النقلة " للمنذري وغيرها.

وفي الحديث اختصر كتاب المستدرك على الصحيحين للحاكم ، وكتاب السنن الكبرى للبيهقي ، والعلل المتناهية و الموضوعات لابن الجوزي ، إضافة إلى اختصاره كتاب تحفة الأشراف للمزي.

وانتقى من معجمي الطبراني الأوسط و الكبير ، وانتقى أيضا من مسندي أبي عوانة و عبد بن حميد .(3)

ومما يثير الانتباه أن مختصرات الذهبي لم تكن اختصارات عادية يغلب عليها الجمود

---

(1): غالب ما في هذا المطلب منقول من كتاب "الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام " (ص111-117)، ومقدمة سير أعلام النبلاء(1/47-51)لكن مع بعض التصرف و الزيادة.

(2):تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص45.

(3): انظر مختصرات الذهبي في مقدمة سير أعلام النبلاء(1/85-88).

والنقل، بل إن المطلع عليها الدارس لها بروية وإمعان يجد فيها إضافات كثيرة، وتعليقات

نفيسة، واستدراكات بارعة، وتصحيحات وتصويبات لمؤلف الأصل إذا شعر بوهمه أو غلطه، ومقارنات تدل على معرفته وتبحره في فن الكتاب المختصر، فهو اختصار مع سد نقص وتحقيق ونقد وتعليق وتدقيق، وهو أمر لا يتأتى إلا للباحثين البارعين الذين أوتوا بسطة في العلم ومعرفة بفنونه.

وفي هذا يقول تلميذه الصفدي:" ولم أجد عنده(1) جمود المحدثين ولا كودنة(2) النقلة، بل هو فقيه النظر له دربة بأقوال الناس ومذاهب الأيمة من السلف وأرباب المقالات، وأعجبني منه ما يعانيه في تصانيفه، من أنه لا يتعدى حديثاً يورده، حتى يبين ما فيه من ضعف متن، أو ظلام إسناد أو طعن في رواته ،و لم أر غيره يراعى هذه الفائدة فيما يورده".(3)

والذهبي حين يضيف إلى الكتاب المختصر يشعر بضرورة ذلك لسد نقص يعتري ذلك الكتاب.

فحينما اختصر مثلا كتاب " أسد الغابة في معرفة الصحابة " لعز الدين ابن الأثير زاده من عدة تواريخ منها: " تاريخ الصحابة الذين نزلوا حمص " لأبي القاسم عبد الصمد ابن سعيد الحمصي و " مسند " الامام أحمد بن حنبل ، و " مسند " بقي بن مخلد ، و " طبقات " ابن سعد ، و" تاريخ دمشق " لابن عساكر ، ومن كتابات ابن سيد الناس.(4)

وقال سبط ابن حجر عند كلامه على اختصار الذهبي " للمعجم المشتمل على ذكر شيوخ الأئمة النبلاء" لابن عساكر: " زاده فوائد ومحاسن " (5).

ويجد الباحث في مختصرات الذهبي تعليقات نفيسة، ومن ذلك مثلا ما عمله في كتاب " الكاشف " الذي اختصره من " تهذيب الكمال " لأبي الحجاج المزي ، فعلى الرغم من محافظة الذهبي على روح النص الأصلي، فقد بث فيه من روحه ونشر فيه من علمه ما جعله يكاد يكون مؤلفا من تآليفه مخالفا للأصل المختصر منه في كثير من الأمور.

---

(1):يعني الذهبي.

(2):أي بلادة.

(3):الوافي بالوفيات(163/2).

(4)،(5): مقدمة سير أعلام النبلاء(47/1).

وآية ذلك أنه علق على آراء بعض أئمة الجرح والتعديل فيه تعديلا أو إبطالا، كما حقق كثيرا من التراجم وزاد تدقيقا لا نجده في الأصل.

فضلا عن بيان رأيه في كثير من الرواة على أسس من دراساته الواسعة، وخبرته العميقة بعلم الحديث النبوي الشريف، مما حدا بتاج الدين السبكي أن يصف هذا المختصر بأنه "كتاب نفيس ".(1)

وتظهر براعة الذهبي في النقد والتحقيق في كثير من هذه المختصرات، فمن ذلك مثلا ما ظهر في مختصره لكتاب " المستدرك على الصحيحين " لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري ، في تعقبه للحاكم في كثير من الأحيان وإظهار سبب الضعف أو الوهن الذي يعتري الحديث الذي تعقبه ، بعبارات تدل على إلمامه بعلم الحديث ، وإن كان لا يطيل في تقرير ذلك ، نظرا لطبيعة المختصر. وسيأتي إيضاح ذلك في الفصل الأخير- إن شاء الله-.

وغالبا ما يقوم الذهبي بتخريج الأحاديث الواردة في الكتب التي يقوم باختصارها، فغالب التخريج في كتاب " تلخيص العلل المتناهية في الأحاديث الواهية " الذي لخصه من كتاب " العلل " لابن الجوزي ، هو من كلام الذهبي (2).

ولما اختصر الذهبي كتاب " السنن الكبرى " للبيهقي ، تكلم على أسانيد الكتاب بنفائس تدل على تبحره بهذا الفن، ووضع رموزا على الحديث لمن خرجه من أصحاب الصحيحين والسنن الأربع، وخرج الأحاديث التي لم ترد في هذه الكتب الستة.(3)

وكثيرا ما كان الذهبي يخرج تراجم الكتب التي يختصرها في علم الرجال.

من ذلك مثلا ما عمله في اختصاره لتاريخ ابن الدبيثي ، حيث زاد في كثير من تراجمه ولا سيما الرجال الذين أخذوا عن صاحب الترجمة، وهو ما أغفله ابن الدبيثي في"تاريخه"(4).

---

(1): طبقات الشافعية الكبرى(104/9).

(2): طبع كتاب "تلخيص العلل المتناهية " بتحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد. وانظر كلام المحقق في المقدمة حول منهج الذهبي في الكتاب.

(3):مقدمة سير أعلام النبلاء(48/1).

(4):انظر مثلا مختصر تاريخ ابن الدبيثي(18/1،20،21،25،26،27،28).

وأعاد الذهبي تنظيم بعض الكتب التي اختصرها، فحينما اختصر كتاب " الكنى " لأبي أحمد الحاكم ، أعاد ترتيبه على حروف المعجم بعد أن أضاف إليه أشياء أخرى مما ليس فيه .(1) كما رتب " المجرد من تهذيب الكمال " على عشر طبقات ورتب كل طبقة على حروف المعجم، في حين كان كتاب " تهذيب الكمال " للمزي مرتبا على حروف المعجم .(2)

المطلب الثاني:مكانة تلخيص المستدرك.

لقد سبق بيان أن الذهبي أكثر من اختصار أمهات الكتب ، وكان من ضمن مختصراته كتاب" المستدرك على الصحيحين " للإمام أبيعبد الله الحاكم النيسابوري. ويعد هذا المختصر من الكتب ذات الأهمية نظراً لأهمية مصنفه وشهرته محدثاً وناقداً ومؤرخاً ، ولأنه يتعلق بكتاب التزم فيه مصنفه إخراج الأحاديث الصحيحة التي فاتت الشيخين وهي على شرطهما أو على شرط أحدهما أو صحيحة فقط . والذي حوى بين دفتيه آلاف الأحاديث النبوية في مختلف مجالات الدين من الفقه والعقيدة و التفسير و السيرة و الأخلاق وغيرها. وتزداد مكانة وأهمية هذا المختصر عند الوقوف على تلك التعقبات لمئات من الأحاديث الموجودة في المستدرك، والتي أتحف الذهبي بها مختصره ، مما جعل كتابه محل اهتمام لدى كثير من أهل العلم .

وقد درج كثير من الباحثين في عصرنا على الحرص في نقل أحكام الذهبي من التلخيص عند تخريجهم لأي حديث موجود في المستدرك.

فيقول الواحد منهم عند تخريجه للحديث مثلا: "صححه الحاكم ووافقه الذهبي "، أو "صححه الحاكم وتعقبه الذهبي بكذا وكذا" ، أو "سكت عنه الحاكم وتعقبه الذهبي ".

وتظهر مكانة تلخيص المستدرك أكثر عند النظر في أحكام الحاكم على الأحاديث ، فإنه مع كونه من الحفاظ و المحدثين الكبار، إلا أن العلماء لا يثقون في أحكامه تلك ، نظرا لما

---

(1): مقدمة سير أعلام النبلاء(51/1).

(2):انظر في الكلام على "المجرد من تهذيب الكمال" ،كتاب "الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام(ص230).

طرأ على الحاكم من تساهل فيه ، ما يجعل الرجوع إلى أحكام الذهبي وتعقباته على الحاكم في التلخيص أمر لابد منه .

وأهم ما في تلك التعقبات حرص الذهبي على بيان الأحاديث الموضوعة في الكتاب ، والتي تناهز المئة حديث.

ورغم تلك المكانة التي حظي بها "تلخيص المستدرك" ، إلا مؤلفه اعترف صراحة بأنه يعوزه العمل والتحرير.(1) لذا تجد مختلف تعقباته للحاكم فيها اختصار شديد ، دون إيضاح لموطن الإشكال منها، كأن يقول مثلا: فيه انقطاع ولا يبين موضعه ، أو يقول ضعيف أو موضوع دون ذكر سبب الضعف أو الوضع ، أو يقول فيه فلان ضعيف أو متروك أو كذاب ، مقتصرا على اسمه الأول في سلسلة النسب ، مما يسبب الاشتباه لدى القارئ، ويوجب عليه الرجوع إلى أمهات كتب الرجال لتمييز ذلك الراوي عن غيره . وسيأتي في الفصل الأخير إيضاح ذلك مع ضرب الأمثلة –إن شاء الله–.

المطلب الثالث: إهتمام العلماء بتلخيص المستدرك وأحكام الذهبي فيه.

نظرا للمنزلة العلمية التي حظي بها الذهبي بين العلماء ، واعترافهم له بعلو شأوه في الحديث وعلومه ، فقد اهتم جلة من أهل العلم الأخيار بكتابه "تلخيص المستدرك" و تعليقاته على أحكام الحاكم على الأحاديث أو بعض المواضع التي سكت عنها الحاكم .

وكل من جاء بعد الذهبي نجد له عناية ب"تلخيصه للمستدرك" ، ابتداء من عصره فما بعده ، ووصولا حتى عصرنا هذا .

والناظر في كتب العلماء بعد الذهبي يرى اهتماماتهم ب"تلخيص المستدرك" تتفاوت من فترة لأخرى ، ومن عالم لآخر . وغالب من كان في عصر الذهبي أو جاء بعده بقليل اهتم بتعقباته للحاكم خاصة ، كالزيلعي وابن الملقن الشافعي والعراقي والحافظ ابن حجر العسقلاني ، والسيوطي . وسنذكر –إن شاء الله – اهتمامات هؤلاء وغيرهم ، ضاربين بعض الأمثلة من كتبهم التي اهتموا بنقل أحكام الذهبي فيها .

وجل هؤلاء الأئمة من الجهابذة في علم الحديث نذكر منهم:

---

(1): سير أعلام النبلاء(176/17).

1-الحافظ جمال الدين محمد بن يوسف الزيلعي المتوفى سنة 762هـ.

والزيلعي من تلاميذة الحافظ الذهبي ، و قد اهتم بنقل تعقبات شيخه على الحاكم في كتابين جليلين من كتبه في التخريج:

الأول: كتاب" نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية " ، نجد الزيلعي قد أكثر من النقل من تعقبات الذهبي على الحاكم في كثير من المواضع من كتابه ، ومثال ذلك :

ذكر الزيلعي حديث عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان رضي الله عنه في اللحية ثم قال بعده:" ورواه ابن حبان في صحيحه. والحاكم في المستدرك(1)وقال: صحيح الإسناد. وقد احتجا يعني البخاري ومسلما بجميع رواته غير عامر بن شقيق قال: ولا أعلم في عامر طعنا بوجه من الوجوه، وله شاهد صحيح عن عمار بن ياسر، وأنس، وعائشة، ثم أخرج أحاديثهم الثلاثة أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ، وخلل لحيته، وزاد في حديث أنس، وقال: "بهذا أمرني ربي" وتعقبه شيخنا العلامة شمس الدين الذهبي في مختصره، وقال: إن عامر بن شقيق ضعفه ابن معين، انتهى".(2)

و ينقل الزيلعي أيضا أحكام الذهبي على الأحاديث التي سكت عنها الحاكم ، ومثال ذلك :

- في أثناء تخريجه لأحاديث الآذان ، ذكر حديثا أخرجه الحاكم في الفضائل(3) عن نوح بن دراج عن الأجلح عن البهي بن سفيان بن الليل، قال: لما كان من أمر الحسين بن علي ومعاوية ما كان قدمت عليه المدينة، وهو جالس في أصحابه، فذكر الحديث بطوله، قال: فتذاكرنا عنده الأذان، فقال بعضنا: إنما كان بدء الأذان رؤيا عبد الله بن زيد بن عاصم، فقال له الحسن بن علي: إن شأن الأذان أعظم من ذلك، أذن جبرئيل في السماء مثنى

---

(1): المستدرك مع التلخيص(149/1).

(2): نصب الراية(24/1)، وانظر أمثلة لذلك في الصفحات التالية:
(56/1،134،260،275،304،344،351)،(110/2،174،223،309)،(39/3،153،309،464)
،(30/4،62،82،156،161،214،219،259،261،274،277).

(3): المستدرك مع التلخيص(171/3).

مثنى، وعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأقام مرة مرة، فعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأذن به الحسن حتى ولى، انتهى. وسكت عنه، قال الذهبي في مختصره: نوح بن دراج كذاب، انتهى".(1)

الثاني: "كتاب تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري".

وهذا الكتاب أيضا اهتم فيه الزيلعي بنقل تعقبات الذهبي على الحاكم في مواطن متفرقة ، ومثال ذلك:

- أنه لما خرج عدة أحاديث في فضائل القرآن قال :" وأما حديث ابن مسعود-رضي الله عنه- فرواه الحاكم في "مستدركه"(2)، في فضائل القرآن من حديث صالح بن عمر عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن هذا القرآن حبل الله والنور المبين، والشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن تبعه، لا يزيغ فيستعيب، ولا يعوج فيقوم، ولا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الرد. اتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته، كل حرف عشر حسنات أما إني لا أقول لكم {ألم} حرف ولكن ألف ولام وميم انتهى، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فإنهما لم يحتجا بصالح بن عمر. قال الذهبي في مختصره : صالح خرج له مسلم لكن إبراهيم الهجري ضعيف".(3)

كما أن الزيلعي نقل تعقبات الذهبي على المواضع التي سكت عنها الحاكم في"مستدركه"، ومثال ذلك:

- أن الزيلعي في أثناء تخريجه طرق حديث" من كنت مولاه فعلي مولاه" قال:" وأما

---

(1): نصب الراية(261/1)، وانظر أمثلة لذلك في الصفحات التالية:
(297/1)،(310،115/2)،(347،316،311،73،63/3)،(206،112/4).

(2):المستدرك مع التلخيص(555/1).

(3): تخريج أحاديث الكشاف(212/1)، وانظر أمثلة لذلك في الصفحات التالية:
(461،438،410،307،236،235،171،170،50/2)،(469،448،304،280،273/1)
(351،336،282،252،178،176،163،39/3).

حديث طلحة بن عبيد الله فرواه الحاكم في "مستدركه"(1) من حديث الحسن ابن الحسين العرني عن رفاعة بن إياس الضبي عن أبيه عن جده قال: كنا مع علي يوم الجمل، فبعث إلى طلحة بن عبيد الله فأتاه فقال له علي: يا طلحة نشدتك بالله، ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول" من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ". قال: نعم، قال: فلم تقاتلني قال لم أذكر وانصرف طلحة".

قال الزيلعي بعد هذا :و سكت عنه، قال الذهبي في مختصره: الحسن العرني ليس بثقة".(2) والزيلعي في الأكثر ينقل أحكام شيخه الذهبي ، غير ذاكر رأيه في هذه التعقبات من حيث التأييد أو الرفض ، وراجع الأمثلة التي ذكرناها في الحاشية يتبين لك ذلك.

2- الحافظ ابن الملقن عمر بن علي الشافعي المتوفى سنة 804هـ.

لابن الملقن اهتمام خاص ب"تلخيص الذهبي" ، فقد جمع في مؤلف الأحاديث التي تعقب الذهبي فيها الحاكم على حدة ، وأعرض عن ذكر الأحاديث التي لخص الذهبي فيها أحكام الحاكم ولم يتعقبه عليها ، وكذا الأحاديث التي سكت عنها. وسمى كتابه " مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرك أبي عبد الله الحاكم على الصحيحين"(3)، وقد أشار ابن الملقن إلى كتابه هذا في مقدمة" البدر المنير" فقال :" وقد أفردت ما رد به الذهبي على الحاكم أبي عبد الله ، في "تلخيصه لمستدركه" ، بزيادات ظفرت بها ، فجاءت سبعة كراريس".(4) وأراد بتأليفه هذا أن يكون لفائدة من عنده مستدرك الحاكم كما بين ذلك في المقدمة(5) وقد ساق ابن الملقن الأحاديث التي تعقب الذهبي فيها الحاكم على نفس ترتيب كتابه

---

(1):المستدرك مع التلخيص(371/3).

(2):تخريج أحاديث الكشاف(235/2)، وانظر أمثلة لذلك في الصفحات التالية:

(307،236/2)،(351،336/3).

(3): طبع الكتاب ، بدار العاصمة بالرياض سنة 1411هـ، بتحقيق : سعد بن عبد الله الحميد ، وعبد الله اللحيدان، في ثمان مجلدات.

(4): البدرالمنير(316/1).

(5):مختصر استدراك الذهبي على الحاكم(40/1).

وكان منهجه في هذا الكتاب(2) باختصار كالتالي:

أ- حذف إسناد الحديث ما عدا الصحابي ، فإنه يبدأ بذكره ، ونسبة الحديث إليه فيقول: حديث فلان...إلخ، وربما يذكر عقب الصحابي التابعي الراوي عنه الحديث.

ب- لم يلتزم في إيراد متن الحديث بقاعدة معينة فأحيانا يأتي بالحديث كاملا كما في المستدرك ، وأحيانا يأتي بطرف الحديث ، وأحيانا يأتي بمعناه .

ج- ذكر كلام الحاكم على الحديث ، وأحيانا خلاصته.

د- ذكر كلام الذهبي .

هـ- نبه في المقدمة على أن له زيادات على كلام الذهبي عن الحديث وأنها مميزة عن كلام الذهبي (3)، ولم يذكر إشارة تميز تعقباته عن غيرها . وقد وصل عدد تعقباته على الذهبي تسعة عشر تعقبا.(4)

ويذكر ابن الملقن أحيانا الأحاديث التي لم يتعقب الذهبي فيها الحاكم ، ثم يتعقبه هو عليه فمن ذلك: حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً : أنا سيدولد آدم ولا فخر".(5)

قال ابن الملقن : لم يتكلم عليه بشيء . يعني الذهبي . وهو منقطع ، لأن إسحاق لم يدرك عبادة ، قاله غير واحد من الحفاظ ، وهو جدير بالاعتراض عليه فإن الحاكم قال عقبه : صحيح على شرطهما" .(6)

كما أننا نجد أن ابن الملقن له اهتمام بتعقبات الذهبي على الحاكم في كتابه "البدر المنير في

---

(1):أخل بالترتيب في بعض المواضع، أنظر أمثلة لذلك في المصدر السابق(26/8).

(2): انظر منهجه ومميزات كتابه وبعض المآخذ عليه في المصدر السابق (8/8-9).

(3): مختصر استدراك الذهبي على الحاكم(40/1).

(4): المصدر السابق(10/8).

(5): المستدرك(30/1).

(6): مختصر استدراك الذهبي على الحاكم(63/1).وانظر مثلا(98/1).

تخريج أحاديث الرافعي الكبير".(1)

3- الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة 806هـ.

والحافظ العراقي وإن لم يكن له كبير إهتمام بتلخيص الذهبي إلا أنه نقل عنه في بعض المواضع من كتابه" أمالي على مستدرك الحاكم" ، وهي مجالس أملاها على تلاميذه يذكر فيها فوائد وتنبيهات ، ويستخرج فيها على أحاديث الحاكم.(2)

ومن أمثلة ما ذكره العراقي في ذلك : حديث أخرجه الحاكم بإسناده عن أنس قال : صليت خلف رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وخلف أبي بكر ، وخلف عثمان ، وخلف علي ، فكلهم كانوا يجهرون بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم" .

قال العراقي : وقد أنكر الحافظ أبوعبدالله الذهبي في مختصر المستدرك إخراجه لهذا الطريق الأخير ، فقال : أما استحيا المؤلف أن يورد هذا الموضوع ، فأشهد بالله والله بأنه كذب ". (3)

وقد تعقب العراقي كلام الذهبي بقوله : لم يبين الذهبي مستنده في أنه موضوع كذب فإن كان لمخالفته لرواية الموطأ عن حميد عن أنس : صليت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، وعلى تقدير كونه مردوداً فنهاية ما يمكن أن يقال أنه شاذ ، ولا يلزم بالشذوذ الحكم بأنه كذب موضوع".(4)

4- الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة 852 هـ.

أما الحافظ ابن حجر فله إهتمام بتعقبات الذهبي في كتابه الماتع "لسان الميزان " خاصة ، وأكثر تلك التعقبات متعلقة برواة أخرج لهم الحاكم أحاديث في المستدرك ، فيتعقبه

---

(1): انظر أمثلة لذلك في الصفحات التالية من الكتاب:(4/20،150)،(5/95،146،344،477)،(8/66،107،112)،(9/173،476،689،717).

(2):طبع الكتاب بمكتبة الستة بالقاهرة ، سنة 1990م، بتحقيق محمد عبد المنعم رشاد.

(3):المستدرك مع التلخيص(1/234).

(4): أمالي العراقي على مستدرك الحاكم(ص53).وانظر مثالا لذلك (ص108).

الذهبي ببيان ضعفه ، أو وهمه في ذلك الحديث ، ومثال ذلك:

- في ترجمة إبراهيم بن عيسى القنطري ، قال الحافظ ابن حجر:" وله كتاب في الطب لأبي نعيم في الرحلة باطل، وأورد حديثه الحاكم في كتاب الرقاق من "المستدرك" وقال صحيح، وتعقبه الذهبي في" تلخيصه"(1) فقال: بل منكر أو موضوع ".(2)

5- الحافظ عبد الرحمان بن الكمال ، المعروف بجلال الدين السيوطي المتوفى سنة 911هـ. للسيوطي أيضا اعتناء بأحكام الذهبي ، فكثيرا ما ينقل تعقبه للحاكم في بعض كتبه خاصة في كتابه " الدر المنثور".

ومثال ذلك: ماذكره السيوطي في الكتاب المذكور حيث قال:" وأخرج الحاكم وصححه وتعقبه الذهبي(3) عن أبي ذر قال " جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا نبيء الله قال : لست بنبيء الله ولكنني نبي الله. قال الذهبي : منكر لم يصح " .(4)

فهؤلاء جلة من العلماء الأفذاذ، منهم من عاصر الذهبي ومنهم من أتى بعده بقليل، كان لهم اهتمام معتبر بتعقبات الذهبي على الحاكم . مما يدل على المكانة التي حظي بها هذا الإمام لدى هؤلاء . وقد وجد في طبقتهم من له نقول من كتاب "التلخيص "، لكنها نقول يسيرة لا تدل على كبير اهتمام ، كما هو الحال عند الزركشي(5)،والسخاوي(6).

---

(1):المستدرك مع التلخيص (310/4).

(2): لسان الميزان (87/1)، وانظر أمثلة لذلك في الصفحات التالية :
(339/1)،(158/2،166،188،320،456،510)،(83/3،121)،(87/4،94،118،289،321، 372)،(151/5،218،239،379،381)،(31/6).

(3):المستدرك مع التلخيص(231/2).

(4):الدر المنثور(178/1)، وانظر أمثلة لذلك في الصفحات التالية:
(38/1،339،556)،(132/2،281،282،360،742،748)،(167/3،395،550)،(10/4،182 ،192،217،235،303،418)،(267/5،269)،(47/6،345،587)،(119/7،476،479).

(5):انظر أمثلة لذلك في كتابه "التذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص129،140،163،199).

(6):انظر أمثلة لذلك في كتابه " المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة (ص351،525،688).

أما العلماء الذين جاؤوا بعد عصر السيوطي بزمن وحتى عصرنا هذا ، فقد أوعبوا كتبهم بالنقل من "تلخيص المستدرك"، وتجد الواحد منهم إذا أورد حديثا أخرجه الحاكم في المستدرك ، يعقبه غالبا برأي الذهبي فيه .

وقد رأى هؤلاء الأئمة أن الحديث الذي يلخص الذهبي فيه قول الحاكم ثم لا يتعقبه بشيء ، رأوا أن ذلك يعد موافقة من الذهبي للحاكم . لذلك تجدهم في هذه الحال عند تخريجهم للحديث يقولون:"صححه الحاكم ووافقه الذهبي"،أو" صححه الحاكم وأقره الذهبي".

وقد أكثر من استعمال هذه العبارة المناوي(1)، ثم تداولها العلماء من بعده حتى عصرنا هذا ، وكثر استعمالها في كتب المعاصرين ، ككتب الشيخ أحمد شاكر(2) والشيخ الألباني(3) رحمهما الله .

وسيأتي في المبحث الآتي إظهار وجه الصواب في هذه المسألة- إن شاء الله تعالى-.

المطلب الرابع: منهج الذهبي في كتابه " تلخيص المستدرك".

إن المطّلع على كتاب " تلخيص المستدرك" للإمام الذهبي يتبين له بوضوح جلاء منهجه فيه ، سواء فيما يتعلق بالأسانيد أو المتون أو الرواة أو حتى في اختصاره لعبارات الحاكم النقدية .

وسأذكر – إن شاء الله – ملامح منهجه الرئيسية ، موضحا ذلك ببعض الأمثلة ، ليتضح للباحثين أسلوب الذهبي ، وبيان مقدار الخدمة التي قدمها للمستدرك .

---

(1):انظر أمثلة لذلك في كتابه فيض القدير في الصفحات التالية:
(58/1،91،110،122،135،138،157،182،184،200،211،231،233،238،251،253، 309،318،326،349،356،363،366،381)

كما أن المناوي اهتم بتعقبات الذهبي على الحاكم أيضا في كتابه السابق الذكر، وانظر أمثلة لذلك في الصفحات التالية:(81/1،202،275،283،364،459،471،720)،(171/2،271،434،464،483،609، 659،680،693).

(2):انظر أمثلة لذلك في تحقيقه لتفسير ابن جرير الطبري في الصفحات التالية:
(23/1،156،173،175،260،381،393،450،482).

(3): كتب الشيخ الألباني طافحة بذلك ، و انظر أمثلة لذلك في كتابه "إرواء الغليل" في الصفحات التالية:
(35/1،36،93،100،101،105،109،123،132،137،155،159،179،182،188،198).

ويمكن إظهار منهج الذهبي في "مختصره" في ملمحين رئيسين هما:

أولا:موقفه من اختصار أسانيد ومتون الأحاديث وعبارات الحاكم النقدية.(1)

أ- موقفه من اختصار الأسانيد.

لقد جاء حجم مختصر الذهبي للمستدرك في أقل من ثلث الكتاب تقريباً ، علماً أنه لم يحذف من أحاديث الكتاب إلا شيئاً يسيراً تركه لضعفه عنده ، ولكنه اختصر الأسانيد وأبقى من السند ما يُعرف به مخرج الحديث في الغالب . أما المتون فلم يحذف منها إلا القليل . وقد جاء حذفه لتلك الأسانيد على صور متعددة وهي :

1- يحذف طبقة واحدة ، وهو نادر.(2)

2- يحذف طبقتين من البداية ، وهو قليل.(3)

3- يحذف ثلاث طبقات من طرف السند الأول، وهو كثير.(4)

4- يحذف أربع طبقات ، وهو كثير .(5)

5- يحذف خمس طبقات من بداية السند ، وهو كثير أيضا ، لكنه قليل بالنسبة للنوعين السابقين .(6)

6- وقد يحذف السند كله إن كان مرفوعا أو موقوفا (7)، وقد يحذف التابعي إن كان الحديث المروي مرسلا(8).

---

(1): هذا الفرع منقول باختصار من كتاب تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي من ص 52إلى ص 80

(2):انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(35/1 ،195 ،305).

(3): انظر مثلا المصدر السابق(4/1 ،23 ،24 ،31 ،33 ،34 ،49 ،50 ،51 ،52 ،56).

(4): انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(4/1 ،5 ،7 ،18 ،23 ،25 ،26 ،27 ،28 ،30).

(5): انظر مثلا المصدر السابق(3/1 ،4 ،29 ،31 ،33 ،34 ،37 ،40 ،48 ،52 ،55).

(6): انظر مثلا المصدر السابق(20/1 ،74 ،130 ،154).

(7): انظر مثلا المصدر السابق(5/3 ،49 ،65 ،97 ،111 ،125 ،137 ،139 ،141).

(8): انظر مثلا المصدر السابق(336/3)،(263/4)

7- إذا أخرج حديثين بإسناد واحد مكرر لا يذكر إسناد الحديث الثاني ويكتفي بقوله "به".(1)

والذهبي حين يختصر بداية السند يهتم غالبا بطبقة الشيخين ، أو شيوخ شيوخهما فما بعد ذلك ، وأحيانا ينشط فيسوق السند كاملا خاصة إذا كان عاليا(2).

والسبب في اختصار بداية السند، أن الذهبي يحذف رواة الكتب والمسانيد والأجزاء ويقتصر على الرواة قبل التصنيف ، ولهذا تجده في الغالب يبدأ من اسم صاحب المصنَف فما فوق دون الرواة من الحاكم إلى صاحب ذلك الكتاب.

فمثلاً إذا كان الحديث قد ساقه الحاكم عن مالك صاحب "الموطأ"، فإن الذهبي يحذف السند إلى مالك ويقتصر على مالك فما بعده (3).وهكذا إذا ساق الحديث من طريق عبدالرزاق أو الحميدي أو ابن أبي شيبة أو أحمد أو غيرهم من أصحاب المصنفات ، وأحياناً يقتصر على ذكر شيخ صاحب المصنف فما بعده (4).

ب- موقفه من اختصار المتون.

أما المتون فكان يأتي بها كما جاءت في الغالب، وقد يحذف بعض متون الأحاديث في الحالات التالية:

1- إذا جاء بهذه الأحاديث متابعات.(5)

2- إذا جاء بهذه الأحاديث شواهد.(6)

3-أو يذكر الطرف الأول في المتن وذلك بسبب شهرة هذه الأحاديث أو طولها.(7)

---

(1): انظر مثلا التلخيص مع المستدرك (4/142 ،156).

(2): انظر مثلا المصدر السابق(1/16 ،23 ،24 ،34 ،38 ،48 ،54 ،59 ،61 ،63).

(3): انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(1/27 ،129 ،159 ،278 ،351).

(4): انظر مثلا المصدر السابق(1/79 ،81 ،86 ،108 ،125 ،127 ،166 ،207).

(5):انظر مثلا المصدر السابق(1/3 ،17 ،19 ،42 ،45 ،48 ،50 ،109 ،206).

(6): انظر مثلا المصدر السابق(1/39 ،40 ،41 ،51 ،53 ،66 ،69 ،77 ،82 ،90).

(7): انظر مثلا المصدر السابق(1/5 ،37 ،66 ،69 ،86 ،100 ،113 ،173 ،226).

وربما لا يذكر متون بعض الأحاديث وإنما يكتفي بذكر عللها وهو قليل.(1)
كما أنه أشار إلى المكررات من أحاديث المستدرك التي كرر الحاكم إخراجها في أكثر من موضع.(2)

ج- موقفه من اختصار عبارات الحاكم النقدية.

لم يكتف الحاكم –رحمه الله- بسرد الأحاديث فقط ، بل يعقب ذلك في الغالب بذكر رأيه في الحديث الذي يورده كما هي عادة بعض المصنفين في كتب السنة كالترمذي و النسائي و البيهقي والطبراني وغيرهم.

وقد تنوعت عبارات الحاكم في حكمه على تلك الأحاديث ، وأكثر تلك العبارات استعمالا من الحاكم هي عبارات :" إسناده على شرط الشيخين ولم يخرجاه" ،أو" على شرطهما"، أو" على شرط البخاري" ، أو" على شرط مسلم " ، أو " إسناده صحيح" فقط دون ذكر شرط الشيخين ، وكثيرا ما يتكلم الحاكم على رواة الأحاديث ويذكر احتجاج الشيخين بهم أو عدمه.

فجاء الذهبي –رحمه الله- ونقل بعض ألفاظ الحاكم النقدية بنصها ، وحذف ألفاظا أخرى ، وقدم وأخر في بعض تلك الألفاظ مما لا يؤثر على المعنى .

ونود أن نشير إلى أن الذهبي –رحمه الله- وضع رموزا لاختصار عبارات الحاكم التي حكم فيها على الحديث بأنه على شرط الشيخين أو أحدهما ، وكان اختصاره كالآتي:

1-إذا كان الحديث حكم عليه الحاكم أنه "على شرط البخاري و مسلم "، اختصره الذهبي بقوله" على شرط خ م" ، وحرف "خ" اختصار للفظة "البخاري" وحرف "م" اختصار للفظة "مسلم".(3)

2- إذا كان الحديث حكم عليه الحاكم أنه "على شرط البخاري" ، اختصر الذهبي ذلك بقوله " على شرط خ".(4)

---

(1):انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(62/3 ،111 ،153 ،159 ،167).

(2): انظر مثلا المصدر السابق(205/1 ،213 ،236 ،271 ،315 ،362 ،363).

(3):انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(47/1 ،57 ،66 ،163 ،251 ،273 ،305).

(4): انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(57/1 ،59 ،62 ،65 ،89 ،91 ،107 ،125).

3-إذا كان الحديث حكم عليه الحاكم بأنه" على شرط مسلم"، اختصر الذهبي تلك العبارة بقوله" على شرط م".(1)

4- وإذا كان الحاكم حكم على بعض الرواة أنهم ممن احتج بهم البخاري ومسلم ، أو البخاري فقط أو مسلم فقط . اختصر الذهبي تلك الألفاظ باستعمال تلك الرموز السابقة ، كقول الحاكم مثلا:" واحتج مسلم بأبي بلج" ، فاختصر الذهبي تلك العبارة بقوله:" واحتج م بأبي بلج".(2)

والأمثلة على ذلك كثيرة .(3)

وقد يهمل الذهبي كثيرا ذكر حكم الحاكم على الحديث إذا ساقه الحاكم في الشواهد وعادة يذكر الحاكم حكم الشاهد قبل ذكر السند ، مثل قوله في كتاب الإيمان . بعد أن ساق حديثا عن عبد الله بن مسعود . : وله شاهد آخر على شرط مسلم ، أخبرنا أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو ، حدثنا عبيد بن شريك البزار ، حدثنا يحيى ابن بكير ، حدثنا الليث بن سعد ، حدثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبدالله بن عمرو ، قال : قلت : يا رسول الله ... الحديث(4)

اقتصر الذهبي في التلخيص على ذكر هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن عمرو مرفوعاً ، ولم يذكر ما ذكره الحاكم في أول السند أنه على شرط مسلم.(5)

أما الألفاظ التي أهمل الذهبي ذكر بعضها فمتنوعة:

1-منها ما يتعلق بالشروط " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ".(6)

---

(1): انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(1/7 ،8 ،26 ،28 ،32 ،34 ،37 ،41 ،44 ،57 ،60).

(2):المصدر السابق(1/3 -4).

(3):انظر مثلا المصدر السابق(1/8 ،22 ،23 ،30 ،63 ،77 ،93 ،126 ،159 ،203).

(4):المصدر السابق(1/26).

(5):انظر التلخيص (1/26).

(6):انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(1/4 ،52 ،69 ،77 ،92 ،95 ،103 ،163 ،183).

2-منها ما يتعلق بصحة الحديث " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".(1)

3-ومنها تعليق الحاكم صحة الحديث بحصول السماع من الشيخ ، من مثل قوله : "هذا إسناد صحيح إن كان أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه ولم يخرجاه" . فلم يذكر الذهبي إلا عبارة : " صحيح ".(2)

4-ومنها ما يتعلق ببيان أسماء الرواة إن كان المذكورُ كُناهُم فقط ، أو بيان كُنى بعض الرواة لتميزهم عن غيرهم . من ذلك مثلاً قول الحاكم : "أبو عبد الرحمن هذا هو عبد الله بن حبيب السلمي " . فلم يذكر الذهبي في تلخيصه من ذا شيئا(3). ومن مثل قوله : "فإن الوضاح هذا هو أبو عوانة " . فلم يذكر الذهبي في تلخيصه من ذا شيئاُ.(4)

5-ومنها ما يتعلق بالتنصيص على طبقات الرواة من الصحابة وكبار التابعين ، من مثل قول الحاكم : " ويزيد بن أسد ابن كرز صحابي سكن البصرة " . لم يذكر الذهبي في تلخيصه من ذا شيئاً(5) . وقوله : " ووهب بن جابر من كبار تابعي الكوفة ". فقد أهمل الذهبي ذكر هذه العبارة في التلخيص .(6)

6-ومنها ما يتعلق بتوثيق راوٍ أو رواة في حديث . من مثل قول الحاكم : " إن شعيب بن أيوب ثقة " أهمل الذهبي ذلك (7)، وقوله : "هذا حديث رواته كلهم ثقات وهو مرسل" . اكتفى الذهبي بقول :" مرسل ".(8)

7-ومنها ما يتعلق برواةٍ على شرط أصحاب الصحيح . فيقول الحاكم مثلاً :" هذا

---

(1):انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(4/1 ،5 ،24 ،25 ،26 ،28 ،48 ،76).

(2):المصدر السابق(502/1).

(3):المصدر السابق(247/4).

(4):المصدر السابق(553/4).

(5):انظر التلخيص مع المستدرك(168/4).

(6):المصدر السابق(415/1).

(7):المصدر السابق(205/1-206).

(8):المصدر السابق(341/4).

حديث صحيح الإسناد ، فقد احتج مسلم بعبد العزيز بن محمد واحتج البخاري بنُعَيْم بن حماد " . فلم يذكر الذهبي إلا :" صحيح " ، وأهمل الباقي .(1)

8-ومنها ما يكون على شرط أحدهم فقط . كقول الحاكم : "هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقد احتج مسلم بعثمان الشحام الحنفي " . فاختصرها الذهبي " على شرط م" فقط .(2)

فائدتان:

الأولى:قد يذكر الذهبي في "تلخيصه" متابعات لم يذكرها الحاكم ، يشير إلى هذه المتابعات بعد أن ينقل الحديث الذي ذكره الحاكم .

ومثال ذلك : أخرج الحاكم في كتاب الإيمان حديثا من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن جابر مرفوعاً : "ما كانت من فتنة ولا تكون حتى تقوم الساعة أعظم من فتنة الدجال ..." الحديث.

نقل الذهبي في التلخيص هذا الحديث ثم عقّبه بقوله : قلت : ورواه زهير ومعاوية عن زيد".(3)

الثانية: حذف الذهبي كثيراً من الأحاديث الضعيفة في كتاب "معرفة الصحابة"، الذي تساهل فيه الحاكم كثيراً . نص على ذلك في مقدمة كتاب "معرفة الصحابة" الذي هو أكبر كتب "المستدرك" ، وقد ذكر الحاكم في مقدمة ذلك الكتاب أنه لا يستغني عن ذكر محمد بن عمر الواقدي وأقرانه في معرفة الصحابة ، فعقّب الذهبي على ذلك بقوله : "قلت: حذفت من ذلك الكثير لضعفه".(4)

ومعلوم أن الواقدي متروك متهم بالكذب(5) ، وكثير من الأحاديث التي ساقها الحاكم

---

(1):التلخيص مع المستدرك(205/1).

(2):المصدر السابق(35/1).

(3): انظر التلخيص مع المستدرك(24/1)

(4): المصدر السابق(61/3).

(5): وقد أعل الذهبي عدة أحاديث في تلخيصه بالواقدي ، انظر مثلا(555/2-556)، (144/3-145، 208، 215) ، ولمعرفة حال الواقدي ، انظر تهذيب التهذيب(327/9).

من طريق الواقدي وأقرانه لم يحذفها الذهبي(1)، وهذه هي طبيعة المختصر ، وقد ذكر الذهبي أنه حذف الكثير من الأحاديث الضعيفة من"كتاب الصحابة" لا كل الأحاديث الضعيفة ، والله أعلم بذلك.

ثانيا: موقف الذهبي من تصحيح الحاكم و سكوته على الأحاديث.(2)

تنوع موقف الذهبي من تصحيح الحاكم أو سكوته ، ووجدت أنه يختصر في الأكثر الأغلب أحكامه ولا يعقب عليها شيئا ، وهو في عرف كثير من أهل العلم المعاصرين يعتبر موافقة منه للحاكم. ويتعقبه في قسم كبير من الأحاديث ، زادت على ألف حديث . وهناك مواضع صححها الحاكم ، ووجدنا الذهبي لا ينقل فيها حكم الحاكم بل يهملها.

ويمكن تحديد موقفه على النحو التالي:

أ-**نقل حكم الحاكم للأحاديث دون أن يعقب عليه،** والفهم السائد عند العلماء المعاصرين أن عدم تعقب الذهبي للحاكم هو إقرار منه بصواب حكمه ، وذلك مثل أن يقول الحاكم : "صحيح على شرط الشيخين" ، وفي التلخيص يقول الذهبي : "على شرطهما" ، وأحيانا يقول : "على شرط خ م " دون الزيادة على ذلك، ولا تخلو صفحة من "التلخيص" إلا وفيها موافقات الذهبي بالمعنى المذكور.(3) .

ب . **يتعقب الحاكم** ، بمعنى أن الذهبي ينقل حكم الحاكم ثم يقول :" قلت" ويذكر رأيه مخالفا لرأي الحاكم ، ويكون تعقب الذهبي حسب حال السند أو المتن ، فقد يتعقبه لانقطاع في السند ، أو لضعف في أحد رجال السند أو لعلة يراها قادحة أو لنكارة في المتن ، أو لكون الحاكم صحح الحديث على شرط البخاري مثلاً ، فيتعقبه الذهبي بأن فيه فلانا ليس من رجال البخاري ، أو أن البخاري أخرج له مقروناً ونحو ذلك من التعقبات.

---

(1): انظرمثلا التلخيص مع المستدرك(3/291،287،286،280،274،277).

(2):هذا الفرع منقول كاملا من بحث الدكتور ياسر الشمالي بعنوان "منهج الذهبي في تلخيص المستدرك للحاكم ومنزلة موافقاته " نشره في إحدى المجلات سنة26 العدد1 -1999م ، وهو منشور على شبكة الأنترنيت.

(3): انظر مثلا المصدر السابق(1/7 ،13 ،14 ،15 ،22 ،23 ،27 ،47 ،57).

وأحياناً يكون تعقب الذهبي بالإحالة على ثبوت السماع.(1)

وقد تقدم أن هذا يدل على أن الذهبي لم يتفرغ لدراسة أسانيد الحاكم بل كان يتعقب على حسب ظاهر السند وما يسمح به النشاط ، وسيأتي في المطالب الآتية ما يؤكد هذا.

مثال ذلك ما أخرجه الحاكم في "كتاب العلم" من حديث عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه ، قال : كان أبوهريرة يقوم يوم الجمعة الى جانب المنبر ... الحديث".

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين . قال الذهبي : فيه انقطاع .(2)

جـ . **يسكت الحاكم ويتعقب الذهبي**، وهو موقف إيجابي للامام الذهبي.

وسكوت الحاكم بمعنى أنه يسوق الحديث بإسناده ثم لا يحكم عليه كما هي عادته.

والأحاديث التي سكت عنها الحاكم كثيرة وإن كانت قليلة بالنسبة لما تكلم عليه ، وقد نبه الذهبي نفسه إلى هذا عند أول حديث في المستدرك سكت عليه الحاكم ، فقال : "لم يتكلم عليه المؤلف وهو صحيح ، ولذا لم أره تكلم على أحاديث جمة بعضها جيد وبعضها واه".(3)

ومن ذلك ما أخرجه الحاكم في كتاب الوتر من حديث يحيى بن أبي حية ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، مرفوعاً : "ثلاث هن عليّ فرائض ولكم تطوع ..." الحديث.

قال الذهبي : ما تكلم عليه الحاكم وهو غريب منكر ، ويحيى ضعفه النسائي.(4)

د . **يسكت الحاكم والذهبي** .

من ذلك ما أخرجه الحاكم في الوتر أيضا من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا:" أن الوتر ليس بحتم ..."الحديث.

سكت عليه الحاكم والذهبي ، فلم يتكلما عليه بشيء.(5)

---

(1):سيأتي في الفصل الثالث بيان لصور تلك التعقبات مع ضرب الأمثلة على ذلك-إن شاء الله –

(2): التلخيص مع المستدرك(108/1).

(3):التلخيص(3/1).

(4):التلخيص مع المستدرك(300/1)، وانظر أمثلة لذلك(544/1،371)،(334/2 ،379).

(5):المصدر السابق(300/1).

ويوجد جملة من المواضع على هذه الشاكلة.(1)

هـ . يحكم الحاكم ويسكت الذهبي .

من ذلك ما أخرجه الحاكم في الإيمان ، من حديث ابن مسعود مرفوعا " ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ..." الحديث، قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين.(2)

وفي "التلخيص" ذكر الذهبي الحديث بإسناده ولم ينقل حكم الحاكم .

وهناك أمثلة عديدة على هذا النمط(3) ، وهذا يعتبر سكوت من الذهبي –رحمه الله– لا يدل لا على المخالفة ولا الموافقة . كما هو معروف لدى كثير من أهل العلم المعاصرين.

و . ينقل الذهبي عن الحاكم بخلاف ما هو في المستدرك المطبوع .

بمعنى أن الحاكم يقول في حكمه على بعض الأحاديث مثلاً : "صحيح على شرط الشيخين" ، وعند النظر في "تلخيص المستدرك" للذهبي نجد أنه ينقل عن الحاكم قوله : "على شرط مسلم"(4) ونحو ذلك من التغاير.

فهل هذه المغايرة داخلة في باب التعقبات ؟ أم أن الأمر فيه سهو سواء من الذهبي أو من النساخ ؟ الذي يترجح لي هو الثاني ، وذلك أن عادة الذهبي في التعقبات أن يصدر تعقبه بقوله : « قلت »، بعد أن ينقل تصحيح الحاكم .

ويؤكد هذا المثال التالي والذي اجتمعت فيه المغايرة مع التعقب : أخرج الحاكم في "كتاب العلم" من حديث كهمس بن الحسن ، عن عبدالله بن شقيق ، قال : جاء أبو هريرة إلى كعب يسأل عنه ، وكعب في القوم ، فقال كعب ما تريد منه ..." الحديث.

قال الحاكم:" صحيح على شرط الشيخين" .

قال الذهبي :" صحيح ، قلت : فيه انقطاع ".اهـ(5)

---

(1):انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(251/3 ،255 ،258 ،262 ،263 ،264 ،265).

(2):المصدر السابق(12/1).

(3):انظر مثلا المصدر السابق(4/1 ،5 ،24 ،25 ،26 ،28 ،48 ،52 ،76 ،77 ،92).

(4):انظر مثلا التلخيص مع المستدرك(162/1)،(550/1).

(5):المصدر السابق(92/1).

قلت : فقول الذهبي : صحيح ، هو نقل لحكم الحاكم ، لكنه مغاير لما في الأصل كما ترى ، ثم قال الذهبي « قلت » التي تعني التعقب ، فهذا محمول في نظري على سهو الناسخ في دقة نقل تصحيح الحاكم .

وقد سبق بيان أن الطبعة الموجودة بين أيدينا بها كثير من السقط والتحريف والتصحيف، وأنها مازالت تحتاج إلى طبعة علمية محققة ومدققة تزيل عنها تلك السلبيات الموجودة في الطبعات المتداولة اليوم.

وقد وجدت ابن الملقن الشافعي ينقل في" مختصره " من التلخيص أحكاما ويعتبرها من تعقبات الذهبي ، حيث عند نقله حكم الحاكم على الحديث يعقبه بتعقب الذهبي ، والذي يورده مصدرا بلفظة "قلت"، بينما نجد في النسخة المطبوعة التي بين أيدينا خلاف ذلك حيث لا وجود للفظة "قلت" الدالة على التعقب .(1)

ومعلوم أن ابن الملقن من أقرب الناس إلى عصر الذهبي ويتاح له من الوقوف على النسخ الأصلية ما لا يتيسر لغيره.

ز . يتعقب الذهبي الحاكم ظناً منه أن الحاكم سكت عليه والواقع بخلاف ذلك .

وسبب هذا أن الحاكم يكون قد بيّن حكم الحديث قبل أن يسوقه فلم يتفطن الذهبي لذلك ، ومثال هذا : ما أخرجه الحاكم في كتاب العلم فقد ذكر حديث : "قيدوا العلم بالكتاب " موقوفا على أنس ، ثم قال : وكذلك أسنده شيخ من أهل مكة غير معتمد عن ابن جريج : حدثنا أبو بكر بن إسحاق ... حدثنا عبد الله بن المؤمل ، حدثنا ابن جريج عن عطاء ، عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ " قيدوا العلم ، قلت : وما تقييده ؟ قال : كتابته". قال الذهبي في تلخيصه : قلت : المؤمل ضعيف(2) . فالذهبي لم يتفطن إلى أن الحاكم تكلم على الرجل في أول السند .

---

(1):انظر أمثلة على ذلك ذكرها محققا كتاب مختصر ابن الملقن(8/27-33).

(2):التلخيص مع المستدرك(1/106).

هذه أبرز ملامح منهج الذهبي –رحمه الله– في كتابه "تلخيص المستدرك" ذكرتها هنا باختصار. وسيتضح لنا منهجه أكثر عند الكلام على تعقباته على الحاكم في الفصل الثالث –إن شاء الله تعالى–.

المبحث الثالث : هل يعد مجرد تلخيص الذهبي لحكم الحاكم موافقة ؟

تتلخص مشكلة البحث في السؤال التالي : هل عدم تعقب الذهبي في كتابه " مختصر المستدرك " على ما يصححه الحاكم من أحاديث يعد موافقة منه ، وإقراراً بصحة ذلك الحديث ، أم أن عدم تعقبه لا يدل على الموافقة ؟.

ومعنى عدم تعقبه لكلام الحاكم أنه يلخص أحكامه على الأحاديث دون أن يعقب على الحاكم في ذلك ، كأن يقول الحاكم في حديث ما مثلا:"على شرط الشيخين " فيلخصه الذهبي بقوله " على شرط خ م" ولا يزيد على ذلك .

وأنا في هذا المبحث أحاول – قدر الجهد- أن أبين الحق حسب ما تراءى لي ، مستشهدا على ذلك بما تيسر لي الوقوف عليه من أدلة ترجح ما ذهبت إليه، سائلا الله – عزوجل- التوفيق في ذلك.

المطلب الأول: أول من أظهر مقولة"صححه الحاكم ووافقه الذهبي" ومراحل تطورها.

من المعلوم أنه لم يأت عن الإمام الذهبي- لا في كتابه" تلخيص المستدرك" ولا كتبه الأخرى- التصريح بأن مجرد تلخيصه و حكايته لأحكام الحاكم في "المستدرك"، أن ذلك يعد موافقة منه للحاكم في تلك الأحكام .

لذا نود البحث هنا على أول من جاء بعبارة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي " أو " صححه الحاكم وأقره الذهبي" ، ومراحل تطور هذه العبارة ومدى استعمال العلماء لها، ومدى اعتمادهم على مجرد تلخيصات الذهبي لأحكام الحاكم من تعقباته عليه ، فأقول:

أولا: أول من جاء بعبارة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي".

بعد البحث والنظر في الكتب التي تعتني بعلم الحديث والتخريج وجدت- على حسب اطلاعي- أن أقدم من استعمل مقولة " صححه الحاكم وأقره الذهبي " ، هو الحافظ جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي المتوفى سنة 762هـ ،وقد استعمل الحافظ الزيلعي هذه العبارة مرتين فقط في اثنين من مؤلفاته في التخريج هما : " نصب الراية لأحاديث الهداية" ، و" تخريج الأحاديث و الآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري".

-أما **الموضع الأول** فقد ذكره في كتابه "نصب الراية" ، عند تخريجه لحديث جابر بن عبد الله الأنصاري -رضي الله عنه- في فضائل حمزة بن عبد المطلب – رضي الله عنه – .

فقال- بعد ذكره أن الحديث أخرجه الحاكم من طريقين- قال :" الثاني : عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم - :" سيد الشهداء عند الله يوم القيامة حمزة " ، وذكر فيه قصة ، وقال: صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه (1) ، انتهى.وأقره الذهبي عليه."(2)

- أما **الموضع الثاني** فقد ذكره في كتابه " تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف " ، عند تخريجه للأحاديث التي أوردها الزمخشري أثناء تفسيره لسورة "يوسف" ، فقال:" الحديث الثاني: روى جابر عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، أن يهوديا جاء إليه فقال: أخبرني عن النجوم التي رآهن يوسف. فسكت - عليه السلام- حتى نزل جبريل فأخبره، فقال: " إن أخبرتك هل تسلم "، قال: نعم .

قال :" خرثان والطارق والذيال وقابس وعمودان والفيلق والمصبح والضروح والفرغ ووثاب وذو الكتفين والشمس والقمر، نزلن من السماء فسجدن له ". فقال اليهودي : إي والله والله إنها لأسماؤها".

قلت : رواه الحاكم في مستدركه في "كتاب الرؤيا" من حديث عمرو بن حماد عن طلحة حدثنا أسباط بن نصر عن السدي عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر بن عبد الله قال: جاء "شيبان" اليهودي إلى النبي -صلى الله عليه وسلم — فقال : يا محمد هل تعرف النجوم التي رآها يوسف يسجدن له، فسكت -عليه السلام - حتى جاءه جبريل فأخبره فقال: " يا يهودي لله عليك إن أخبرتك أن تسلم، قال: نعم ."

فقال عليه السلام:" هي خربان والطارق والذيال وقابس والعمودان والفيلق والمصبح والضروح وذو الكتفات ووثاب، رآها يوسف محيطة بأكناف السماء ساجدة فقصها على أبيه، فقال له أبوه: إن هذا أمر قد تشتت وسيجمعه الله بعد ." انتهى.

---

(1): المستدرك(199/3).

(2): نصب الراية(161/4).

وقال حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه،(1) وأقره الذهبي عليه."(2)

هذا ما وقفت عليه من أمثلة في الكتابين معا ، في استعمال الزيلعي لمقولة" صححه الحاكم وأقره الذهبي". والمتأمل يرى أن هذا استعمال نادر جدا من الزيلعي لهذه العبارة ، ومع كبر حجم الكتابين وكونهما من كتب التخريج ، إلا أن الحافظ الزيلعي أهمل عشرات المواضع التي فيها إقرار الذهبي للحاكم ، مع حرصه على نقل حكم الحاكم على تلك الأحاديث في تلك المواضع .

كما أننا نجده أيضا أن له اهتمام بنقل تعقبات الذهبي على كثير من أحكام الحاكم ، كما سبق بيانه .

وسيأتي مزيد إيضاح لهذه المِسألة بالخصوص، وضرب الأمثلة على ذلك، عند مناقشة أدلة من يرى أن مجرد تلخيص الذهبي لأحكام الحاكم ،يعد منه موافقة و إقرار لتلك الأحكام .

فالزيلعي –إذا– هو من جاء بعبارة " صححه الحاكم وأقره الذهبي " ، وكان استعماله لها محدودا جدا لم يعرف التوسع الذي حظيت به هذه العبارة في عصرنا هذا .

ثانيا: مراحل تطور هذه العبارة.

إن ظهور عبارة "صححه الحاكم وأقره الذهبي" كان قديما وقريبا من عصر الذهبي ، فالزيلعي يعتبر من الذين عاصروا الإمام الذهبي وتتلمذوا عليه ، وكانت وفاته بعده بسنوات قليلة .

ومع الاستعمال المحدود جدا من الزيلعي لهذه العبارة، إلا أننا نجد باقي العلماء الذين عاصروا الذهبي وأخذوا عنه، وكذا من جاء بعد عصره مباشرة، لم نجد لهم استعمال لهذه العبارة مطلقا. مع كونهم من الحفاظ والمحدثين الذين كان لهم باع طويل في الحديث وعلومه.

فممن عاصروا الذهبي وأخذوا عنه، الحافظ ابن القيم الجوزية والحافظ ابن كثير الدمشقي ، فقد كان لهذين الإمامين اهتمام بنقل أحكام الحاكم في مختلف مؤلفاتهم ، لكني لم أجد

---

(1): المستدرك (396/4).

(2): تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الزمخشري(160/2).

واحدا منهم – على قدر اطلاعي – استعمل عبارة "صححه الحاكم ووافقه الذهبي" ، مع كثرة ما عرف عنهم من مؤلفات .

كما أننا نجد العلماء بعدهما بقليل لم تكن معروفة لديهم مقولة "صححه الحاكم وأقره الذهبي " ،كالحافظ ابن رجب الحنبلي والحافظ بدر الدين الزركشي.

وفي القرن التاسع للهجرة فمع وجود جم من المحدثين البارعين واهتمامهم الواسع بعلم التخريج إلا أني لم أجد – مع البحث الشديد – من استعمل تلك العبارة ، إلا في أواخر ذلك القرن.

فابن الملقن الشافعي في كتابه الكبير " البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير " لم أجد له استعمال لهذه العبارة ، مع أنه حريص على نقل أحكام الحاكم على الأحاديث ، كما أنه له اهتمام بنقل تعقبات الذهبي أيضا إن وجدت.(1)

وكذا الحافظ العراقي في كتابه " تخريج أحاديث إحياء علوم الدين " ، لم يستعمل هذه العبارة قط ، وكذا باقي كتبه الأخرى .

أما الحافظ ابن حجر العسقلاني فمع كثرة كتبه في التخريج ، لم نجد له استعمال لهذه العبارة اللهم إلا في موطن واحد في كتابه " لسان الميزان"(2) مع حرصه على نقل أحكام الحاكم على الأحاديث . كما أن له اهتمام خاص(3) بنقل تعقبات الذهبي على الحاكم في كتابه الماتع " لسان الميزان".

كما أننا نجد للحافظ السخاوي –وهو تلميذ الحافظ ابن حجر– إهمال مطلق لهذه العبارة.

إلا أنه ومع نهاية القرن التاسع للهجرة وبداية القرن العاشر للهجرة ، جاء الحافظ جلال الدين السيوطي وقعد لهذه العبارة ، ووجد له استعمال لهذه العبارة في عدة كتبه ، ككتاب " اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" (4)، وككتابه " الشمائل

---

(1)،(3): سبق بيان ذلك مع ضرب الأمثلة لدى كلامنا على اهتمامات العلماء بتلخيص المستدرك.

(2):(457/4).

(4): انظر مثلا(182/2، 274، 324).

الشريفة " (1)، إلا أن السيوطي لم يكن استعماله واسعا لهذا المصطلح ، إلا أن الناظر في تلك المواضع التي نقل فيها السيوطي موافقة الذهبي للحاكم ، ومقارنتها بما في "تلخيص

المستدرك" ، يجزم أن السيوطي كان يرى أن مجرد تلخيص الذهبي لأحكام الحاكم يعد منه إقرار لحكمه .ولنضرب مثالا على ذلك ليتضح الأمر أكثر:

ساق فيه السيوطي حديثا عن النبي – صلى الله عليه وسلم- وهو قوله – صلى الله عليه وسلم- :" كان إذا قرأ{أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَـٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ ﴿٤٠﴾ }(2)، قال: بلى وإذا قرأ {أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَـٰكِمِينَ ﴿٨﴾ }(3) قال: بلى". ثم رمز السيوطي إلى من أخرج الحديث وذكر أنه أخرجه الحاكم في التفسير(4)، ثم قال بعد ذلك شارحا الحديث :" كان إذا قرأ قوله تعالى{أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَـٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ ﴿٤٠﴾ }، قال: بلى، وإذا وإذا قرأ{أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَـٰكِمِينَ ﴿٨﴾ }، قال: بلى". لأنه قول بمنزلة السؤال فيحتاج إلى الجواب. ومن حق الخطاب أن لا يترك المخاطب جوابه فيكون السامع كهيئة الغافل، أو كمن لا يسمع إلا دعاء ونداء، من الناعق به صم بكم عمي فهم لا يعقلون.

فهذه هبة سنية، ومن ثم ندبوا لمن مر بآية رحمة أن يسأل الله الرحمة أو عذاب أن يتعوذ من النار، أو بذكر الجنة بأن يرغب إلى الله فيها أو النار أن يستعيذ به منها".

ثم قال بعد ذلك ذاكرا من أخرج الحديث:" ك(5) في التفسير هب(6) كلاهما عن أبي هريرة، قال الحاكم:" صحيح"، وأقره الذهبي. وهو عجيب!، ففيه يزيد بن عياض، وقد أورده الذهبي في "المتروكين"(7) وقال النسائي وغيره:" متروك عن إسماعيل بن أمية"(8) ،

---

(1):انظر مثلا(ص197،190،185،183،171،162،155،151،116،115،98،56،40،39).

(2):الآية(40) من سورة القيامة. ، (3):الآية(08) من سورة التين.

(4): المستدرك(510/2).

(5): هو رمز مختصر لكلمة " الحاكم " وقد كان مشهورا عندهم استعمال هذه الرموز ، كما فعل ذلك المزي في كتابه "تهذيب الكمال " ،و ابن حجر في " تقريب التهذيب ".

(6):أي رواه البيهقي.انظر السنن الكبرى(310/2).

(7):انظر المغني في الضعفاء(725/2).

(8):الضعفاء والمتروكين للنسائي(ص252).

قال الذهبي: "كوفي ضعيف عن أبي اليسع لا يعرف".(1) وقال الذهبي في "ذيل الضعفاء والمتروكين": إسناده مضطرب. ، ورواه في "الميزان" (2) في ترجمة أبي اليسع وقال: لا يدري من هو والسند مضطرب". انتهى كلام السيوطي .(3)

ويلاحظ من المثال السابق أن السيوطي تعجب من إقرار الذهبي لتصحيح الحاكم لهذا الحديث ، موضحا ذلك بأن الذهبي ضعف هذا الحديث في بعض مؤلفاته الأخرى ، ولو لم يكن السيوطي يرى أن مجرد تلخيص الذهبي لأحكام الحاكم موافقة، لما تعجب من ذلك ولما اعترض عليه بما سطره في بعض كتبه بما يخالف إقراره هذا.

فالسيوطي- إذن - هو أول من قعد لهذه المقولة ، لكن استعماله لها كان قليلا .

لكن مع نهاية القرن العاشر وبداية القرن الحادي عشر أخذت هذه المقولة في الانتشار ، فجاء المناوي وتوسع في استعمال هذه اللفظة و أكثر من إيرادها في كتبه، خاصة في كتابه الكبير "فيض القدير في شرح الجامع الصغير" ، حيث قلّ حديثا يورده ممن رواه الحاكم وصححه إلا وأورد موافقة الذهبي له بالمعنى المذكور.

والأمثلة على ذلك كثيرة في كتابه " فيض القدير " و سأكتفي بذكر عدد بعض الصفحات من كل مجلد في الحاشية .(4)

ثم جاء بعد المناوي ابن أبي حمزة الحسيني ، واستعمل المقولة السابقة معتبرا أن ذلك يعد موافقة من الذهبي للحاكم (5).

---

(1): انظر ميزان الاعتدال(436/4)، تهذيب الكمال(221/32)،تهذيب التهذيب(308/11)

(2):ميزان الاعتدال(589/4).

(3):الشمائل الشريفة(ص185).وانظر مثالا آخر في (ص325).

(4): انظر مثلا في فيض القدير(200/1،184،182،157،138،135،122،110،91،58، 349،326،318،309،253،251،238،233،231،211).(47/2،45،41،21،8،7،4، 130،116،111،102،93،89،71،68،57،49)،(119/3،88،71،52،38،28،13،5، 161،153،150،145،144،140،،139)،(102/4،83،79،66،58،40،34،27،20،18 155،139،113،104)،(108/5،69،58،55،53،44،33،31،26،19،15،129،118 144)،(103/6،94،86،85،73،58،45،43،42،30،24،23،16،7،5).

(5):انظر مثلا في كتابه البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف(251/1،264،275 ،283 ،322)

وهكذا غالب من جاء بعد المناوي والحسيني اعتبر أن مجرد تلخيص الذهبي لأحكام الحاكم على الأحاديث يعد منه موافقة لحكم الحاكم ، فكانوا يقولون في كل حديث أخرجه الحاكم وصححه ، سواء على شرط الشيخين أو أحدهما أو حكم عليه بالصحة فقط ثم لخص الذهبي ذلك الحكم ولم يعقب عليه ، قالوا:" صححه الحاكم ووافقه الذهبي " أو " صححه الحاكم وأقره الذهبي" .

ثم انتشرت هذه المقولة في الآفاق حتى طفحت بها كتب من تأخر من أهل عصرنا ، ككتب الشيخ العلامة أحمد شاكر(1) ، وكتب الشيخ محمد ناصر الدين الألباني(2) ، وغيرهم .

فهذه هي مراحل تطور مقولة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي" ، والمتأمل لما سبق يتبين له أن هذه العبارة أول من استعملها بنطاق واسع هو الإمام المناوي خاصة في كتابه " فيض القدير" ثم استعملها العلماء ممن بعده ممن كان لهم اهتمام بالتخريج على ذلك النحو .

المطلب الثاني : أراء العلماء حول قضية عدم تعقب الذهبي للحاكم .

أولا : تمهيد .

قبل الخوض في ذكر قولي أهل العلم في هذه المسألة ، أود الإشارة إلى أمور:

1- أن مسألة تلخيص الذهبي لحكم الحاكم على الأحاديث الواردة في " المستدرك" دون تعقب عليه ، هل يعد ذلك موافقة منه للحاكم أم لا ؟

---

(1): انظر أمثلة لذلك في تحقيقه لتفسير ابن جرير الطبري في الصفحات التالية:
(23/1، 156، 173، 175، 260، 381، 393، 450، 482). (269/2، 527)، (68/3، 70، 82، 159، 177، 179، 217، 232، 234، 252، 297، 341، 344، 414، 485، 526).
(213/4، 275، 341، 349، 409، 553، 571)، (398/5، 546، 561)، (105/6، 108، 174، 250، 336، 459، 498، 533)، (65/7، 101، 104، 212، 385، 402، 423).

(2):): كتب الشيخ الألباني طافحة بذلك ، و انظر أمثلة لذلك في كتابه "إرواء الغليل" في الصفحات التالية:
(35/1، 36، 93، 100، 101، 105، 109، 123، 132، 137، 155، 159، 179، 182، 188، 198).
(5/2، 12، 18، 33، 50، 55، 56، 60، 72، 73، 75، 77، 87، 91، 92، 102، 103).
(44/3، 55، 67، 79، 84، 85، 94، 97، 99، 100، 101، 130، 136، 137، 145).
(5/4، 8، 15، 16، 43، 46، 49، 50، 51، 58، 66، 87، 125، 126، 129، 131).

أقول : أن هذه المسألة لم تكن محل جدال ومناقشة لدى العلماء في العصور التي سبقت عصرنا هذا ، وإنما النقاش فيها وليد عصرنا الحالي.

والسبب في ذلك راجع إلى أنه لما كثر استعمال كثير من أهل العلم في هذا العصر لهذه العبارة ، واعتبارهم أن مجرد تلخيص الذهبي لحكم الحاكم يعد موافقة ، جاء فريق آخر من العلماء ورأوا تجاوزا في استعمال هذا المصطلح ، متعللين بأنه لم يكن معروفا لدى من سبق من العلماء ممن كان أقرب إلى عصر الذهبي ، وأن الذهبي لم يصرح بذلك في أي كتاب من كتبه ، فلا يجوز التقول عليه بما لم يقله ، فنشأ الخلاف في هذه المسألة وكثر الكلام فيها .

2- من الأمور المتفق عليها بين الفريقين المختلفين أن الإمام الحاكم معروف بتساهله في التصحيح في كتابه " المستدرك على الصحيحين " وأن تصحيحه دون تصحيح الترمذي و أن صحيحي ابن حبان و ابن خزيمة أعلى مرتبة من " مستدركه " ، وقد سبق بيان ذلك كله مع ذكر سبب التساهل في الفصل الأول فلا حاجة للإعادة هنا .

وإنما الإشكال المطروح : هل التساهل الذي أصاب الحاكم – فعلا وواقعا – في تصحيح جملة من الأحاديث الواردة في "مستدركه" سواء بقوله أو داخلة تحت شرطه في الصحيح هو نفسه الذي أصاب الذهبي أيضا أثناء موافقته(1) لأحكام الحاكم أم لا ؟ فنقحم الذهبي في هذا المسلك على أنه أقر ذلك التساهل. هذا هو محل المناقشة بين الطرفين.

3- لم يرد عن الإمام الذهبي – رحمه الله – سواء في كتابه "تلخيص المستدرك " أو في كتبه الأخرى ، أنه إذا لخص حكم الحاكم على الحديث في كتابه " المستدرك " ولم يعقب عليه ، أن ذلك يعد منه موافقة لحكم الحاكم ، إذ لو ورد التصريح منه باعتبار ذلك لحل الإشكال الوارد في هذه المسألة ، وإنما العلماء نظروا إلى صنيعه في كتابه " التلخيص " فمنهم من اعتبر ذلك موافقة ، ومنهم من اعتبر ذلك مجرد تلخيص.

4- المواضع التي سكت فيها الذهبي في" تلخيصه " ، بمعنى أنه لم يتعقب الحاكم عليها و لم يلخص كلامه عليها بل لا يوجد له رأي فيها أصلا ، هذه المواضع ليست محل نقاش

---

(1): هذا على قول من يرى أن ذلك يعد موافقة.

بين الفريقين ، فكلهم متفقون على أن ذلك يعد سكوت من الذهبي – رحمه الله – لا حكم له فيه .

ثانيا : أقوال العلماء في هذه المسألة .

اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين :

القول الأول : وهم من يرى أن مجرد تلخيص الذهبي لأحكام الحاكم في " المستدرك" يعد منه موافقة منه لحكم الحاكم على تلك الأحاديث .

وهؤلاء على فريقين :

1-منهم من يعرف ذلك من صنيعه في كتبه إذ لم يأت عنه التصريح بذلك ، وهو صنيع كل من سبق كالسيوطي والمناوي وابن حمزة الحسيني و غيرهم .(1)

2-منهم من أتى منه التصريح بأن مجرد تلخيص الذهبي لحكم الحاكم يعد موافقة كالشيخ أحمد شاكر والشيخ الألباني -رحمهما الله -.(2)

يقول الشيخ أحمد شاكر متحدثا على اختلاف العلماء في تصحيح الحاكم :" اختلفوا في تصحيح الحاكم للأحاديث في المستدرك : فبالغ بعضهم ، فزعم أنه لم ير فيه حديثا على شرط الشيخين ، وهذا كما قال الذهبي " إسراف وغلو" ، وبعضهم اعتمد تصحيحه مطلقا ، وهو تساهل .

ثم ذكر الشيخ الحق في ذلك وهو قول الحافظ ابن حجر ،" وهو أن الحاكم سود الكتاب قبل أن ينقحه ، فأعجلته المنية". ثم قال الشيخ – رحمه الله – :" وقد اختصر الحافظ الذهبي مستدرك الحاكم ، وتعقبه في حكمه على الأحاديث فوافقه و خالفه ، وله أيضا أغلاط ، وقد طبع الكتابان في حيدر آباد".(3)

أما الشيخ الألباني – رحمه الله – فقد سئل السؤال التالي(4) :" سكوت الذهبي عما يذكره

---

(1)،(2): سبق النقل على هؤلاء والتمثيل على ذلك من كتبهم.

(3): الباعث الحثيث(114/1).

(4): السائل هو أبو الحسن المأربي وعليه ما يرد في الجواب من التلميح عليه فالمقصود هو.

الحاكم في" المستدرك" على "شرط البخاري"،" على شرط مسلم"،" صحيح الإسناد"،" على شرطيهما"، ويلخصه الذهبي في تلخيصه . هل يحمل صنيع الذهبي في تلخيصه على أنه إقرار وموافقة للحاكم فيما قال من صحة أو على شرط الشيخين أو أحدهما؟. أو يقال إنه قصد التلخيص وما اعتنى بالتحقيق؟.

فأجاب الشيخ بمايلي:" أولا : في ظني أنه لا يخفى عليك ، أن الواقع في النسخة المطبوعة من "المستدرك" ظاهرتان اثنان في "التلخيص" المطبوع في النصف الأدنى من المستدرك:

الظاهرة الأولى: أن يلحق الحديث حينما يتعقبه بقوله "قلت" فهذا لا يحتاج إلى بحث أو مناقشة.

الظاهرة الثانية : أنه يضع خلاصة حكم الحاكم في الأعلى بالنسبة للمطبوعة إذا كان قال:" على شرط الشيخين" فهو يضع (خ م)، وإذا كان على شرط أحدهما يضع (خ) أو (م) . في مثل هاتين الظاهرتين هنا نستطيع أن نقول وافق أو خالف. هناك شيء آخر وهو بيض لم يقل لا استدراكا ولا موافقة (خ . م) أو (خ) أو (م) . فهنا ما نستطيع أن ننسب إلى الذهبي شيئا. وإنما نقول الواقع ،"سكت عليه الذهبي" لكن سكوت الذهبي لا نعتبره موافقة كما قلنا في ظاهرة من الظاهرتين السابقتين إذا قال (خ . م) هذه موافقة قال (خ) أو قال (م) هذه موافقة. إذا قال منتقدا "قلت": فيه كذا أو بالدبوس. فلا شك أن هذه مخالفة أما ما سكت عنه فلا موافقة ولا اعتراض لماذا ؟، قد يكون الأمر أنه –وهذا الذي أعتقده– أنه أصاب الذهبي ما أصاب مؤلف أصله وهو الحاكم أنه سود ولم يبيض(1)، وهكذا الذهبي فيما أظن كان يمر مرا سريعا معتمدا على حفظه وذاكرته فينقد. ولذلك نلمس ونأخذ عليه بعض الأوهام التي نقابلها بما يذكره في" الميزان" وفى غيره من كتبه أنها تختلف مع نقده المذكور في التلخيص فهذا الذي أعتقد".(2)

وخلاصة ما استدل به هؤلاء : أن الذهبي حين يلخص حكم الحاكم على الحديث ثم لا يتعقبه بشيء على ذلك ، فإن ذلك يدل على أنه وافق الحاكم على ذلك الحكم ، إذ لو

---

(1): لم أجد دليلا يدل على ذلك.

(2): الدرر في مسائل المصطلح و الأثر(ص45-47).

كان في ذلك الحديث علة من العلل لبينها الذهبي فلما لم يعقب دل ذلك على أنه أقر الحاكم ، وقالوا أن من عادة الذهبي تعقب الحاكم على أي حديث فيه علة .(1)

وقالوا أنه عرف دائما أن الإنسان حين يحكي كلام عالم من العلماء في مقام من المقامات ولا ينتقده ولا يتعقبه فهو مقر له .(2)

وقالوا أن وجدنا في بعض كتب من سبق من أهل العلم استعمال عبارة "صححه الحاكم وأقره الذهبي" ، فهو ليس بدعا من القول.(3)

هذا ملخص أدلتهم وأقواها ، لكن الناظر في ذلك يجد أن الظاهر من قولهم أنهم يلزمون الذهبي بموافقة الحاكم عند عدم تعقبه له . مع أن الذهبي صرح بأن كتابه لا يعدو أن يكون مجرد اختصار(4) ، كما أنهم جعلوا من شرط الذهبي في كتابه تعقب الحاكم في أي حديث يرى أن حكم الحاكم فيه مجانب للصواب . فهذا هو لازم قولهم الذي ذهبوا إليه .

كما أن لازم قولهم أن الذهبي ألف كتابه أصالة لنقد الحاكم ، وأنه درس كل أسانيد الكتاب فميز منها ماهو صحيح كما قال الحاكم، وماهو مردود. مع أن الذهبي صرح بأن كتابه يعوزه العمل و التحرير.(5)

والمتأمل لقول هؤلاء يجد أنهم لم يعتمدوا إلا على مجرد هذه الطروحات ، ويفتقر قولهم هذا إلى نقل جاد ودليل واضح يثبت ما ذهبوا إليه ويزيل الوهم على كل ما يحيط به من تساؤلات .

القول الثاني : وهذا قول من قال أن مجرد تلخيص الذهبي لحكم الحاكم في كتابه المستدرك أن ذلك لا يعد موافقة منه لحكم الحاكم .

وهذا القول لم أجد من صرح به فيمن سبق من أهل العلم كابن كثير والزيلعي ، وابن الملقن والعراقي وابن حجر ، وإنما أتى التصريح به لدى جملة من أهل العلم في عصرنا

---

(1)،(2)،(3): مناهج الحدثين للشيخ سعد الحميد(ص213).

(4): انظر سير أعلام النبلاء(176/17).

(5): المصدر السابق.

الحالي ، كالشيخ مقبل بن هادي الوادعي ، والشيخ حسان عبد المنان، والشيخ عبد السلام بن محمد علوش، والدكتور عبد الله بن يوسف الجديع وغيرهم .

وسأذكر نصوصا عن هؤلاء المشايخ تثبت هذا القول:

أما الشيخ مقبل – رحمه الله – فقد قال :" ومما ينبغي أن يعلم أن سكوت الحافظ الذهبي على بعض الأحاديث التى يصحّحها الحاكم وهي ضعيفة لا يعد تقريرًا للحاكم، بل الذي ينبغي أن يقول الكاتب: صححه الحاكم، وسكت عليه الذهبي. لأمور:

منها: أن الذهبي –رحمه الله– لم يذكر في مقدمة تلخيصه "ما سكتّ عليه فأنا مقرّ للحاكم".

ومنها: أنه ذكر في "سير أعلام النبلاء" في ترجمة الحاكم أن كتابه التلخيص محتاج إلى نظر.(1)

ومنها: أن الحاكم قد يقول: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، أو صحيح على شرط أحدهما، أو صحيح ولم يخرجاه، ويكون في سنده من قال الذهبي في "الميزان": إنه كذّاب أو ضعيف وربما يذكر الحديث في ترجمته من "الميزان".

فعلى هذا فلا تقل: "صحّحه الحاكم وأقره الذهبي"، بل تقول: "صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي"، على أني وقعت في كثير من هذا قبل أن أتنبّه لهذا، والحمد لله، ونسأله المزيد من فضله، إنه على كل شيء قدير".(2)

وفي مقدمة تحقيقه لمستدرك الحاكم والذي ضمنه أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي، ذكر تنبيها قال فيه:" الأوهام التي تتبعتها هي أوهام الحاكم رحمه الله– ولا يلحق الإمام الذهبي منها شيء ، فقول من يقول : وهو من أوهامهما ، واهم لأمور".(3)، ثم ذكر نحو ما سبق .

فالشيخ مقبل الوادعي قد تنبه إلى أن مجرد تلخيص الذهبي لأحكام الحاكم لا يعد موافقة

---

(1): انظر(176/17).

(2): المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح(ص154).

(3): المستدرك على الصحيحين ، بتحقيق الشيخ مقبل الوادعي(34/1).

منه للحاكم ، بعد أن كان يرى أنه موافقة.

وأود أن أشير إلى أن الشيخ – رحمه الله – خدم "مستدرك الحاكم "خدمة كبيرة تفصيلية ، يسرت له دراسة " المستدرك " و "تلخيصه " للذهبي عن قرب ودراية .. ، وتمثلت خدمته للمستدرك على النحو التالي:

1- تدريس "المستدرك" على طلاب الحديث ، وعندي بعض التسجيلات لهذا الشرح.

2- طباعة "المستدرك" طبعة صحيحة نافعة إلى حد ما ، بالتعاون مع بعض طلابه النبهاء ، ومعه حاشية فيها التنبيه على أوهام الحاكم التي سكت عنها الذهبي ، مع التنبيه على الأخطاء والتصحيفات التي وقعت في المستدرك ، وقد أصدر الكتاب دار الحرمين مصر في خمسة أجزاء.

3- استخراج زوائد رجال الحاكم ، الذين لم يترجم لهم الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه " تهذيب التهذيب ، وقد طبع الكتاب دار الحرمين بمصر في مجلدين باسم "رجال المستدرك".

فهذه الدراسات من الشيخ حول المستدرك وتلخيصه سمحت له بالوصول إلى هذه النتيجة ، والشيخ من أئمة هذا الفن كما لا يخفى.

أما الشيخ عبد السلام علوش فقد قال في مقدمة تحقيقه للمستدرك :"ظهر من تتبعي واستقرائي لما جاء في تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم أمور قد استقر عند جماعة من الحفاظ والنقاد خلافها ، لعل أجل هذه الأمور:

ما ينسبونه للذهبي من موافقة الحاكم عند سكوته على حديث في المستدرك ، والحق الجلي الذي لا مرية فيه عندي والذي رأيته من صنيع الذهبي ، وأنا أقرره – إن شاء الله تعالى – أن سكوت الذهبي على كلام الحاكم ليس على سبيل الموافقة وأن الأصل حمل ذلك على قاعدة " ليس لساكت قول " ، وإني لأظن(1) أن تلخيص الذهبي كان والذهبي في متوسط عمره ولم تكن اكتملت عنده المحافيظ وتشرب معرفة الرجال ...

ثم ذكر أدلته على ما ذهب إليه ".(2)

---

(1): وباب الظنون واسع وليست اللفظة من صيغ التحقيق.

(2): المستدرك ، بتحقيق عبد السلام علوش(138/1).

والشيخ له عدة اهتمامات بالمستدرك وعدة دراسات عليه ، وقد سبق بيان ذلك.

أما الدكتور عبد الله بن يوسف الجديع فقال منبها على ذلك:"كما يجدر بالملاحظة أن الحافظ الذهبي اختصر " المستدرك " وتعقب الحاكم في مواضع كثيرة ، وأهمل مواضع أخرى ، ونشر " مختصر الذهبي " في هامش " المستدرك " ، وحين يقول الحاكم مثلاً : " حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " يختصر ذلك الذهبي بقوله مثلاً : " على شرطهما " ، فهذا من الذهبي ليس موافقة ولا مخالفة ، وإنما هو سكوت ، فلا يصلح أن يضاف إليه القول بالموافقة ، فيقال في الحديث : " صححه الحاكم ووافقه الذهبي " ، إنما الصواب : " صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي " ، ولم يبين الذهبي أن سكوته دال على الموافقة".(1)

أما الشيخ حسان عبد المنان فقد بحث المسألة في مقدمته أثناء الكلام على "مسند الإمام أحمد " ، أشار إلى مقدمة كبيرة له كتبها "للمسند" ، في طبعة عالم الكتب ، بين ما فيها من مواضيع ، التي هي فهرس مقدمته المشار إليها ، ففيها بحث موضوع موافقة الذهبي للحاكم وأظهر خطأ هذه العبارة رادا في ذلك على الشيخ شعيب الأرنؤوط الذي أكثر من هذه العبارة في أثناء تحقيقه و تخريجه للأحاديث الواردة في مسند الإمام أحمد.(2)

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة عدة ، سبق ذكر بعض منها في خضم كلامهم السابق ، وقد ذكرها الأخ محمد خلف سلامة في كتابه "لسان المحدثين" أثناء ذكره لمصطلح " صححه الحاكم ووافقه الذهبي " ، حيث قال :" قد اشتهر في هذا العصر القول بأن ما سكت عليه الذهبي في تلخيصه للمستدرك فهو موافق فيه للحاكم على حكمه ، ولكنَّ في هذا نظراً ، ويرِدُ عليه أمور يصعب دفعها :

الأول : أنه إن كان الأمر كذلك ، كان معناه ولازمه أن الإمام الذهبي كثير الخطأ وكثير التساهل وكثير التناقض ، فإنه قد سكت على أحاديث كثيرة صححها الحاكم مطلقاً أو على شرط الشيخين أو أحدهما وفيها رواة قد وهنهم الذهبي نفسه في الميزان أو غيره أو

---

(1): تحرير علوم الحديث(2/846-847).

(2): انظر بحث هذا الموضوع في مقدمة الشيخ عبد المنان للمسند (ص386-394).

فيها علل أخرى مانعة من ذلك التصحيح معروفة بل مشهورة عند عامة المشتغلين بالحديث فضلاً عن الحافظ الذهبي ذلك الإمام النقاد المدقق الذي لا يخفى مثلها على مثله بحال .

وهذه اللوازم الثلاثة أي كثرة الخطأ وفحش التساهل وتكرر التناقض منتفية – قطعاً – عن الإمام الذهبي ، باطلٌ – جزماً – وصْفُهُ بها ، فالملزوم – وهو أن سكوت الذهبي عما سكت عليه من أحكام الحاكم كان إقراراً له فيها وموافقة له عليها – باطل أيضاً .(1)

الثاني : أن الذهبي لم يصرح بهذا الذي صرح به الناس على لسانه نيابة عنه ، ولا رأيناه قال هذا الذي قولوه إياه .

الثالث : أن الذهبي نفسه قد صرح عند ذكره اختصاره للمستدرك بأن المستدرك لا يزال به حاجة إلى العمل والتحرير ؛ فقد قال في السير (17 / 175 -176) : "في المستدرك شيء كثير على شرطهما وشيء كثير على شرط أحدهما ، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب ، بل أقل ، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما ، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة ؛ وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد ، وذلك نحو ربعه ، وباقي الكتاب مناكير وعجائب ، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المئة يشهد القلب ببطلانها كنت أفردت منها جزءاً ، وحديث الطير بالنسبة إليها سماء. وبكل حال فهو كتاب مفيد ، قد اختصرته ، ويُعْوِز عملاً وتحريراً".

فتدبر عبارته الأخيرة هذه ، ترى لو كان الذهبي استوفى نقده للحاكم في تلخيص "المستدرك" أيكون لهذه العبارة معنى ؟! بل الظاهر أنه لو كان أتى على جميع الكتاب نقداً

---

(1): ذكر الشيخ محمد سلامة هنا تنبيها قال فيه :" قال أبو إسحاق الحويني في (النافلة) (194/2) عقب كلام له : (وإلا فالذهبي وقع في كثير من الوهم في تلخيصه على المستدرك . علمت ذلك بعد دراستي لكتاب المستدرك ، مما قوى عندي الرغبة في تتبع المواضع التي أخطأ فيها الحاكم ووافقه الذهبي ، فتجمع لدي حتى الآن أكثر من ألف موضع أودعتها في كتابي "اتحاف الناقم بوهم الذهبي والحاكم" ، يسر الله إتمامه بخير) اهـ ؛ فتدبر هذا الكلام .**اهـ**

وفي كلام الشيخ الحويني ما يؤكد أننا إذا اعتبرنا صحة مقولة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي " فهذا مؤداه أن الذهبي كثير الغلط والوهم في موافقاته التي تجاوز الألف ، وهو أمر غير معهود من هذا الإمام الناقد ، ولم نألفه في أي كتاب من كتبه.

واستدراكاً لذكره ، ولما اقتصر على قوله "قد اختصرته" ثم أردفه بما رأيت ، فنقد "المستدرك" أنفع من اختصاره بلا ريب .

ومما يؤيد قول من يرى أن الذهبي لم يقصد نقد "المستدرك" ، وإنما أراد تلخيصه واختصاره كيفما اتفق – والذهبي مشهور بكثرة اختصاره للمطولات من كتب الرواية والرجال – أن الذهبي نفسه سمى تلخيص "المستدرك" تعليقاً فقد قال في "التلخيص" عند رواية الحاكم لحديث الطير (3/130-131) : (ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في "مستدركه" ، فلما علقت هذا الكتاب رأيت الهوْل من الموضوعات التي فيه !! فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء !!) .

الرابع: عدم اشتهار هذا المعنى وشيوعه إلا عند المعاصرين ، فيما يظهر ، بل الظاهر أنه ما صرح بما صرح به المعاصرون في هذا الباب أحد من معاصري الذهبي أو تلامذته من الحفاظ والمحدثين والمؤرخين ، وما كان أكثرهم ، وما أكثر من ترجم منهم للحافظ الذهبي ، وما كان أحرصهم على مثل هذه التنبيهات بل على ما هو دونها بكثير ، كابن عبد الهادي وابن القيم والعلائي وابن كثير وابن رافع والحسيني وغيرهم .

وقال الشيخ أبو الحسن المأربي في (إتحاف النبيل) (1/324-325) (س172) :

"والذي ترجح لي أن الذهبي قصد تلخيص الكتاب ، ولم يتصد لتحقيقه كله ، بل تعرض لبعض المواضع ، وسكت عن الأكثر ، مع علمه أن الكتاب يحتاج إلى عمل كما صرح بذلك في "النبلاء" / ترجمة أبي عبد الله الحاكم صاحب "المستدرك" .

وليس من المعقول أن يسكت الحافظ الذهبي على أحاديث فيها علل ظاهرة لا تخفى عن طالب العلم ، فضلاً عن الحافظ الذهبي ، ولا يتكلم عليها(1) .

وقد قسم الحافظ الذهبي في "النبلاء" أيضاً أحاديث المستدرك إلى أقسام –..... (2) .

---

(1): عبارة الطبعة الأولى كانت أوضح ، وهي هذه : "وليس من المعقول أن يسكت الحافظ الذهبي على أحاديث فيها علل ظاهرة – وهو لا يتكلم عليها – بنية الموافقة على تصحيح الحديث وفيه هذه العلل الظاهرة التي لا تخفى عن طالب العلم فضلاً عن الحافظ الذهبي صاحب النقد التام في علم الرجال".

(2): قال محمد سلامة : ثم ذكر ما حكيته عن "السير" .

ولو جمعنا المواضع التي له نقد واعتراض على الحاكم فيها ما وصلت ربع أحاديث الكتاب مما يدل على أن الرجل قصد التلخيص لا التحقيق ، وإن كان لا يصبر في بعض المواضع ويتكلم على بعض الأحاديث ، فتلك سجية أي محدث وناقد .ومع ذلك فالأمر يحتاج إلى مزيد بحث ، والله أعلم" . اهـ .

وقال الشيخ عبد العزيز الطريفي في جوابه عن السؤال الثالث عشر من أسئلة (ملتقى أهل الحديث)(1) وهو قول السائل "ما رأيكم بمقولة "ووافقه الذهبي"؟ :"

الجواب: إذا كان مقصد السائل موافقة الذهبي للحاكم في مستدركه ، فهذه العبارة ليست بصحيحة، فالذهبي لم يوافق الحاكم في جلّ ما يطلق الموافقة عليه أهل العصر، فالذهبي عمله على المستدرك تلخيصٌ لا استدراك، ومجرّد اختصاره لمقولة الحافظ الحاكم عقب الأحاديث "صحيح على شرط البخاري ومسلم" أو على شرط البخاري أو شرط مسلم، لا يعني أنه مؤيد، بل هو ناقل، وإلا فالذهبي ينتقد جزءاً كبيراً جداً من "المستدرك" ، كما في ترجمة الحاكم من "تاريخه" ، ومن ذلك قوله في "السير" .....(2) ، فكيف يوافقه؟!". انتهى كلام محمد سلامة.(3)

فهذا مجمل ما استدل به أصحاب هذا المذهب ، وأدلتهم ظاهرة غير أنها تحتاج إلى توضيح أكثر ، وضرب الأمثلة على ذلك ، مع مناقشة أدلة أصحاب القول الأول ، وهو ما نوضحه – إن شاء الله– في المطلب الآتي .

المطلب الثالث : القرائن الدالة على عدم صحة مقولة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

إن الناظر في القولين السابقين مع أدلة كل مذهب ، والمتأمل لعبارة " صححه الحاكم وأقره الذهبي" ، يتبين له بوضوح عدم دقة هذه العبارة ، وأن استعمالها بالمعنى السابق مجانب للصواب .

---

(1): هو منتدى ضخم موجود على شبكة الأنترنت، عليه مشاركات عدة مشايخ ودكاترة وطلاب علم.

(2): وذكر ما تقدم .

(3): لسان المحدثين(3/327-331).

وقد دل على ذلك عدة قرائن تشكك في صحة المقولة السابقة ، وتوجب لدى الدارس لها بإمعان وروية صحة ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني.

وسأذكر –إن شاء الله– هذه القرائن ضاربا لذلك جملة من الأمثلة ، ومناقشا في أثناء ذلك أدلة من رأى صحة استعمال عبارة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي" ، وتتمثل تلك القرائن فيما يلي:

أولا: لم أجد أي عبارة من الإمام الذهبي – لا صراحة ولا إشارة – تدل على أن اختصاره لحكم الحاكم وسكوته على ذلك يدل على الموافقة والإقرار ، وهذا واضح لمن اطلع على المقدمة المقتضبة التي ذكرها الناسخ في أوائل كتابه التلخيص(1) ، أو اطلع على كتبه الأخرى ، خاصة كتبه التي تعرض فيها لترجمة الحاكم ك"سير أعلام النبلاء" ، و" تاريخ الإسلام" ، و" ميزان الإعتدال ".

كما أننا لم نجد نقلا واحدا عنه أو عن أي أحد من العلماء بعده يدل على اشتراط ذلك ، ومن المعلوم أنه لا يمكن أن ينسب شرط لمؤلف ما في كتاب ما حتى يصرح به ذلك المؤلف ، أو باستخراج شرطه من ذلك الكتاب إذا لم يصرح بذلك ، وهذا يكون مبناه على استقراء تام لكتابه ، بجمع جزئيات كثيرة ، وقرائن قوية تدل على أن ذلك هو شرط المؤلف.ومع ذلك فهو ليس بمرتبة تصريحه به.

وكلا الصورتين معدومتين في كتاب "تلخيص المستدرك للذهبي"، بل القرائن المتوفرة في كتابه تدل بخلاف ذلك كما سيأتي بيانه.

ثانيا: موضوع كتاب "تلخيص المستدرك" ما هو إلا تلخيص للأحاديث –إسناداً ومتناً– مع تلخيص أقوال الحاكم في أقواله على مروياته فحسب، إضافة إلى بعض التعقبات التي يوردها الذهبي على هذه الأقوال. هذا لا خلاف فيه عند أحد.

وصريح عبارة الذهبي في كتابه " سير أعلام النبلاء "(2) تدل على أن كتابه " التلخيص "

---

(1): فهو لم يذكر أن ما لخص فيه حكم الحاكم دون تعقيب عليه ، أنه موافق له .

(2): وهو قوله في (176/17)" وقد اختصرته" يعني المستدرك.كما أن عبارة الناسخ في مقدمة تلخيص المستدرك توضح إلى ذلك ، انظر التلخيص مع المستدرك (2/1).

لا يعدو أن يكون تلخيصا لمستدرك الحاكم لا غير ، فهذا هو شرطه الوحيد في كتابه ،فإضافة أي شرط آخر من التحقيق أو الموافقة أو التعقب أو المخالفة يحتاج إلى دليل صريح من كلام الذهبي نفسه . أما تلك التعقبات الموجودة في كتابه فهي تفضل وتكرم من الإمام الذهبي علينا ، كما هو شأنه في كل مختصراته ، فلا يمكن البناء على مجرد ذلك قواعد مطردة مبناها على التخمينات و الاحتمالات ، والتي ليس هي من دأب المحصلين ، حتى إن الناظر لتلك التعقبات يجد فيها سلبيات المختصر من التسرع في الحكم و الإعتماد على مجرد ظاهر السند ، وربما الإحالة بالنظر في ذلك الحديث المتعقب، إضافة إلى عدم التحقيق في أسماء الرواة و السماع وغيرها .

وسيأتي توضيح هذا أكثر فيما سيأتي مع ضرب الأمثلة على ذلك.

ثالثا: الذهبي ضعّف كثيراً من الأحاديث التي في المستدرك في كتبه الأخرى كالميزان وغيره، مع أنه سكت عليها في اختصاره للمستدرك. هل يعني هذا أنه اضطرب أو تناقض كما يعتبره أصحاب القول الأول؟ طبعا لا، لأنه في المستدرك يلخص، وليس من شرطه التعقيب على كل حديث يرى أن الحاكم أخطأ في تصحيحه ، حتى يقال أنه في الحديث الذي لم يعقب الحاكم عليه إنه وافق. وإلا للزم من هذا أن كل مؤلِّف شَرَح أو عَلَّقَ على كتابٍ آخر فتعقّب في موضعٍ على حديث، أنه موافقٌ فيما ترك ، وهذا اللازم باطل فالملزوم مثله.

فمن المرويات التي سكت عنها الذهبي في اختصاره للمستدرك وضعفها في كتبه الأخرى مايلي:

1-روى الحاكم في "المستدرك" حديثًا في إسناده أحمد بن محمد بن داود الصنعاني من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: "نزل جبريل - عليه السلام - إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - في أحسن صورة لم ينزل في مثلها قط..." الحديث.

ثم قال الحاكم عقبه:«هذا حديث صحيح الإسناد فإن رواته كلهم مدنيون ثقات». اختصر الذهبي هذه المقولة في التلخيص إلى: «صحيح رواته ثقات»(1). ثم ترجم في

---

(1): المستدرك مع التلخيص(1/544-545).

"الميزان" لأحمد بن محمد بن داود الصنعاني وقال: «أتى بخبر لا يحتمل». ثم أورد حديثه هذا، ثم قال: «قال الحاكم: "صحيح الإسناد". قلت: "كلاّ". قال: "فرواته كلهم مدنيون". قلت: "كلا". قال: "ثقات". قلت: "أنا أتهم به أحمد".(1)

2-روى الحاكم في "المستدرك" حديثًا من رواية عمر بن إبراهيم العبدي، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "كانت حواء لا يعيش لها ولد، فنذرت لئن عاش لها ولد سمته عبد الحارث..." الحديث.

ثم قال عقبه:«صحيح الإسناد ولم يخرجاه». فاختصر الذهبي كلام الحاكم في التلخيص بقوله: «صحيح»(2). ثم أورد هذا الحديث في "الميزان" لما ترجم لعمر بن إبراهيم العبدي بقوله: «صححه الحاكم، وهو حديث منكر كما ترى»(3).

3-وروى الحاكم من طريق محمد بن حبيب الجارودي قال: ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "ماء زمزم لما شرب له..." الحديث.

ثم قال الحاكم:«صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي، ولم يخرجاه». وكذا نقل الذهبي قول الحاكم في التلخيص، دون جملة:«ولم يخرجاه»(4). ثم أورد الذهبي في "الميزان" هذه الرواية بهذا الإسناد وقال: «فإنه بهذا الإسناد باطل، ما رواه ابن عيينة قط. بل المعروف حديث عبد الله بن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر مختصراً»(5).

4-روى الحاكم من طريق ثور، عن راشد بن سعد، عن ثوبان - رضي الله عنه -قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سرية فأصابهم البرد..." الحديث.

ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ». اختصر الذهبي

---

(1): ميزان الإعتدال(136/1).

(2):المستدرك مع التلخيص(545/2).

(3): ميزان الإعتدال(179/3) ، تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص204.

(4): المستدرك مع التلخيص(473/1).

(5): ميزان الإعتدال(185/3).

كلام الحاكم في التلخيص بقوله: «على شرط م»(1). ثم أورد في "السير" هذه الرواية من طريق ثور، ثم قال: «إسناده قوي، وخرجه الحاكم فقال: على شرط مسلم، فأخطأ: فإن الشيخين ما احتجا براشد، ولا ثور من شرط مسلم»(2).

5-وروى الحاكم من طريق كلثوم بن جبر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "أخذ الله الميثاق من ظهر آدم..." الحديث.

ثم قال" «صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بكلثوم بن جبر». اختصر الذهبي كلام الحاكم في المختصر بقوله: «احتج م بكلثوم»(3). ثم لما ترجم الذهبي لكلثوم بن جبر في "الميزان" أورد هذا الحديث في مناكيره.(4)

6-روى الحاكم من طريق محمد بن الحسن بن التل....عن علي - رضي الله عنه -قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "الدعاء سلاح المؤمن..." الحديث

ثم قال: «هذا حديث صحيح، فإن محمد بن الحسن هذا هو التلوهو صدوق في الكوفيين». اختصر الذهبي كلام الحاكم هذا بكلمة: «صحيح» فقط!(5) ثم لما ترجم الذهبي للتل في الميزان قال: «ومن مناكيره...»، ثم أورد له هذا الحديث، ثم قال: «أخرجه الحاكم وصححه، فيه انقطاع».(6)

7- صحح الحاكم في مستدركه مرويات كثيرة من طريق سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، وجعلها على شرط الشيخين، ولم يعقب عليه الذهبي بشيء(7). ثم قال الذهبي في" السير" لما ترجم لسماك بن حرب: «تجنب البخاري إخراج حديثه، وقد علق له البخاري استشهادًا به. فسماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس نسخة عدة أحاديث، فلا هي

---

(1): المستدرك مع التلخيص(169/1).

(2): سير أعلام النبلاء(491/4)، تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص186.

(3): المستدرك مع التلخيص(27/1-28).

(4): ميزان الإعتدال(413/3).

(5): المستدرك مع التلخيص(492/1).

(6): ميزان الإعتدال(513/3)، تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص203.

(7):انظر مثلا المستدرك مع التلخيص(386/2،327،235،200).

على شرط مسلم، لإعراضه عن عكرمة، ولا هي على شرط البخاري، لإعراضه عن سماك. ولا ينبغي أن تعد صحيحة، لأن سماكًا إنما تُكلم فيه من أجلها»(1).

8- استنكر الإمام الذهبي في "الميزان"على الحاكم إطلاقه على رواية معاوية بن صالح الحضر من أنه على شرط البخاري بقوله: "وترى الحاكم يروي في مستدركه أحاديثه ويقول: هذا على شرط البخاري. فيهم في ذلك ويكرره".(2)

وقد صرح الحاكم بذلك في "المستدرك" ، ولم يعقب الذهبي عليه في تلخيصه بشيء.(3)

9- صحح الحاكم أحاديث درّاج عن أبي الهيثم ، وهي كثيرة في المستدرك ، من ذلك حديث أبي‌سعيد الخدري " استكثروا من الباقيات الصالحات "(4) وحديث أبي‌سعيد الخدري أيضاً : " أعوذ بالله من الكفر والدين" (5) وافق الذهبي الحاكم على تصحيحهما ، مع أن الذهبي نفسه بيّن في "الميزان" أن أحاديث درّاج ـ أبي‌السمح ـ ضعيفة".(6) ثم إني قد وجدت الذهبي قد تعقب الحاكم في موضع من المستدرك بأن في الحديث دراجاً وهو كثير المناكير".(7) فهل يقال إن الذهبي كان موافقا للحاكم في التصحيح في تلك المواضع وفيها راو ضعيف ، ضعفه الذهبي نفسه في موضع آخر من الكتاب نفسه؟!.

10- ما أخرجه الحاكم من طريق محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي‌عبدالرحمن السلمي عن ابن مسعود مرفوعاً : " اللهم اني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه ، ونفخه ، ونفثه ...". قال الحاكم : "صحيح "، ولخصه الذهبي بقوله" صحيح".(8)

---

(1):سير أعلام النبلاء(248/5).

(2): ميزان الإعتدال(135/4).

(3):المستدرك مع التلخيص(98/1).

(4): المصدر السابق(512/1).

(5): المصدر السابق(532/1).

(6): ميزان الإعتدال(24/2).

(7): المستدرك مع التلخيص(212/1). وانظر إعلال الذهبي بعض الأحاديث بدراج في(103/2-104)،(475/2)، منهج الذهبي في تلخيص المستدرك للحاكم ومنزلة موافقاته لياسر الشمالي.

(8):المصدر السابق(207/1).

وعطاء بن السائب اختلط بأخرة وساء حفظه كما ذكر الذهبي في "الميزان"(1) ، ومحمد بن فضيل ممن روى عنه بعد الاختلاط.

11- حديث : " استعيذوا بالله من طمع يهدي الى طبع ..." الحديث.

قال الحاكم : مستقيم الإسناد ، و لخص الذهبي هذه العبارة وسكت.(2)

وفي إسناده عبد الله بن عامر الأسلمي ، نقل الذهبي اتفاق العلماء على ضعفه.(3)

وهناك عشرات الأمثلة على ذلك وفيما ذكرنا كاف- إن شاء الله- لإثبات ذلك. لكن قال أصحاب القول الأول ، إن تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم كان من أوائل ما ألف الذهبي -رحمه الله- ، وعللوا ذلك بأن المختصرات تكون في أول الطلب ، ولم يكن حصل له من النضج والتبحر في علم الحديث والرجال والجرح والتعديل ، ما يمكنه من نقد الحاكم في تلك المواضع ولهذا وجدت منه تلك التراجعات في كتبه المتأخرة ك"ميزان الإعتدال" و" سير أعلام النبلاء" .

ونحن نقول : إن ما ذكروه هنا مما لا دليل عليه أصلا ، فمن يثبت لنا تاريخيا أن الذهبي كان تلخيص المستدرك من أول مؤلفاته ، وما عللوا به من أن المختصرات تكون في أول الطلب ، ليس بوجيه أيضا، وذلك أننا نجد الذهبي قد اختصر بعض الكتب بعد مرور أكثر من عشرين سنة على بداية سماعه للحديث ،ككتاب" الكنى" لأبي أحمد الحاكم(4) .

وككتاب "تهذيب الكمال" للحافظ المزي(5).

وبعضها اختصره بعد مرور أكثر من عشر سنوات منذ بدأ تحصيله للعلم ،كما هو الشأن في كتابه " المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدبيثي" فقد اختصره سنة 704هـ(6).

وعلى قولهم أن المختصر يكون في أول الطلب ، فالذهبي لم يختصر " مستدرك الحاكم "

---

(1): (70/3).

(2): المستدرك مع التلخيص(533/1).

(3): ميزان الإعتدال(448/2-449).

(4):فرغ من اختصاره سنة 737هـ ،انظر كشف الظنون(1453/2 ،1794).

(5):فرغ من اختصاره سنة 720هـ، انظر الكاشف(447/3).

(6):الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام(ص246).

فقط ، بل اختصر العشرات من الكتب في مختلف الفنون ،وقد بلغت مختصراته حوالي خمسين كتابا ، ومنها كتب كثيرة مطولة ، فهل يقال أن جميع هذه المختصرات كانت في أول طلبه للعلم؟!.

وعلى فرض أن هذا ممكن ، فالذهبي كان من جملة مختصراته كتب ضخمة في علم الرجال ك"تهذيب الكمال" للحافظ المزي ، وعلم التاريخ التي تحوي الكلام على الرواة وعلل الحديث ، ك"تاريخ بغداد" للخطيب البغدادي، و"تاريخ مدينة دمشق" للحافظ ابن عساكر. فهل يمكن نسبة الجهل للذهبي برواة في الصحيحين مثلا ، مع تلخيصه لهذه الكتب ، وقد كان فيها معقبا على بعض التراجم وناقدا بصيرا ، وملخصا لعبارات من تقدم و شارحا لها ؟!(1) . وعلى فرض تجاهل هذا كله فمن يثبت لنا أن الذهبي لم يكن ناضجا في علم الحديث في أول الطلب إلى درجة جهله بتلك العلل الظاهرة التي يعرفها المبتدأ في علم الحديث ؟! فكيف بمن اختصر عشرات الكتب في علم الحديث ، مما لم يفعله الحاذق منا ، وليس معنى هذا نفي الخطأ والوهم عن الإمام الذهبي ، لكن ليس لدرجة جهله بأحاديث هي في الصحيحين ، وقد سبق في ترجمة الذهبي أن "صحيح البخاري" كان أول سماعاته ، سمعه من المقداد القيسي سنة 696هـ(2).

ثم إننا نقول إن الناظر إلى تعقبات الذهبي للحاكم نجد فيها من التنبيهات الجليلة ما تدل على معرفة الذهبي بهذا الشأن ، وفيه تعليل الحديث بالمتن و النكارة والشذوذ ، التي هي من العلل الخفية.

وقد قال الذهبي متعقبا الحاكم في إخراجه لحديث " الطير " وتصحيحه له:" ولقد كنت زمانا طويلا أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في مستدركه ، فلما علقت هذا الكتاب رأيت الهول من الموضوعات التي فيه ! فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء".(3)

---

(1): انظر ما كتبه الدكتور بشار عواد في كتابه " الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام(ص111-118)، حول المميزات التي امتازت بها مختصرات الذهبي.

(2): انظر مقدمة " سير أعلام النبلاء"(15/1).

(3): التلخيص مع المستدرك(131/3).

وفي هذا النص فائدتان:

الأولى: بين الذهبي في هذا النص أن تعليقه على المستدرك كان بعد زمن طويل ، ولا يمكن لنا تحديد الزمن الطويل ، لكن نقول : إن هذا النص يفيد أن تلخيص الذهبي للمستدرك لم يكن في أول بدايته للعلم ، فالقول بأن تأليفه في أول الطلب خطأ ظاهر.

الثانية: قول الذهبي" علقت " ، فهذا تصريح منه يفيد أن تلخيصه للمستدرك كان تعليقا ، وهل التعليق مثل التحقيق ؟!، ومن المعلوم أن التعليق على أي كتاب في الحديث لا يوجب التعليق على جميع أحاديثه .

رابعا: يقول الذهبي في كتابه " سير أعلام النبلاء " ردا على أبي سعد الماليني :" بل في " المستدرك " شئ كثير على شرطهما، وشئ كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المئة يشهد القلب ببطلانها، كنت قد أفردت منها جزءا، وحديث الطير بالنسبة إليها سماء، وبكل حال فهو كتاب مفيد قد اختصرته، ويعوز عملا وتحريرا".(1)

فهذا النص يدل على أن الذهبي لم يعتن ببيان كل الواهيات، وإنما اعتنى بالتعليق على بعضها، وخاصة الموضوعات. ألا ترى أنه ذكر أن ربع الكتاب مناكير وواهيات، في حين أنه لم يتعقب إلا قدر ثمن الكتاب، حيث إن عدد(2) أحاديث الحاكم يبلغ (9045)، وعدد تعقبات الذهبي (1182) حديثاً ، في حين أن ربع أحاديث كتاب الحاكم هو (2261)، وبناءً على ذلك فإن الذهبي كان يعلم بوجود ضِعْفِ الأحاديث التي تعقبها في

---

(1): السير(17/175-176)، وقد علق الشيخ شعيب الأرنؤوط هنا على هذا الكلام فقال:" وهذا يدلك أيضا على أن الذهبي رحمه الله لم يعتن بالمختصر اعتناء تاما، بحيث لم يتتبع الأحاديث تتبعا دقيقا، وإنما تكلم فيه بحسب ما تيسر له، ولذا فقد فاته أن يتكلم على عدد غير قليل من الأحاديث التي صححها الحاكم وهي غير صحيحة، أو ذكر أنها على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما وهي ليست كذلك، كما يتحقق ذلك من له خبرة بأسانيد الحاكم، وممارسة لها، ونظر فيها".

(2): هذه الإحصائية مستفادة من مقدمة تحقيق مختصر استدراك الذهبي لابن الملقن (9/8).

المستدرك من الواهيات، وقد سكت عنها؛ فهل يصح أن نعتبر سكوته بعد ذلك إقراراً؟ بل إن ربع المستدرك عند الذهبي –سوى الربع الأول–، أحاديث ظاهرها الصحة، ولها علل خفية تقدح في صحتها، وعلى هذا: فالذهبي كان يعلم أنه لم يتعقب إلا قدر ربع الأحاديث المنتقدة عنده هو، فكيف يعتقد أن سكوته إقرار وموافقة بعد ذلك؟!!.

وهنا الذهبي ذكر أن جملة من أحاديث المستدرك " إسنادها صالح وحسن وجيد" ، بينما أهمل الذهبي التعبير بأحد هذه الألفاظ الثلاثة ، في كتابه " التلخيص " اللهم إلا في موضعين أو ثلاثة.

ومما لا دليل عليه أصلا إلا مجرد الإحتمال ، أن يقال إن الذهبي أعاد دراسة أحاديث المستدرك حديثا حديثا ثم خرج بهذه الإحصائية، كما يزعم أصحاب القول الأول . وقد قال في " تاريخ الإسلام" لما ذكر الإحصائية السابقة:" وفي بعض ذلك موضوعات، قد أعلمت بها لما اختصرت هذا المستدرك ونبهت على ذلك".(1) وفي هذا النص دلالة واضحة أن علم الذهبي بتلك الموضوعات كان بعد اختصاره للمستدرك.

وبعد هذا كله، لئن أصرَّ من فرط منه رأي سابق في هذه المسألة، على أن سكوت الذهبي عن تعقب الحاكم إقرار منه وموافقة، نقول له: ما قيمة هذا الإقرار؟ وقد صرح الذهبي بأن مختصره للحاكم يعوزه عمل وتحرير، وبلغ هذا الإعواز إلى حد أنه لم يتعقب إلا نحو ربع ما يستحق التعقب عنده. إن الإصرار على ذلك الرأي إن هو إلا شين للذهبي لا زين، وتمسك بحبل رث غير متين!!.

خامسا: لقد نقل ابن الملقن في اختصاره استدراك الذهبي على الحاكم ، عن الذهبي أنه اختصر " المستدرك " خلال مائة يوم ويوم(2)أي حوالي ثلاث أشهر و أحد عشر يوما، فكتاب مثل " المستدرك " من الكتب الضخمة ، فهل يمكن نقده في هذه المدة.؟!.

ثم إن المستدرك كتاب مسند يخص الأحاديث المستدركة على الصحيحين وهو أمر يحتاج الى مراعاة شرط الشيخين بدقة من حيث الرجال والاتصال وانتفاء الشذوذ والعلة القادحة

---

(1): تاريخ الإسلام(132/28)، وننبه أن الإحصائية مختلفة قليلا عما ذكره الذهبي في السير.

(2): مختصر استدراك الذهبي على الحاكم (35/8).

مع مراعاة منهج الانتقاء الذي سلكه الشيخان ، والتفريق بين من أخرج له الشيخان احتجاجاً وبين من أخرجا له في المتابعات أو الشواهد ، وهو الأمر الذي تساهل فيه الحاكم ، إضافة إلى أن كتاب " المستدرك " ، كتاب متنوع الاتجاهات في الرواية والعلل ونقد الرجال ، وتزيد أسانيده بطبقتين على طبقتي البخاري ومسلم ، وفاق مجموع الأحاديث المروية التسعة آلاف . وبعد البحث تبيّن للعلماء أن الحاكم متساهل في التصحيح . وقد ذكر ذلك الخطيب البغدادي وابن الصلاح وابن دقيق العيد وغيرهم ، وأوضحوا أنه لا يؤخذ بتصحيحه إلا بعد أن يُخْتَبَرَ ويُنْظَرَ فيه .

فمع توفر كل هذه المعطيات فهل يقال إن الذهبي درس كل أسانيد ومتون أحاديث المستدرك والتي تعد بالآلاف مراعيا كل من سبق ، فميز منها ما هو صحيح وماهو ضعيف في هذه المدة الزمنية القصيرة ؟! هذا من الأمور المستبعدة جدا.

وقد يقول قائل : إن الإمام الذهبي توفر لديه من أدوات الحفظ والنقد وسعة الاطلاع ما يمكنه أن يفعل ذلك في تلك المدة ، وهذا ما أجاب به أصحاب القول الأول ، قلنا : ألم تقولوا إن الذهبي ألف كتابه التلخيص في أول الطلب قبل أن ينضج علميا وتتوفر لديه أدوات النقد ؟! ، ثم يقال هل الذهبي كان متفرغا لكتاب الحاكم فقط ؟، ونحن ذكرنا أن مختصراته كثيرة جاوزت الخمسين ، إضافة إلى كونه أنه كان مشغولا في البداية بالرحلة وتحصيل العلم والسماع من الشيوخ.

سادسا: أننا نجد الذهبي يلخص حكم الحاكم على الحديث في موضع ولا يتعقبه ثم يتعقبه في موضع آخر، مع أن إسناد الحديث واحد ، لكن الحاكم كرره ، وهذه أمثلة على ذلك:

1. أخرج الحاكم حديث صلاة الكسوف بركوع واحد ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، فلخص الذهبي ذلك ولم يتعقبه.(1)

والحديث نفسه أخرجه الحاكم في موضع آخر بعده بقليل ومن الطريق ذاتها وقال صحيح

---

(1): المستدرك مع التلخيص(1/329-330).

على شرط الشيخين ، لكن تعقبه الذهبي بقوله : ثعلبة مجهول وما أخرجا له شيئاً.(1)
قلت : ثعلبة هذا موجود في الطريق الأولى التي وافق فيها الحاكم .
2. أخرج الحاكم حديث : افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ... وقال : صحيح على شرط مسلم ، فلخص الذهبي ذلك ولم يتعقبه.(2)
وفي موضع آخر أخرج الحاكم الحديث ذاته من الطريق ذاتها ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، وتعقبه الذهبي بأن فيه محمد بن عمرو لم يحتج به مسلم منفرداً بل مقروناً.(3)
3-أخرج الحاكم من طريق دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي – صلى الله عليه وسلم أنه قال :" إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان " .
ثم صححه الحاكم ، فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: دراج كثير المناكير"(4).
ثم أعاد الحاكم الحديث من طريق دراج أبي السمح، في "كتاب التفسير" ، وصححه فلخص الذهبي حكمه وسكت على ذلك.(5)
4- أورد الحاكم في "كتاب الطهارة " حديث " اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة " .
ثم قال الحاكم :" هذا حديث صحيح الإسناد " ، فتعقبه الذهبي بقوله :" قلت : فيه إرسال".(6)
ثم أورد الحاكم الحديث من الطريق نفسه في كتاب " الدعاء " وصححه ، فلخص الذهبي تصحيحه ، وسكت على ذلك.(7)

---

(1):التلخيص مع المستدرك(334/1).
(2):المصدر السابق(6/1).
(3): المستدرك مع التلخيص(128/1).
(4):المصدر السابق (212/1).
(5):المصدر السابق(332/2).
(6): المصدر السابق(162/1).
(7):المصدر السابق(540/1).

فهذه عدة أمثلة تدل على أن الذهبي إذا لخص حكم الحاكم ولا يتعقبه ، لا يدل ذلك على الموافقة، وإلا كيف يفسر هذا الاختلاف(1) من الذهبي على هذه الأحاديث في الأمثلة فهل يقال : إن الذهبي تناقض ، أم هو استدراك منه ؟ قلنا : هل وصلت الغفلة بالذهبي إلى درجة أنه يوافق الحاكم على صحة حديث ، ثم بعد ذلك بثلاثة صفحات يتعقب الحاكم على ذلك الحديث خاصة وأنه من نفس الطريق(2)؟! ، هذا ما لا يقول به منصف.

ثم إننا نجد الذهبي يتعقب الحاكم على حديث ، ثم بعد ذلك إذا كرر الحاكم ذلك الحديث يسكت الذهبي(3)، فهل هذه غفلة من الإمام الذهبي ؟! حيث كان متنبها للحديث عند أول وروده ، ثم لما كرره الحاكم وافقه على ذلك. فهذا شيء مستبعد ، وهل كل حديث تعقب الذهبي الحاكم فيه ثم لما أعاده الحاكم وصححه ، وافقه عليه الذهبي ، قلنا إن الذهبي غفل على ذلك؟! ، أو كل راو ضعيف ، ضعف به الذهبي حديث ما، ثم وجد ذلك الرواي في أحاديث أخرى(4) ، ولم ينبه الذهبي على ذلك ، نقول إن الذهبي غفل أو تناقض في ذلك!.

ونحن نقول : إن الذهبي اكتفى بالتنبيه على ذلك الموضع بدلا من تكرار ذلك في كل موضع ، لأن طبيعة المختصر لا تسمح بذلك ، وهذا يدلنا على أن الذهبي كان يتكلم على الأحاديث وأسانيدها بحسب ما يستحضره ويتيسر له ، لا على سبيل التقصي والتدقيق و التتبع .

سابعا: أننا نجد الذهبي في كثير من الأحاديث التي صححها الحاكم وقال فيها مثلا:" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين " أو " على شرط أحدهما " أو " صحيح الإسناد " ، نجد الذهبي يلخص ذلك ثم يقول :" قلت فيه فلان ضعيف " أو " فيه فلان ضعفه فلان " أو " فيه انقطاع " إلى غير ذلك من عبارات النقد.

فلا يظن عاقل – فضلا عن طالب علم – أن الذهبي قد وافق الحاكم أو أقره مع بيانه أن

---

(1): هذا على قول من قال بأن اختصار الذهبي لحكم الحاكم يعد موافقة.

(2): كما في المثال الأول.

(3): كما في المثال الثالث و الرابع.

(4): كما سبق التمثيل بدراج أبي السمح .

في إسناده راو واه ، ومن أمثلة ذلك:

1-أخرج الحاكم عن أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعا:" إذا نادى المنادي فتحت أبواب الجنة ".

ثم قال الحاكم " صحيح الإسناد " ، فلخص الذهبي ذلك بقوله: "صحيح" ، ثم قال:" قلت : عفير واه جدا" .(1)

2- وروى أيضا تحت حديث معقل بن يسار رضي الله عنه مرفوعا:" أعطيت فاتحة الكتاب ..." .الحديث.

ثم قال الحاكم :" صحيح الإسناد " فلخص الذهبي حكم الحاكم بقوله :"صحيح" ، ثم قال:" قلت: عبيد الله قال أحمد: تركوا حديثه ".(2)

وغير هذه الأمثلة كثير(3)، فلا يعقل أن يقال إن الذهبي وافق الحاكم على تصحيح الحديث ثم تعقبه على ذلك .

فعلم يقينا أن قول الذهبي " صحيح " ، أو " خ م " ، أو " خ " ، " م " ، إنما هو تلخيص لكلام الحاكم ، وليس إقرارا له وموافقة ، فإذا أفرد هذا دون تعقيب أو اعتراض ، فلا يقال : إنه وافق الحاكم وأقره ، حتى لا نحمل كلام الذهبي – رحمه الله – أكثر مما يحتمل أو نحمله شيئا لم يقصده ، وحتى لا ننسبه إلى وهم أو خطأ أو جهل ، وهو بريء منه ولا يستحقه.

وقد قال أصحاب القول الأول ، إن الذهبي أثناء تعقبه للحاكم يلخص كلامه أولا ثم يتعقبه بعد ذلك(4) ، قلنا : فلماذا اعتبرتم هنا أن الذهبي لخص حكم الذهبي ولم يوافق ، ولما لا يتعقب الذهبي الحاكم تعتبرون ذلك موافقة من الذهبي للحاكم ، فأين الفرق؟!.

فربما قالوا: أن الذهبي لما لم يعقب دل ذلك على الموافقة ، قلنا: أين الدليل على ذلك ،

---

(1): المستدرك مع التلخيص(547/1).

(2): المصدر السابق(559/1).

(3): وانظر أمثلة على ذلك في الصفحات التالية:

(571/1،568،566،565،561)،(32/2،31،22،19،7)،(577/4،576) .

(4): مناهج المحدثين لسعد الحميد(ص208).

وهو إلزام للذهبي لشيء لم يلتزمه ، ولو وجد التصريح على ذلك من الذهبي ، لسلمنا بذلك ، لكن لم تأت منه أي عبارة تدل على ذلك.

وإنما ذكرت هذين المثالين السابقين على سبيل الإعتبار لا على سبيل الإستقصاء ، لأن جل الكتاب على هذا النسق.

ويظهر هذا جليا في عمل الذهبي في مختصراته الأخرى ، فمثلا في كتابه "تلخيص كتاب العلل لابن الجوزي " ، كثيرا ما يسرد الإسناد و يلخص عبارة ابن الجوزي في جرح الراوي بعبارة من عنده ، ثم يحكم على الإسناد بالصحة أو الجودة .(1)فهل يقال إن الذهبي وافق ابن الجوزي على ضعف الحديث أو جرح الراوي ، ثم صحح الحديث؟!.

هذا ما لا يتصوره أحد.

ثامنا: لم يكن شائعاً بين أهل العلم المتقدمين من بعد عصر الذهبي مثل هذه المسألة في قوله "صححه الحاكم ووافقه الذهبي". وأول من استعمل هذه العبارة بمعنى الموافقة – على قلة في ذلك– هو السيوطي كما سبق تحقيقه ، ثم جاء بعده المناوي فأطلق العنان لهذه العبارة . وتجوز فيها أيضاً جماعة كصديق حسن خان والصنعاني. ثم شهرها ونشرها الشيخ أحمد شاكر، ثم طفحت بها كتب الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، والشيخ شعيب الأرنؤوط، حتى عمت عند أغلب الباحثين. ولو كانت هذه المقولة صحيحة لاستخدمها الحافظ الزيلعي و ابن كثير و ابن الملقن و العراقي و الهيثمي و ابن حجر العسقلاني والبقاعي والسخاوي وهم أكثر من اهتم بالتخريج.

و لا يستقيم الاحتجاج بالنصوص الواردة عن بعض هؤلاء العلماء التي فيها إثبات استعمال مقولة : " صححه الحاكم وأقره الذهبي " ؛ لأن هذه الحجة ناقصة ؛ فكيف يصح الاحتجاج بمجرد استعمال ذلك العالم لتلك العبارة في موضع واحد ، ويغض الطرف عن إهمالهم لمئات المواضع التي لم تستعمل فيها تلك المقولة من قبل أولئك العلماء أنفسهم ، ومراعاة مواضع الترك لا تقل أهمية عن مواضع الإثبات ، كي يتسنى للناظر

---

(1): انظر أمثلة على ذلك في " تلخيص علل ابن الجوزي " (ص32 حديث 21)،(ص173 حديث 497)،(ص176 حديث 504)،(ص203 حديث 597 و حديث 598).

إدراك الصورة من كل جوانبها(1).

وفي" لسان الميزان"(2) للحافظ ابن حجر في ترجمته للعلاء بن إسماعيل العطار ، قال عنه :" أخرج له الحاكم في المستدرك وسكت عنه الذهبي في تلخيصه".أهـ

فالحافظ ابن حجر اعتبر أن عدم تعقب الذهبي للحاكم سكوت منه .

وحديث العلاء بن إسماعيل العطار موجود في المستدرك ، وقد صحح الحاكم حديثه على شرط الشيخين ونجد الذهبي لخص كلامه(3) ، ومع ذلك اعتبر ابن حجر ذلك سكوت منه.(4)

تاسعا: لقد سبق بيان أن الحاكم له اختيارات خاصة في بعض مسائل الحديث ، أصّل لها في كتابه " المستدرك " وأكثر من إيراد الأمثلة لها ، ثم نجد الذهبي قد نقل عبارات الحاكم ملخصا لها ، فهل يقال إن الذهبي وافقه على ذلك ؟!. فمن ذلك :

1- أن الحاكم يرى أن الشذوذ يقارن الصحة وأن في الصحيحين جملة وافرة من ذلك ، ففي" المستدرك " من طريق محمد بن أبي السري العسقلاني ثنا الوليد بن مسلم ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن للإسلام ضوءا و منارا كمنار الطريق ".

قال الحاكم :هذا حديث صحيح على شرط البخاري فقد روى عن محمد بن خلف العسقلاني و احتج بثور بن يزيد الشامي، فأما سماع خالد بن معدان عن أبي هريرة

---

(1): كالحافظ الزيلعي فقد استعمل هذه العبارة في موضع واحد من كتابه " نصب الراية " و في موضع واحد أيضا من كتابه " تخريج أحاديث الكشاف " وقد سبق بيان ذلك . وقد يكون في هذين الموضعين الذهبي قد صرح بموافقة الحاكم ، فابن الملقن مثلا ينقل عن الذهبي من تلخيصه تصريحه بموافقته لتصحيح الحاكم ، ويكون ذلك بلفظة "قلت " ، لكن نجد في المطبوع خلاف ذلك ، وانظر أمثلة على ذلك ذكرها محقق مختصر استدراك الذهبي على الحاكم (27/8)، فقد ذكر عدة أمثلة على ذلك .ووقد سبق بيان أن النسخة المطبوعة من التلخيص رديئة ، بها كثير من السقط والتصحيف ، وتحتاج إلى طبعة جديدة .

(2): (182/4)

(3):التلخيص مع المستدرك (226/1).

(4):انظر مثالا آخر في لسان الميزان (456/2).

فغير مستبدع، فقد حكى الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عنه أنه قال : لقيت سبعة عشر رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم. و لعل متوهما يتوهم أن هذا متن شاذ فلينظر في الكتابين ليجد من المتون الشاذة التي ليس لها إلا إسناد واحد ما يتعجب منه ثم ليقس هذا عليها .

فلخص الذهبي كلامه الأول وأتى بالعبارة الأخيرة وهي قوله " ولعل متوهما...اخ" .(1)

فهل الذهبي يرى هذا الرأي ، أم هو ملخص ؟! ، فالظاهر الذي لا يحتاج إلى مزيد تأمل أنه لخص كلام الحاكم لا غير .

وكثيرا ما يحكم الحاكم على الحديث بأنه صحيح شاذ ، ثم يلخص الذهبي عبارته ولا يتعقبه(2)، مع أن الذهبي تعقب تصحيح الحاكم لبعض الأحاديث ببيان شذوذها(3).

2- الحاكم يرى أن من شرط الصحيح أن يروي عن الصحابي راويان فأكثر ، و أظهر هذا القول في كتابه "المستدرك" و أصلّ له .(4)

فقد أخرج الحاكم من طريق الزهري عن عروة بن الزبير عن كرز بن علقمة قال : قال أعرابي : يا رسول الله هل للإسلام من منتهى ؟ فقال : نعم أيما أهل بيت من العرب و العجم أراد الله بهم خيرا أدخل عليهم الإسلام ثم تقع الفتن كأنها الظلل ".

قال الحاكم :"هذا حديث صحيح و ليس له علة و لم يخرجاه" ، لتفرد عروة بالرواية عن كرز بن علقمة و كرز بن علقمة صحابي مخرج حديثه في مسانيد الأئمة .

سمعت علي بن عمر الحافظ(5) يقول : مما يلزم مسلم و البخاري إخراجه حديث كرز بن علقمة هل للإسلام منتهى فقد رواه عروة بن الزبير و رواه الزهري و عبد الواحد بن قيس عنه".اهـ(6)

---

(1): المستدرك مع التلخيص(21/1).

(2): انظر مثلا : المصدر السابق(108/1، 275، 277).

(3): انظر مثلا : المصدر السابق(51/3، 112).

(4):انظر مثلا: المصدر السابق (34/1، 236، 451، 493).

(5): هو الدارقطني.

(6): المستدرك مع التلخيص(34/1).

فلخص الذهبي الكلام السابق ، ولا يمكن أن يقال إنه وافق الحاكم على مذهبه هذا الواضح البطلان! . وقد سبق بيان ذلك.

3- نجد الحاكم في " المستدرك " يصحح أحاديث المجاهيل و ينص على ذلك ، ثم يلخص الذهبي كلامه ، ولا يتعقبه ، فهل يقال أن هذا موافقة من الذهبي للحاكم؟!، مع أننا نجد الذهبي في التلخيص يعل كثيرا من الأحاديث بسبب الجهالة.(1)

وقد أخرج الحاكم من طريق أبي صفوان عن ابن عباس ... " الحديث .

ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ..وأبو صفوان هذا سمّاه غيره – يعني الراوي عنه – مهران مولى لقريش ، ولا يُعرف بالجرح.اهـ(2)

ثم نجد الذهبي يلخص كلامه ولا يتعقبه.

وأخيرا أقول : إن هذه القرائن السابقة تدل دلالة واضحة أن الذهبي لم يكن من شأنه تعقب الحاكم في كل حديث يرى الذهبي أن الحاكم أخطأ في تصحيحه ، لأنه لم يشترط ذلك ، وعليه فإن عبارة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي " عبارة خاطئة ، وأن الصواب أن يقال فيما صححه الحاكم ولخصه الذهبي ، أن يقال " صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي " .

وحين لم نجد أي تصريح من الذهبي يضمن لنا صحة العبارة السابقة ، فلا داعي لأن نبني عليها قاعدة مطردة مبنية على أسس واهية ، واحتمالات بعيدة ، تلزمنا أشياء قد تسيء إلى الإمام الذهبي ونحن في غنى عنها . ولو أراد الذهبي الموافقة لصرح بذلك .

وتجد أهل العلم إذا أرادوا أن يبينوا موافقة لأحد مصنفي الحديث على صحة حكمه على الحديث عند نقلهم عنه ، يصرحوا بأن سكوتهم ذلك يعد موافقة منهم لذلك المصنف .

وقد أوضح ابن الملقن في مقدمة كتابه "البدر المنير" أن عدم تعقبه على تصحيح الحاكم للحديث في مستدركه ، أن ذلك يعد منه موافقة ، فقال :" واعلم أيها الناظر في هذا

---

(1): انظر أمثلة على ذلك في المستدرك مع التلخيص (170/1، 225، 493-494)،(287/2، 371، 408،615)(63/3، 72، 113، 130-131، 343، 554)،(109/4، 442،147-443).

(2): المصدر السابق(448/1)، وانظر أمثلة لذلك(58/1، 119، 487).

الكتاب إذا رأيتنا نقلنا عن الحاكم تصحيحا لحديث ، وسكتنا عليه فشد على ذلك يديك ، فإنا سبرنا إسناده ، ويكون الأمر كما قاله .وما لم يكن كذلك ، فإنا نشفعه بالاعتراض عليه – إن شاء الله تعالى . ".(1)

ونحن في هذا المبحث أردنا إيضاح الحق في هذه المسألة ، على حسب ما تيسر لنا ، غير متعصبين لأحد ، وغير منتقصين أئمتنا الذين رأوا صحة هذه المقولة ، ونرجو أننا قد وفقنا لذلك ، والله تعالى أعلم.

---

(1): البدر المنير(1/316-317).

الفصل الثالث

تعقبات الذهبي على الحاكم.

ويشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: تعقبه بأن الحديث في الصحيحين أو أحدهما أو أنه على الشيخين أو أحدهما.

المبحث الثاني: تعقبه بما يقتضي رد الحديث.

المبحث الثالث: تعقبه في متون الأحاديث و تعقبه بعدم احتجاج الشيخين بأحد رواة الحديث.

تمهيد: إن الناظر في " تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم " يتبين له أن أهم ما يميز كتابه هذا هو تلك التعقبات التي أتحف بها مختصره هذا ، وهذه التعقبات فيها فائدة كبيرة لمن يطالع " المستدرك " ، خاصة و أن " التلخيص " مطبوع أسفل " المستدرك " .

وقبل الخوض في غمار مباحث هذا الفصل أود التنبيه على أمور:

الأمر الأول: أن تعقب الذهبي للحاكم يكون بلفظة " قلت " ، فالذهبي ينقل حكم الحاكم ثم يقول : "قلت "، ويذكر رأيه مخالفا لرأي الحاكم ، ويكون تعقب الذهبي حسب حال السند أو المتن ، فقد يتعقبه لانقطاع في السند ، أو لضعف في أحد رجال السند ، أو لعلة يراها قادحة أو لنكارة في المتن ، أو لكون الحاكم صحح الحديث على شرط البخاري مثلاً ، فيتعقبه الذهبي بأن فيه فلانا ليس من رجال البخاري ، أو أن البخاري أخرج له مقروناً ونحو ذلك من التعقبات ، كما سيأتي بيانه.

الأمر الثاني: أن الحافظ الذهبي تعقب الحاكم في أحاديث قليلة نسبيا ، وهي تمثل حوالي تسع الكتاب ، لذا فاتته أحاديث كثيرة لم يتعقبه عليها.

وقد أنبه على شيء من ذلك في بعض المباحث ، لعدم استدراكه لبعض الأحاديث التي في الصحيحين أخرجها الحاكم مستدركا فيها على الشيخين.

الأمر الثالث: أن تعقبات الذهبي تشمل تعقباته للحاكم في أحاديث سكت عليها ، وهو موفق إيجابي من الذهبي – رحمه الله – ، لذا سأدرج هذه التعقبات ضمن مباحث هذا الفصل ، وأنبه على ذلك في كل مبحث.

الأمر الرابع: عند ضربي للأمثلة فإني أكتفي بمثال واحد عند كل صورة أوردها، وأشير إلى باقي الأمثلة في الحاشية.

المبحث الأول: تعقبه بأن الحديث في الصحيحين أو أحدهما أو أنه على شرط الشيخين أو أحدهما.

المطلب الأول: تعقبه بأن الحديث في الصحيحين أو أحدهما.

من مظاهر التساهل التي شان الحاكم بها كتابه " المستدرك " ، هو استدراكه على الشيخين لأحاديث كثيرة أخرجاها ، فجاء الذهبي في مختصره فنبه على كثير منها وفاته شيء من ذلك لم ينبه عليه ، وكانت صور تعقباته تلك على النحو التالي:

أولا: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي بإخراج الشيخين أو أحدهما له، وهذا على صور كذلك:

1-تعقبه بأن الحديث أخرجه الشيخان .

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق سفيان قال: أنبأ أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه و سلم قال :" إن أخنع الأسماء عند الله يوم القيامة رجل تسمى ملك الأملاك شاهان شاه ".

قال سفيان : إن العجم إذا عظموا ملكهم يقولون شاهان شاه إنك ملك الملوك ".

ثم قال الحاكم :" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".(1)

فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت : أخرجاه(2) ".

مثال آخر: وفي بعض المواضع قال الحاكم :" أخرجاه " فتعقبه الذهبي بقوله " فلماذا أوردته !.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا ابن نمير و أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب عن عمه علي بن أبي طالب رضي الله عنهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "خير نسائها مريم بنت عمران و خير نسائها خديجة ".

ثم قال الحاكم:" رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن محمد و رواه مسلم عن أبي خثيمة و أبي بكر بن أبي شيبة بهذه السياقة".

فتعقبه الذهبي بقوله : " فلماذا أوردته ".(3)

2- تعقبه بأن الحديث أخرجه البخاري.

---

(1): المستدرك مع التلخيص(4/274-275)،وانظر مثله في (3/523).

(2): أخرجه البخاري في الأدب، باب: أبغض الأسماء إلى الله ، برقم (6206)، وأخرجه مسلم في الأدب ، باب: تحريم التسمي بملك الاملاك و بملك الملوك ،(3/1688).انظر تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص139.

(3): التلخيص مع المستدرك(2/497)، وانظر مثله في (3/57).

والحديث أخرجه البخاري في مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي – صلى الله عليه وسلم- خديجة وفضلها ، برقم (3815)، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها ،(4/1886).

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس : في قوله عز و جل: { كَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَى ٱلۡمُقۡتَسِمِينَ ﴿٩٠﴾ ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلۡقُرۡءَانَ عِضِينَ ﴿٩١﴾}(1)

قال :المقتسمون اليهود و النصارى و قوله : {جَعَلُواْ ٱلۡقُرۡءَانَ عِضِينَ } قال : آمنوا ببعض و كفروا ببعض".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ".(2)

فتعقبه الذهبي بقوله:" ذا أخرجه البخاري(3) ".

3–تعقبه بأن الحديث أخرجه مسلم.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يدعو فيقول :" اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك و من تحول عافيتك و من فجاءة نقمتك و من جميع سخطك"

قال ابن وهب ذكره يعقوب عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر و أرسله حفص".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".(4)

فتعقبه الذهبي بقوله:" أخرجه مسلم(5) ".

ثانيا:ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط البخاري فتعقبه الذهبي بإخراج البخاري له .

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة رضي الله عنه قال :" كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا رفعت المائدة قال : الحمد لله كثيرا طيبا فيه غير مكفي و لا مودع و لا مستغنى عنه ربنا".

---

(1): سورة الحجر، الآية(90-91).

(2):المستدرك مع التلخيص(355/2)، ومثله في(374/4،361،358،306،273،212،162).

(3): أخرجه البخاري في التفسير، باب: الذين جعلوا القرآن عضين برقم(4706).

(4):المستدرك مع التلخيص(531/1)، وانظر مثله في (327/3-328 ،393)،(241/4 ،285 ،547-548).

(5):أخرجه مسلم في الدعاء ، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء ، وبيان الفتن بالنساء(2097/4). تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص141.

ثم قال الحاكم :" هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه".(1)

فتعقبه الذهبي بقوله:" قد أخرجه البخاري مرتين(2)".

ثالثا: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط مسلم فتعقبه الذهبي بإخراج مسلم له.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : الجرس مزمار الشيطان".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه".(3)

فتعقبه الذهبي بقوله :" خرجه مسلم بهذا السند(4)".

رابعا: ما حكم الحاكم عليه أنه "صحيح الإسناد " فتعقبه الذهبي بإخراج أحد الشيخين له. وهذا على صورتين:

1-تعقبه بأن الحديث أخرجه البخاري.

ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق أبي الوليد الطيالسي قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل ثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :"خرج النبي صلى الله عليه و سلم في مرضه وقد عصب رأسه بخرقة فقال : إن الناس يكثرون و يقل الأنصار، حتى يكونوا في الناس مثل الملح في الطعام، فمن ولي منكم عملا فليقبل من محسنهم و يتجاوز عن مسيئهم".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".(5)

فتعقبه الذهبي بقوله:" ذا في البخاري(6) ".

---

(1):المستدرك مع التلخيص(528/1). ولم أعثر إلا على هذا المثال.

(2):أخرجه البخاري في الأطعمة ، باب: ما يقول إذا فرغ من طعامه ، برقم(5458 و 5459).فرواه مرتين كما قال الذهبي.

(3):المستدرك مع التلخيص(330/1)، وانظر أمثلة ذلك في (445/1 ،529-530)،(199/4-200).

(4):أخرجه مسلم في اللباس و الزينة ، باب: كراهة الكلب و الجرس في السفر (1672/3)، وقد أخرجه بسند الحاكم كما ذكر الذهبي.

(5): المستدرك مع التلخيص(78/4-79).

(6):أخرجه البخاري في مناقب الأنصار ، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم " اقبلوا من محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم" برقم(3800).

مثال آخر:وفي موضع آخر أخرج الحاكم من طريق علي بن عياش قال: حدثنا حريز بن عثمان قلت لعبد الله بن بسر السلمي : "رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم أكان شيخا ؟ قال : كان في عنفقته شعرات بيض ".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".(1)

فتعقبه الذهبي بقوله :" ذا من ثلاثيات البخاري". مشيرا بذلك إلى أن الحديث أخرجه البخاري.(2)

2-تعقبه بأن الحديث أخرجه مسلم.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" إذا أتى أحدكم فراشه فليقل اللهم رب السماوات و رب الأرض ربنا و رب كل شيء، أنت آخذ بناصيته أنت الأول فليس قبلك شيء، و أنت الآخر فليس بعدك شيء، و أنت الباطن فليس دونك شيء ، أغننا من الفقر و اقض عنا الدين".

ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".(3)

فتعقبه الذهبي بقوله:" خرجه مسلم(4) لسهيل".

تنبيه: هناك عدة أحاديث استدركها الحاكم على الشيخين وهما قد أخرجاها لكن لم ينبه الذهبي عليها ، فمن ذلك:

1- ما أخرجه الحاكم من طريق همام بن يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال : كان قاص بالمدينة يقال له عبد الرحمن بن أبي عمرة فسمعته يقول : سمعت أبي هريرة رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن عبدا أصاب ذنبا فقال : يا رب أذنبت ذنبا فاغفر لي فقال له ربه : علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب و يأخذ به فغفر له...". الحديث.

---

(1): المستدرك مع التلخيص(607/2). ولا يوجد إلا هذين المثالين.

(2):أخرجه البخاري في المناقب ، باب: صفة النبي صلى الله عليه وسلم برقم(3546).

(3):المستدرك مع التلخيص(546/1)، وانظر أمثلة لذلك في (88/4، 230، 303، 367).

(4):أخرجه مسلم في الذكر والدعاء ، باب: ما يقول عند النوم و أخذ المضجع(2084/4).

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".(1)

فلخص الذهبي كلامه ولم يتعقبه ، لكن الحديث أخرجه الشيخان.(2)

2- ما رواه الحاكم من طريق عبد الله بن معاذ الصنعاني عن معمر بن راشد عن الزهري قال : أخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي و هو ابن أخي سراقة بن جعشم أن أباه أخبره أنه سمع سراقة بن جعشم يقول :" جاءتنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبي بكر دية لكل واحد منهما لمن قتلهما أو أسرهما ، فبينا أنا جالس في مجلس من مجالس قومي من بني مدلج أقبل منهم رجل حتى قام علينا فقال : يا سراقة إني رأيت آنفا أسودة بالساحل أراها محمدا و أصحابه...". الحديث .

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه".(3)

فلخص الذهبي حكمه ، ولم يتعقبه، والحديث أخرجه البخاري.(4)

3- ما أخرجه الحاكم من طريق همام بن يحيى عن عاصم عن المعرور بن سويد أن أبا ذر رضي الله عنه قال : حدثنا الصادق المصدوق صلى الله عليه و سلم فيما يروى عن ربه تبارك و تعالى أنه قال :" الحسنة بعشر أمثالها أو أزيد و السيئة واحدة أو أغفرها، و لو لقيتني بقراب الأرض خطايا ما لم تشرك بي لقيتك بقرابها مغفرة ".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".(5)

فلخص الذهبي كلامه ولم يتعقبه. والحديث أخرجه مسلم.(6)

4-وفي بعض المواضع تعقب الذهبي الحاكم أن الحديث "على شرط مسلم" ، مع أن

---

(1):المستدرك مع التلخيص(242/4).

(2):أخرجه البخاري في التوحيد ، باب: قول الله تعالى(يريدون أن يبدلوا كلام الله) ، برقم(7507)، وأخرجه مسلم في التوبة ، باب: قبول التوبة من الذنوب(2113/4). المستدرك وبذيله تتبع أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي للوادعي(371/4).

(3):المستدرك مع التلخيص(6/3-7).

(4):أخرجه البخاري في مناقب الأنصار ، باب: هجرة النبي صلى الله عليه و سلم و أصحابه برقم(3906).

(5):المستدرك مع التلخيص(241/4).

(6):أخرجه مسلم في الذكر و الدعاء ، باب: فضل الذكر والدعاء(2068/4). المستدرك وبذيله تتبع أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي للوادعي(370/4).

الحديث أخرجه مسلم ، فكان الذهبي واهما في تعقبه.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن وهب أخبرني ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر أن عمر بن الخطاب : أخذ بيد أبي قحافة فأتى به النبي صلى الله عليه و سلم فلما وقف به على رسول الله صلى الله عليه و سلم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم غيروه و لا تقربوه سوادا".

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: على شرط مسلم".(1)

والحديث أخرجه مسلم في "صحيحه"(2) ، وقد وهم الذهبي في حكمه على الحديث أنه " على شرط الشيخين".

المطلب الثاني: تعقبه بأن الحديث على شرط الشيخين أو أحدهما.

نجد الذهبي تعقب الحاكم في عدة مواضع من كتابه ، بأن الحديث على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما ، وقد كانت تعقباته على صور متعددة ، هي كالنحو التالي:

أولا: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي أنه على شرط أحدهما.

وهذا ليس له إلا صورة واحدة ، فحين حكم الحاكم على الحديث أنه على شرط الشيخين تعقبه الذهبي أنه على شرط مسلم فقط .

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق بكير بن مسمار قال : سمعت عامر بن سعد يقول : قال معاوية لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما :" ما يمنعك أن تسب ابن أبي طالب قال : فقال لا أسب ما ذكرت ثلاثا قالهن له رسول الله صلى الله عليه و سلم لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم...". الحديث.

ثم قال الحاكم :"حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذه السياقة".(3)

فتعقبه الذهبي بقوله :" على شرط مسلم فقط".

---

(1): المستدرك مع التلخيص(244/3).

(2):أخرجه مسلم في اللباس و الزينة ، باب: استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة ، وتحريمه بالسواد (1663/3).

(3):المستدرك مع التلخيص(108/3-109)، وانظر مثله في(36/2).

وقد وهم الذهبي – رحمه الله- في تعقبه هذا، لأن الحديث أخرجه مسلم في "صحيحه"(1) ، وكان حقه أن يتعقب الحاكم على ذلك.

ثانيا: ما حكم الحاكم عليه أنه على شرط البخاري فتعقبه الذهبي أنه على شرط الشيخين معا.

وقد وقفت على مثال واحد فقط هو: ما أخرجه الحاكم من طريق أبي حذيفة قال: حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما : في قوله تعالى : { مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ }(2) قال : ما ذهب يمينا و لا شمالا { وَمَا طَغَىٰ }(3) قال : ما جاوز ".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه".(4)

فتعقبه الذهبي بقوله :" قلت : ومسلم". أي على شرط البخاري ومسلم .

وتعقب الذهبي في محله فجميع الرواة المذكورون في السند إلى طبقة الشيخين ممن أخرجا لهم.(5)

ثالثا: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط مسلم فتعقبه الذهبي أنه على شرط الشيخين معا.

وهذا أيضا لم أجد له إلا مثالا واحدا وهو: ما أخرجه الحاكم من طريق معاذ بن هشام قال: حدثني أبي عن قتادة عن أبي الأسود الديلي قال : انطلقت أنا و زرعة بن ضمرة الأشعري إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلقينا عبد الله بن عمرو فقال : يوشك أن لا يبقى في أرض العجم من العرب إلا قتيل أو أسير يحكم في دمه فقال زرعة : أيظهر المشركون على الإسلام ؟ فقال : ممن أنت ؟ قال : من بني عامر بن صعصعة فقال : لا تقوم الساعة حتى تدافع نساء بني عامر على ذي الخلصة وثن كان يسمى في الجاهلية قال

: فذكرنا لعمر بن الخطاب قول عبد الله بن عمرو فقال عمر : ثلاث مرار عبد الله بن

---

(1):أخرجه مسلم في الفضائل ، باب: من فضائل علي رضي الله عنه (1871/4).

(2)،(3):سورة النجم ، الآية(17).

(4):المستدرك مع التلخيص(469/2).

(5): انظر تقريب التهذيب(ص395)،(ص973)،(ص921)،على الترتيب الذي في السند.

عمرو أعلم بما يقول فخطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الجمعة فقال :" سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين حتى يأتي أمر الله قال : فذكرنا قول عمر لعبد الله بن عمرو فقال : صدق نبي الله صلى الله عليه و سلم إذا كان ذلك كالذي قلت".

قال الحاكم عقبه :"هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه".(1)

فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: على شرط البخاري ومسلم ".

والحديث رجاله رجال الشيخين إلى طبقة شيوخهما ، إلا أن فيهم قتادة بن دعامة السدوسي فهو مع كونه ثقة ثبت ، إلا أنه مدلس وقد عنعن هنا.(2)

رابعا: ما حكم عليه الحاكم أنه صحيح الإسناد فقط فتعقبه الذهبي أنه على شرط الشيخين أو أحدهما.

وهذا على ثلاثة صور هي:

الصورة الأولى: تعقبه بأن الحديث على شرط الشيخين.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق الليث عن ابن الهاد عن يحي بن سعيد عن زرارة بن أوفى عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقوم من مجلس إلا قال : " سبحانك اللهم ربي و بحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك و أتوب إليك فقلت له : يا رسول الله ما أكثر ما تقول هؤلاء الكلمات إذا قمت قال : لا يقولهن من أحد حين يقوم من مجلسه إلا غفر له ما كان منه في ذلك المجلس ".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" على شرط البخاري ومسلم ".(3)

وتعقب الذهبي في محله ، و جميع رواة الحديث إلى طبقة شيوخهما ، ممن أخرجا لهم.(4)

---

(1):المستدرك مع التلخيص(550/4).

(2):انظر ترجمته في تهذيب الكمال(498/23)، تهذيب التهذيب(315/8).

(3):المستدرك مع التلخيص(496/1-497)،وانظر أمثلة لذلك في(253/2 ،369-370 ،576-577)،(394/3)،(197/4). تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص134.

(4):انظر تقريب التهذيب(ص817)،(ص1077)،(ص1055)،(336)،على الترتيب .

مثال آخر-وفي أحد المواضع حكم الحاكم على الحديث أن رواته ثقات فتعقبه الذهبي أنه على شرط الشيخين .

ومثاله: ما أخرجه الذهبي من طريق الحميدي قال: حدثنا سفيان عن أيوب بن عائذ الطائي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال :" أتانا كتاب عمر لما وقع الوباء بالشام ،فكتب عمر إلى أبي عبيدة أنه قد عرضت لي إليك حاجة لا غنى لي بك عنها، فقال أبو عبيدة : يرحم الله أمير المؤمنين يريد بقاء قوم ليسوا بباقين ، قال : ثم كتب إليه أبو عبيدة : إني في جيش من جيوش المسلمين لست أرغب بنفسي عن الذي أصابهم...". الحديث.

قال الحاكم عقبه :"رواة هذا الحديث كلهم ثقات و هو عجيب بمرة".

فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: على شرط البخاري ومسلم ".(1)

ورجال هذا الحديث رجال الشيخين إلى طبقة شيوخهما ، إلا أن الحميدي إنما أخرج له مسلم في المقدمة.(2)

الصورة الثانية: تعقبه بأن الحديث على شرط البخاري.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق خالد بن عبد الله عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :" قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر : من فعل كذا و كذا فله من النفل كذا و كذا قال : فقدم الفتيان و لزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها فلما فتح الله عليهم قال المشيخة : كنا ردأ لكم لو انهزمتم فئتم إلينا فلا تذهبوا بالمغنم و نبقى فأبى الفتيان...".الحديث.

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح فقد احتج البخاري بعكرمة و قد احتج مسلم بداود بن أبي هند و لم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله :" قلت: هوعلى شرط البخاري".(3)

---

(1):المستدرك مع التلخيص(263/3).

(2):انظر تقريب التهذيب(ص506).

(3):المستدرك مع التلخيص(131/2-132).وانظرمثله في(512/2).

وتعقب الذهبي ليس في محله ، والحديث ليس على شرط البخاري ، لأنه لم يخرج لداود بن أبي هند في صحيحه.(1)

الصورة الثالثة: تعقبه بأن الحديث على شرط مسلم.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال:حدثنا أحمد بن يونس ثنا معروف بن واصل عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" ما أحل الله شيئا أبغض إليه من الطلاق".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: على شرط مسلم".(2)

وقد أخطأ الذهبي في تصحيحه لهذا الحديث وجعله على شرط مسلم ، فلم يكن تعقبه في محله ، وفي هذا يقول الشيخ الألباني- بعد نقل كلام الحاكم والذهبي على الحديث-:"كذا قالا!، و" محمد بن عثمان بن أبي شيبة" فيه اختلاف كثير تراه في "الميزان" للذهبي وفي غيره(3) . وحسبك هنا أن الذهبي نفسه قد أورده في " الضعفاء "(4) وقال :" كذبه عبد الله بن أحمد ووثقه صالح جزرة" . قلت : فمثله كيف يصحح حديثه ؟ ! لا سيما وقد خالف في وصله أبا داود صاحب " السنن " كما رأيت وظني أن الذهبي لم يتنبه لهذه المخالفة وإلا لما صححه . والله أعلم".(5)

خامسا: ما سكت عليه الحاكم وتعقبه الذهبي أنه على شرط الشيخين أو أحدهما.

وقد وقفت على صورتين من هذا التعقب هما:

الصورة الأولى: تعقبه بأن الحديث على شرط الشيخين.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن يزيد المقري قال:حدثنا حيوة بن

---

(1):انظر تقريب التهذيب(ص309). منهج الذهبي في تلخيص المستدرك للحاكم ومنزلة موافقاته لياسر الشمالي

(2):المستدرك مع التلخيص(196/2)، وانظرأمثلة لذلك في(255/2 ،329 ،439، 448)،(178/3)

(558/4-559). تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص135.

(3):ميزان الإعتدال(642/3-643)،وانظر لسان الميزان(280/5-281).

(4):المغني في الضعفاء(613/2).

(5):إرواء الغليل(107/7)، المستدرك وبذيله تتبع أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي للوادعي(234/2).

شريح أخبرني أبو صخر أن زيد بن أسلم حدثه عن أبيه عن عمر رضي الله عنه أنه قال لأصحابه : تمنوا فقال بعضهم : أتمنى لو أن هذه الدار مملوءة ذهبا أنفقه في سبيل الله و أتصدق و قال رجل : أتمنى لو أنها مملوءة زبرجدا و جوهرا فأنفقة في سبيل الله و أتصدق...".الحديث.

والحديث سكت عنه الحاكم ن لكن تعقبه الذهبي بقوله:" على شرط البخاري ومسلم".(1) وقد وهم الذهبي هنا ، فالحديث ليس على شرطهما ، لأن أبو صخر- حميد بن زياد بن أبي المخارق- لو يرو له البخاري في "صحيحه" ، وإنما روى له في "الأدب المفرد".(2)

الصورة الثانية: تعقبه بأن الحديث على شرط مسلم.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق حماد بن سلمة عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أسير بن جابر قال : أقبل أهل اليمن جعل عمر رضي الله عنه يستقري الرفاق فيقول : هل فيكم أحد من قرن حتى أتى عليه قرن فقال : من أنتم قالوا قرن فرفع عمر بزمام أو زمام أويس فناوله عمر فعرفه بالنعت فقال له عمر : ما اسمك قال : أنا أويس قال : هل كان لك والدة قال : نعم قال : هل بك من البياض قال : نعم دعوت الله تعالى فأذهبة عني إلا موضع الدرهم من سرتي لأذكر به ربي، فقال له عمر : استغفر لي قال أنت أحق أن تستغفر لي أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال عمر : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول :" إن خير التابعين يقال له أويس القرني و له والدة ، و كان به بياض فدعا ربه فأذهبه عنه إلا موضع الدرهم في سرته...".الحديث.

والحديث سكت عنه الحاكم ، لكن تعقبه الذهبي بقوله :" قلت: على شرط مسلم".(3) وقد وهم الذهبي في تعقبه هنا ، فالحديث أخرجه مسلم في " صحيحه " مختصرا و

---

(1):المستدرك مع التلخيص(3/226-227)،وانظر أمثلة لذلك في(4/11 ،288 ،374 ،383 ،396 ،514-515).

(2):انظر تقريب التهذيب(ص274). المستدرك وبذيله تتبع أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي للوادعي(3/274)

(3):المستدرك مع التلخيص(3/404-405).وانظر أمثلة لذلك في(2/474-475)،(3/244،525) (4/141-142).

بطوله(1) ، وكان حقه أن يتعقبه بذلك.

المطلب الثالث: تعقبه ببيان صحة الحديث أو حسنه.

لقد صحح الذهبي عدة أحاديث في كتابه التلخيص متعقبا فيها الحاكم ، و أكثر ما وجدته يفعل ذلك في أحاديث يسكت عنها الحاكم .

أما حكمه على الحديث بالحسن أو بما هو في معناه من الجودة والقوة ، فهو نادر جدا في كتابه ، مع أنه صرح في كتابه " سير أعلام النبلاء " بأن" قطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد".(2)

وقد جاءت تعقباته في هذا الباب على النحو التالي:

أولا: تعقبه ببيان صحة الحديث.

وقد وجدت تعقباته في هذا على ثلاث صور هي:

الصورة الأولى: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط البخاري ومسلم فتعقبه الذهبي بأنه صحيح فقط.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق سعيد بن أبي أيوب قال:حدثنا عياش بن عباس القتباني عن عيسى بن هلال الصدفي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال :" أتى رجل رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : اقرئني يا رسول الله فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : اقرأ ثلاثا من ذوات الراء فقال الرجل : كبرت سني و اشتد قلبي و غلظ لساني قال : اقرأ ثلاثا من ذوات { حم } فقال مثل مقالته الأولى....". الحديث.

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله:" بل صحيح".(3)

وقد أصاب الذهبي من كون الحديث ليس على شرط الشيخين، لأن عياش بن عباس روى

---

(1):أخرجه مسلم في الفضائل ، باب: فضائل أويس القرني(1968/4) مختصرا من نفس طريق الحاكم ، ثم أخرجه من طريق أخرى بعده مطولا(4/ 1969).

(2):سير أعلام النبلاء(175/17).

(3):المستدرك مع التلخيص(532/2)، وانظر مثله في(153/3). تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص138

له مسلم فقط(1) ، و عيسى بن هلال الصدفي لم يرويا له.(2)

لكن الحديث لا يصل إلى درجة الصحة ، بل هو حسن فقط لأن عيسى بن هلال صدوق كما لخص حاله الحافظ ابن حجر.(3)

الصورة الثانية: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط البخاري فتعقبه الذهبي بأنه صحيح فقط.

وهذا لم أجد له إلا مثالا واحدا، وهو: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن صالح قال:حدثنا الليث حدثني يزيد بن أبي حبيب أن علي بن رباح أخبره أنه سمع عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول على المنبر :" و الله ما رأيت قوما قط أرغب فيما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يزهد فيه منكم ترغبون في الدنيا و كان يزهد فيها و الله ما مر برسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاث من الدهر إلا و الذي عليه أكثر من الذي له ".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: صحيح وليس على شرط واحد منهما."(4)

والحديث ليس على شرط الشيخين كما قال الذهبي(5) ، لكنه حديث ضعيف بهذا السند ، وليس بصحيح لأن عبد الله بن صالح كاتب الليث ،فهو وإن كان صدوقا إلا أنه كثير الغلط.(6) لكنه لم ينفرد به بل تابعه يحي بن إسحاق السيلحيني(7)عند الإمام أحمد(8)، فيكون الحديث بهذا حسنا.

الصورة الثالثة: ما سكت عليه الحاكم فتعقبه الذهبي بأنه صحيح.

---

(1):انظر تقريب التهذيب(ص764).

(2):انظر تقريب التهذيب(ص772).

(3):المصدر السابق، وانظر أقوال أهل العلم فيه في تهذيب الكمال(53/23).

(4):المستدرك مع التلخيص(315/4).

(5):لأن الشيخين لم يخرجا لعبد الله بن صالح كاتب الليث ، انظر تقريب التهذيب(ص515).

(6):المصدر السابق.

(7): بكسر السين وفتح اللام وكسر الحاء والياء بعدها ، صدوق ، انظر التقريب(ص1048).

(8):في مسنده(204/4).

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن يحيى بن سعيد و يزيد بن عبد الله بن أسامة الليثي عن معاذ بن رفاعة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال :" قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لسعد و هو يدفن : إن هذا العبد الصالح تحرك له العرش و فتحت له أبواب السماء ".

والحديث سكت عنه الحاكم وتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: صحيح".(1)

والحديث حسن فقط ، لأن محمد بن عمرو بن علقمة الليثي(2) ، ومعاذ بن رفاعة بن رافع الأنصاري(3) صدوقان، ولا يصل حديثها إلى درجة الصحة.

مثال آخر: وقد يتعقب الذهبي الحاكم بأن الحديث صحيح عند جماعة من أهل العلم.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : أخبرني أبو عثمان بن سنة الخزاعي و كان رجلا من أهل الشام أنه سمع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول :" إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لأصحابه و هو بمكة : من أحب منكم أن يحضر الليلة أمر الجن فليفعل فلم يحضر منهم أحد غيري....". الحديث.

الحديث سكت عنه الحاكم ، فتعقبه الذهبي بقوله:" هو صحيح عند جماعة".(4)

فالذهبي لم يبد رأيه صراحة في هذا الحديث ، واكتفى بقوله " أنه صحيح عند جماعة" .

والحديث بهذا الإسناد ضعيف، لضعف عبد الله بن صالح كاتب الليث(5)، وأبي عثمان بن سنة الخزاعي.(6)

---

(1):المستدرك مع التلخيص(206/3)، وانظر أمثلة لذلك في (558/2 ،589)،(78/3 ،237،81-238 ،257،270 ،303 ،358 ،370 ،381 ،477 ،593 ،623-624)

(2):انظر ترجمته في تقريب التهذيب(ص884)،وتهذيب الكمال(212/26).

(3):انظر ترجمته في تقريب التهذيب(ص951)،وتهذيب الكمال(121/28).

(4):المستدرك مع التلخيص(503/2-504).

(5):سبق بيان حاله قبل قليل.

(6):قال عنه أبو زرعة: لا أعرف اسمه،الجرح والتعديل(408/9)،وقال عنه الحافظ ابن حجر :مقبول ، انظر التقريب(ص1176).ومقصوده إذا توبع وإلا فهو لين الحديث كما أوضح ذلك في مقدمة كتابه(ص81).

ثانيا: تعقبه بأن الحديث حسن أو بما هو في معناه.(1)

وحكم الذهبي على الحديث بالحسن أو بما هو في معناه نادر جدا ، وقد جاءت تعقباته في هذا الباب على الصور التالية:

الصورة الأولى: تعقبه بأن الحديث حسن.

وهذا على نوعين أيضا:

الأول: ما حكم عليه الحاكم بالصحة فتعقبه الذهبي بأنه حسن فقط.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك المدني عن الحسن بن عبد الله بن عطية السعدي عن عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبيه عن جده عبد الله بن حنطب قال : "كنت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فنظر إلى أبي بكر و عمر رضي الله عنهما فقال : هذان السمع و البصر ".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: حسن".(2)

والحديث أعله الترمذي بالإرسال فقال بعد روايته لهذا الحديث:" هذا الحديث مرسل ، وعبد الله بن حنطب لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم".(3)

وقول الترمذي هذا لا يعدو كونه رأيا منه – رحمه الله– لكن الصواب خلافه ، فقد رجح ابن أبي حاتم أن له صحبة(4)، وكذا ابن عبد البر(5)، والذهبي(6)، وابن حجر حيث أورده في القسم الأول من "الإصابة"(7).

وذكر تصريحه بالجلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم في رواية ابن منده ، ثم قال:" فهذا

---

(1):مقصودي بقولي" بما هو في معناه" ، ما حكم عليه الذهبي بالجودة أو القوة أو الصلاح.

(2):المستدرك مع التلخيص(69/3).

(3):سنن الترمذي(613/5).

(4):الجرح والتعديل(29/5).

(5):الإستيعاب(159/6).
(6):تجريد الصحابة(306/1).
(7):(64/4).
يقتضي ثبوت صحبته" ، وهذا ما رجحه الشيخ الألباني (1).
ومع هذا كله إلا أن في سند الحديث ، الحسن بن عبد الله بن عطية السعدي ، لم أجد من ترجم له(2).
وعليه فلا يمكن الجزم بشيء في هذا الحديث.

الثاني: ما سكت عنه الحاكم فتعقبه الذهبي بأنه حسن.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن عبيدة بن سفيان الحضرمي قال : سمعت أبا جعد الضمري يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول :" من ترك جمعة ثلاثا تهاونا بها طبع الله على قلبه".
والحديث سكت عنه الحاكم فتعقبه الذهبي بقوله:" حسن ".(3)
والحديث حسن كما قال الذهبي ، فعبيدة بن سفيان الحضرمي ثقة(4)
ومحمد بن عمرو بن علقمة تقدم أنه صدوق(5).وباقي رواته من طبقة الحاكم إلى محمد بن عمرو ثقات.(6)

الصورة الثانية: تعقبه بأن الحديث إسناده قوي.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق شيخه عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم الخراساني قال: حدثنا أبو يحي بن أبي ميسرة ثنا أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي ثنا داود بن عبد الرحمن العطار حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيها :" أن النبي صلى الله عليه و سلم أردف أختك عائشة فاعمرها من التنعيم فإذا هبطت الأكمة فمرها فلتحرم فإنها عمرة متقبلة".

---

(1):السلسلة الصحيحة(475/2).
(2):وكذا قال الشيخ الألباني، راجع المصدر السابق.
(3):المستدرك مع التلخيص(624/3).

(4):انظر تقريب التهذيب(ص654).
(5):المصدرالسابق(ص884).
(6):انظر السلسلة الصحيحة(2/475-476).

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" سنده قوي".(1)

والحديث كما قال الذهبي لولا أن في سنده شيخ الحاكم عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم الخراساني ، قال عنه الدارقطني :" فيه لين ".(2)لكن بالنظر إلى أن الذهبي يرى أنه " صدوق مشهور"(3)، يكون الذهبي مصيبا في ذلك.

الصورة الثالثة: تعقبه بأن الحديث إسناده جيد.

وكل الأحاديث التي تعقب الذهبي فيها الحاكم بأن إسنادها " جيد" ، هي مما سكت عليه الحاكم ، وعليه نكتفي بإيراد مثال واحد ، ونشير إلى مواضع البقية في الحاشية .

أما مثال ذلك فهو: ما أخرجه الحاكم من طريق مطرف بن عبد الله ثنا سحبل عبد الله بن محمد بن أبي يحيى عن أبيه عن جده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :" تلاحى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى فقال أحدهما : هو مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم و قال الآخر : هو مسجد قباء فتساوقا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألاه عن ذلك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجدي هذا ".

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" سنده جيد".(4)

والحديث كما قال الذهبي – رحمه الله-.

الصورة الرابعة: تعقبه بأن إسناد الحديث صالح.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " لما مات عثمان بن مظعون قالت امرأته هنيئا لك الجنة يا عثمان بن مظعون فنظر إليها رسول الله صلى الله عليه و سلم و قال : و

---

(1):المستدرك مع التلخيص(3/477)، وانظر مثالا آخر في(4/99)، وهو مما سكت عليه الحاكم أيضا.
(2):سؤالات حمزة السهمي للدارقطني(ص245).

(3):ميزان الإعتدال(392/2).وإن كان قول الدارقطني مقدم على قول الذهبي، لأن عبد الله الخراساني هذا من شيوخ الدارقطني كما في تاريخ بغداد(414/9).

(4):المستدرك مع التلخيص(334/2)، وانظر أمثلة ذلك في (344/3، 371-372، 591، 623، 626-627)،(167/4).

ما يدريك ؟ قالت : يا رسول الله فارسك و صاحبك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إني رسول الله و ما أدري ما يفعل بي...". الحديث.

والحديث سكت عليه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" سنده صالح".(1)

والحديث في سنده علي بن زيد بن جدعان مختلف فيه ، والصحيح أنه ضعيف(2)، لكن مثله يصلح للشواهد و المتابعات.

هذا آخر ما تيسر لي جمعه في هذا المبحث ، ولله الحمد والمنة.

(1):التلخيص مع المستدرك(190/3)، وانظر مثال آخر في(606/4)، وهو مما سكت عنه الحاكم أيضا. المستدرك وبذيله تتبع أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي للوادعي (228/3).
(2):انظر تقريب التهذيب(ص696)،وانظر الخلاف فيه في تهذيب الكمال(434/20).

المبحث الثاني: تعقبه بما يقتضي رد الحديث.

إن الناظر في تعقبات الذهبي للحاكم يجد أن غالبها ، تعقب الذهبي الحاكم فيها بما يقتضي رد الحديث ، فمرة ببيان وضعه ، وتارة ببيان ضعفه صراحة ، أو من ضعفه من الأئمة ، وتارة أخرى ببيان ضعف أحد رواته أو أكثر ، وقد يكتفي بنقل أقوال المحدثين في ذلك الراوي.

وقد جاءت أحكامه في ذلك مختصرة جدا ، فكثيرا ما يحكم على الحديث بالوضع أو الضعف أو الإنقطاع ولا يبين سبب ذلك كله ، كما ستراه في الأمثلة التي نوردها في هذا المبحث.

المطلب الأول: تعقبه ببيان وضع الحديث.(1)

لقد سبق لنا في الفصل الأول ، بيان إنكار العلماء على الحاكم تصحيحه لأحاديث في " مستدركه " ظاهرة الضعف ، واشتد نكيرهم له إيراده للأحاديث الموضوعة و الواهية ، مع أن في إسنادها من الرواة ، من حكم عليه هو نفسه في بعض كتبه الأخرى بالضعف ، وربما ذكر أن ذلك الراوي يروي نسخا موضوعة ، ثم يسوق الحديث في " المستدرك " من طريقه مصححا له(2)، وهذا غاية ما وقع له من التساهل.

والعجيب من الحاكم أنه أكثر من روايته للأحاديث الموضوعة والواهية ، حتى إن الإمام الذهبي جمع جزء في ذلك فبلغ به حوالي مائة حديث موضوع(3) ، لذا اشتد تأنيبه للحاكم في عدة مواضع من كتابه، كما سيأتي بيانه.

وقد تنوعت عبارات الذهبي في حكمه على تلك الأحاديث بالوضع ، ويمكن إجمالها على النحو التالي:

---

(1):أهملت في هذا المطلب خاصة ذكر صور أحكام الحاكم على الحديث ، واكتفيت بذكر أحكام الذهبي ، وذلك لأن صور تعقبات الذهبي هنا كثيرة، مما يكثر من التفريعات فيشوش ذهن القارئ ،كما أن جل تعقبات الذهبي هنا في أحاديث حكم الحاكم عليها أنها" صحيحة الإسناد".

(2): كما حصل له في روايته عن عبد الله بن زيد بن أسلم.فقد ذكر في كتابه " الضعفاء" أنه يروي عن أبيه نسخا موضوعة[لسان الميزان(232/5)] ، ثم أورد في المستدرك(615/2)، حديثا من طريقه وصححه.

(3):وغالبها نبه عليه الذهبي في التلخيص.

أولا: ما جزم فيه بالوضع.

وقد تنوعت عبارات الذهبي وفق الصور التالية:

الصورة الأولى: ما قال فيه: "موضوع".

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الوهاب بن الضحاك قال: حدثنا شعيب بن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت :" قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تنزلوهن الغرف و لا تعلموهن الكتابة . يعني النساء . و علموهن المغزل و سورة النور".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله:" بل موضوع ، وآفته عبد الوهاب ، قال أبو حاتم(1): كذاب".(2)

والحديث كما قال الذهبي ، وآفته عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان السلمي ، وغالب أقوال علماء الجرح والتعديل فيه أنه من الرواة الوضاعين.(3)

الصورة الثانية: ما حكم عليه بالبطلان.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبيد الله بن موسى قال: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الأسدي عن علي رضي الله عنه قال :" إني عبد الله و أخو رسوله و أنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كاذب صليت قبل الناس بسبع سنين قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة ".

ثم قال الحاكم:" صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".(4)

فتعقبه الذهبي بقوله:"كذا قال! وما هو على شرط واحد منهما ، بل ولا هو صحيح ،

---

(1):الجرح والتعديل(2/6، 74).

(2):التلخيص مع المستدرك(396/2)،وانظر أمثلة لذلك في(615/2 ،617)،(98/3 ،126-127 ، 129 ،149 ،153،151 ،161)،(119/4).

(3):انظر أقوال العلماء فيه في تهذيب الكمال(495/18-497)، وانظر تقريب التهذيب(ص633).

(4):في النسخة المطبوعة من المستدرك نجد الحاكم سكت عنه ، وقد استفدت هذا الحكم من خلال ما نقله الذهبي في التلخيص.

بل هو حديث باطل فتدبره ، وعباد قال ابن المديني: ضعيف ".(1)

وعباد هذا هو ابن عبد الله الأسدي الكوفي ، قال فيه البخاري : فيه نظر(2)، وضعفه ابن المديني كما أشار إليه الذهبي(3).

والحديث أعله غير واحد من العلماء ، فقال الإمام أحمد لما سأله أحد تلاميذه:" اضرب عليه، فإنه حديث منكر".(4)

وحكم عليه ابن الجوزي بالوضع(5)، وكذا ابن تيمية(6) .

وذكر الذهبي هذا الحديث في "ميزان الإعتدال" ثم قال:" هذا كذب على علي ".(7)

وقال ابن كثير:" وهذا الحديث منكر بكل حال، ولا يقوله علي رضي الله عنه، وكيف يمكن أن يصلي قبل الناس بسبع سنين ؟! هذا لا يتصور أصلا والله أعلم ".(8)

ووجه استنكار هؤلاء الأئمة لمتن هذا وحكمهم عليه بالوضع والبطلان ، أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه هو أول من آمن من الرجال بالنبي صلى الله عليه وسلم ، ففي "صحيح البخاري" من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :" إن الله بعثني إليكم ، فقلتم : كذبت ، وقال أبو بكر: صدق..." .وذكر الحديث.(9)

قال ابن كثير – بعد ذكره هذا الحديث- :" هذا كالنص على أن أبا بكر أول من أسلم رضي الله عنه".(10)

---

(1):المستدرك مع التلخيص(111/3-112)، وانظر أمثلة لذلك في(127/3 ،231 ،561).

(2):التاريخ الكبير(32/6).

(3):الموضوعات لابن الجوزي(341/1).وانظر ترجمته في تهذيب الكمال(138/14).

(4):الموضوعات لابن الجوزي(341/1).

(5):الموضوعات(341/1).

(6):منهاج السنة النبوية(4/119-120).
(7):ميزان الإعتدال(2/368).
(8):البداية والنهاية(3/36).
(9):أخرجه البخاري في فضائل الصحابة ، باب: فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، برقم(3668).
(10):البداية والنهاية(3/37).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – بعد ذكره للحديث- :" وهذا ظاهر في أنه صدقه قبل أن يصدقه أحد من الناس الذين بلغهم الرسالة، وهذا حق ، فإنه أول ما بلغ الرسالة فآمن. وهذا موافق لما "رواه مسلم" عن عمرو بن عبسة قلت :" يا رسول الله من معك على هذا الأمر قال: حر وعبد ومعه يومئذ أبو بكر وبلال"(1)، وأما خديجة وعلي وزيد فهؤلاء كانوا من عيال النبي صلى الله عليه وسلم وفي بيته. وخديجة عرض عليها أمره لما جاءه الوحي، وصدقته ابتداء قبل أن يؤمر بالتبليغ ، وذلك قبل أن يجب الإيمان به. فإنه إنما يجب إذا بلغ الرسالة، فأول من صدق به بعد وجوب الإيمان به أبو بكر من الرجال، فإنه لم يجب عليه أن يدعو عليا إلى الإيمان، لأن عليا كان صبيا والقلم عنه مرفوع. ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالإيمان وبلغه الرسالة قبل يأمر أبا بكر ويبلغه. ولكنه كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فيمكن أنه آمن به لما سمعه يخبر خديجة، وإن كان لم يبلغه فإن ظاهر قوله "يا أيها الناس إني أتيت إليكم فقلت : إني رسول الله إليكم فقلتم: كذبت وقال أبو بكر: صدقت". كما في "الصحيحين"(2) ، يدل على أن كل من بلغه الرسالة كذبه أولا ، إلا أبا بكر ومعلوم أن خديجة وعليا وزيدا كانوا في داره وخديجة لم تكذبه فلم تكن داخله فيمن بلغ".اهـ(3)

وفي "البداية والنهاية" :" وقال أبو القاسم البغوي حدثني سريج بن يونس حدثنا يوسف بن الماجشون قال أدركت مشيختنا منهم محمد بن المنكدر، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، وصالح بن كيسان، وعثمان بن محمد، لا يشكون أن أول القوم إسلاما أبو بكر الصديق رضي الله عنه".

ثم قال ابن كثير: وهكذا قال إبراهيم النخعي ومحمد بن كعب ومحمد بن سيرين وسعد بن إبراهيم وهو المشهور عن جمهور أهل السنة".(4)

(1):أخرجه مسلم في صلا المسافرين ، باب: إسلام عمرو بن عبسة (1967/3).
(2):رواه البخاري كما سبق بيانه ، لكن لم أجده في صحيح مسلم.
(3):منهاج السنة النبوية(254/4).
(4):البداية والنهاية(38/3).

الصورة الثالثة: ما حكم عليه أنه كذب.

ومثاله: ما أخرجه الحاكم من طريق أحمد بن محمد بن عبد الحميد الجعفي قال: حدثنا الفضل بن جبير الوراق ثنا خالد بن عبد الله الطحان المزني عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :" كنت قاعدا عند النبي صلى الله عليه و سلم إذا أقبل عثمان بن عفان رضي الله عنه فلما دنا منه قال : يا عثمان تقتل و أنت تقرا سورة البقرة....". الحديث.

ولم يتكلم الحاكم عن هذا الحديث بشيء ، وتعقبه الذهبي بقوله:"كذب بحت ، وفي الإسناد أحمد بن محمد بن عبد الحميد الجعفي وهو المتهم به".(1)

وأحمد بن محمد الجعفي هذا ، قال عنه الدارقطني:" صالح الحديث".(2)

وذكره الذهبي في " ميزان الإعتدال "(3)، وذكر حديثا من طريقه ثم قال:" هذا باطل ، ذكره ابن طاهر". ولم يذكر الذهبي ولا ابن حجر ، قول الدارقطني السابق.

والذي يظهر لي من حال الجعفي هذا أنه ضعيف فقط ، وأما رميه بالكذب فلم أجد من سبق الذهبي إليه ، اللهم إلا أن يكون ابن طاهر قد رماه بذلك ، والله أعلم.

مع أن في سند الحديث أيضا شيخ الجعفي ، الفضل بن جبير الوراق ، ذكره العقيلي وقال عنه:" لا يتابع على حديثه"(4) ، وأورده الذهبي في " ميزان الإعتدال"(5)، ونقل كلام العقيلي السابق.

وعلى كل حال فالحديث لا يصل إلى درجة الوضع ، والله أعلم.

ثانيا: الحكم على أحد رواة الحديث بأنه وضاع.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق إبراهيم بن الحسين بن ديزيل قال: حدثنا أبو نعيم ضرار بن صرد ثنا معتمر بن سليمان قال : سمعت أبي يذكر عن الحسن عن أنس بن

(1):المستدرك مع التلخيص(103/3)،وانظر أمثلة ذلك في(129/3-156، 130، 399-400).

(2):تاريخ بغداد(54/5).
(3):(143/1)،وانظر لسان الميزان(283/1).
(4): الضعفاء الكبير(444/3).
(5):(350/3).
مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لعلي :" أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي".
ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه".
وتعقبه الذهبي بقوله:" بل هو فيما أعتقده من وضع ضرار، قال ابن معين: كذاب".(1)
وضرار بن صرد هذا- بضم المهملة وفتح الراء- التيمي ، أبو نعيم الطحان، كذبه ابن معين(2) ، وقال عنه النسائي:" متروك الحديث "(3) ، وقال ابن حبان :"كان فقيها عالما بالفرائض ، إلا أنه يروي المقلوبات عن الثقات ، حتى إذا سمعها من كان داخلا في العلم شهد عليه بالجرح والوهن".(4)

ثالثا: ما تردد في الحكم عليه بالوضع.(5)

وهذا له صور عدة هي كالتالي:

الأولى: ما قال فيه :" أظنه موضوعا".(6)

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبيد بن كثير العامري قال: حدثنا يحي بن محمد بن عبد الله بالدارمي ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن عيينة عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" { وَإِنَّهُۥ لَعِلۡمٞ لِّلسَّاعَةِ }(7) فقال : النجوم أمان لأهل السماء فإذا ذهبت أتاها ما يوعدون و أنا أمان لأصحابي ما كنت فإذا ذهبت أتاهم ما يوعدون و أهل بيتي أمان لأمتي فإذا ذهب أهل بيتي أتاهم ما يوعدون".

---

(1):المستدرك مع التلخيص(122/3)، وانظر أمثلة لذلك في(619/2-620)،(3/،124 ،273)،(368/4 ،411).
(2):الجرح والتعديل(465/4).
(3):الضعفاء والمتروكين للنسائي(ص196 ترجمة310).

(4):المجروحين(380/1).وانظر بقية أقوال أهل العلم فيه في تهذيب الكمال(305/13-306)،ميزان الإعتدال(327/2).

(5):ومقصودي هنا تلك الأحاديث التي لم يجزم الذهبي فيها بالوضع مستعملا عبارات ،"أحسب" ،" أظن"،" لعل"،أو " شبه" وغير ذلك .

(6):ومثله قوله:" أحسبه موضوعا". (7):الآية(61)من سورة الزخرف.

ثم قال الحاكم:" صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" أظنه موضوعا ، وعبيد متروك والآفة منه".(1)

وعبيد هذا هو ابن كثير بن عبد الواحد العامري الكوفي ، قال عنه الأزدي و الدارقطني :" متروك الحديث "،(2)وقد أصاب الذهبي في ذلك.

فيكون الحديث بهذا ضعيف جدا ، والله أعلم.

الثانية: قوله:" لعله موضوع".

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عمرو بن الحصين العقيلي قال: حدثنا معتمر بن سليمان ثنا سالم بن أبي الذيال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "لا مساعاة في الإسلام من ساعى في الجاهلية فقد ألحقه بعصبته و من ادعى ولدا من غير رشده لم يرث و لم يورث ".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" لعله موضوع ، وابن الحصين تركوه".(3)

وابن الحصين هذا هو عمرو بن الحصين العقيلي-بضم أوله- ، أبو عثمان البصري ثم الجزري ، تركه الأئمة كما قال الذهبي.(4)

الثالثة: قوله:" ليس ببعيد عن الوضع".(5)

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق أبي الأزهر قال : حدثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نظر النبي صلى الله عليه و سلم إلي فقال :" يا علي أنت سيد في الدنيا سيد في الآخرة حبيبك حبيبي و حبيبي حبيب الله و عدوك عدوي و عدوي عدو الله و الويل لمن أبغضك بعدي".

(1):المستدرك مع التلخيص(448/2)، وانظر أمثلة لذلك في(248/2 ،314-315 ،614-615 ،615-616)،(137/3-138 ،271 ،568)،(119/4 ،317 ،428 ،516).

(2):ميزان الإعتدال(22/3-23)، لسان الميزان(123/4).

(3):المستدرك مع التلخيص(342/4).

(4):وانظر أقوال أئمة الحديث فيه ، في تهذيب الكمال(588/21-589).وانظر التقريب(ص733).

(5):ومثله قوله:" هو إلى الوضع أقرب".

ثم قال الحاكم:" صحيح على شرط الشيخين، و أبو الأزهر بإجماعهم ثقة و إذا تفرد الثقة بحديث فهو على أصل صحيح".

فتعقبه الذهبي بقوله:" هذا وإن كان رواته ثقات فهو منكر ليس ببعيد عن الوضع ، وإلا لأي شيء حدث به عبد الرزاق سرا ، ولم يجسر أن يتفوه به لأحمد وابن معين والخلق الذين رحلوا إليه ، وأبو الأزهر ثقة ذكر أنه رافق عبد الرزاق من قرية له إلى صنعاء ، قال: فلما ودعته قال: قد وجب حقك عليّ، وأنا أحدثك بحديث لم يسمعه مني غيرك ، فحدثني والله بهذا الحديث لفظا".(1)

والحديث قال عنه الهيثمي بعد أن ذكر الحديث:" رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات ، إلا أن في ترجمة أبي الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري أن معمرا كان له ابن أخ رافضي فأدخل هذا الحديث في كتبه وكان معمر مهيبا لا يراجع وسمعه عبد الرزاق".(2)

قلت: وإعلال الحديث بهذه العلة هو من أبي حامد الشرقي-رحمه الله-(3) فإنه سئل عن حديث أبي الأزهر عن عبد الرزاق عن معمر ، في فضائل علي رضي الله عنه ، فقال:" هذا حديث باطل ، والسبب فيه أن معمرا كان له ابن أخ رافضي ، وكان معمر يمكنه من كتبه، فأدخل عليه هذا الحديث . وكان معمر رجلا مهيبا لا يقدر عليه أحد في السؤال والمراجعة ، فسمعه عبد الرزاق في كتاب بن أخى معمر".(4)

وقال ابن الجوزي:" هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ومعناه صحيح قال فالويل لمن تكلف في وضعه اذ لا فائدة في ذلك".(5) ثم ذكر قول أبي حامد السابق.

---

(1):المستدرك مع التلخيص(127/3-128)،وانظر مثالا آخر في(128/3).

(2):مجمع الزوائد(181/9).

(3):هو أحمد بن محمد بن الحسن أبو حامد النيسابوري المعروف بابن الشرقى، سمع من الذهلي ومسلم وغيرهم ، وحدث عنه خلق كثير ،وكان ثقة ثبتا متقنا حافظا، ولم يذكر كل من ترجم له سنة وفاته. انظر تاريخ بغداد(426/4)، سير أعلام النبلاء(37/15)، تذكرة الحفاظ(821/3-823).

(4):تاريخ بغداد(42/4).

(5):العلل المتناهية(219/1).

أما الذهبي فقال في ترجمة أبي الأزهر من" الميزان":" ولم يتكلموا فيه إلا لروايته عن عبد الرزاق عن معمر حديثا في فضائل علي ، يشهد القلب أنه باطل". و ذكر كلام أبي حامد السابق ، ثم قال:" وكان عبد الرزاق يعرف الأمور، فما جسر يحدث بهذا إلا سرا لأحمد بن الأزهر ولغيره، فقد رواه محمد بن حمدون النيسابوري، عن محمد بن على بن سفيان النجار، عن عبد الرزاق ، فبرئ أبو الأزهر من عهدته".(1)

وقال ابن عدي :" وأما هذا الحديث عن عبد الرزاق ، فعبد الرزاق من أهل الصدق، وهو ينسب إلى التشيع، فلعله شبه عليه لأنه شيعي".(2)

وعلى كل حال فالحديث رجاله ثقات كما تقدم عن الذهبي و الهيثمي ، فلا مطعن في أحد منهم ، لكن استنكره الأئمة كابن معين(3) وغيره ممن تقدم ذكرهم ، واستنبط أبو حامد الشرقي علته ، فأظهرها كما سبق ، فالحديث معلول بما ذكر أبو حامد ، والله أعلم.

الرابعة: ما قال فيه :" شبه موضوع ".

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق محمد بن إسحاق بن حمزة البخاري ثنا أبي ثنا عبد الله بن المبارك أنا محمد بن مطرف عن أبي حازم أظنه عن سهل بن سعد : أن فتى من الأنصار دخلته خشية من النار، فكان يبكي عند ذكر النار حتى حبسه ذلك في البيت. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم فجاءه في البيت ، فلما دخل عليه اعتنقه الفتى و خر ميتا ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : "جهزوا صاحبكم فإن الفرق فلذ كبده ". قال الحاكم عقبه:" هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: هذا البخاري و أبوه لا يدرى من هما ، والخبر شبه موضوع".(4)

---

(1):ميزان الإعتدال(82/1)، وهذا الكلام من الذهبي سبقه إليه الخطيب البغدادي في تاريخه(42/4)، وقد نقله أيضا الحافظ المزي في تهذيب الكمال(260/1).

(2):الكامل(193/1).

(3):انظر استنكاره لهذا الحديث في المستدرك(128/3)، وتهذيب الكمال(260/1).
(4):المستدرك مع التلخيص(494/2)، وانظر أمثلة لذلك في(90/3)،(495/4).
والبخاري هذا هو محمد بن إسحاق المذكور في السند ، وأبوه هم إسحاق بن حمزة.
أما أبوه إسحاق بن حمزة ، فقد قال الحافظ ابن حجر بعد إيراده لهذا الحديث:" قال الذهبي في غير "الميزان": الحديث شبه الموضوع ، وإسحاق وابنه لا يدري من هما". قلت: بل إسحاق ذكره ابن حبان في "الثقات"(1) فقال: إسحاق بن حمزة بن يوسف بن فروخ أبو محمد من أهل بخارى ، روى عن أبي حمزة السكري وغنجار، روى عنه أبو بكر بن حريث وأهل بلده . وذكره الخليلي في "الإرشاد"(2) وقال: كان من المكثرين من أصحاب غنجار، روى عنه البخاري وإسحاق بن إبراهيم بن عمار وعلي بن الحسين البخاريان. وأعاده في موضع آخر(3) فقال: إسحاق بن حمزة الحافظ البخاري الراوي عن غنجار رضيه محمد بن إسماعيل البخاري وأثنى عليه ، لكنه لم يخرجه في تصانيفه".(4)
وأما ابنه محمد فقد أقر ابن حجر الذهبي على أنه مجهول.
ومما تقدم يتبين أن إسحاق بن حمزة البخاري معروف وليس بمجهول، وقد رضيه الإمام البخاري صاحب الصحيح ، وأثنى عليه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، فأقل أحواله أن يكون حسن الحديث ، وأما ابنه فهو مجهول.
وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف فقط(5)، ولا يصل إلى درجة الضعف الشديد فضلا على أن يكون شبيها بالموضوع.
رابعا: تبكيت الذهبي للحاكم.
لقد سبق لنا مرارا بيان أن الحاكم أكثر من إيراد الأحاديث الموضوعة والواهية ، مما اشتد نكير الذهبي عليه ، وغضب عليه غضبات ، وساق في حقه عبارات قاسية ، تدل على غيرة هذا الإمام الناقد على سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن ذلك:
ما أخرجه الحاكم من طريق مالك عن حميد عن أنس قال: صليت خلف النبي صلى الله

---

(1):(117/8).
(2):الإرشاد(966/3).
(3):المصدر السابق(968/3).
(4):لسان الميزان(360/1).

(5):الحديث ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة(367/1 ح 365).

عليه و سلم و خلف أبي بكر و خلف عمر و خلف عثمان و خلف علي فكلهم كانوا يجهرون بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم".

قال الذهبي معقبا عليه:" أما استحيى المؤلف أن يورد هذا الحديث الموضوع فأشهد بالله ولله بأنه كذب".(1)

وتزداد لهجة الذهبي حدة إثر حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال:" سئل النبي صلى الله عليه و سلم أفي الجنة برق ؟ قال نعم والذي نفسي بيده إن عثمان ليتحول من منزل إلى منزل فتبرق له الجنة".

ثم صحح الحاكم الحديث ، فتعقبه الذهبي بقوله:" هذا حديث موضوع ، والحسين بن عبيد الله العجلي الذي يروي عن مالك الموضوعات ، أفيحتج عاقل بمثله؟! فضلا عن أن يورد في الصحاح!".(2)

ويزداد عجب الذهبي بتصحيح الحاكم لبعض الأحاديث الباطلة ، ففي حديث جابر رضي الله عنه أنه قال:" سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : أنا مدينة العلم و علي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب ".

هذا الحديث أورده الحاكم شاهدا وصححه ، فتعقبه الذهبي بقوله:" العجب من الحاكم وجرأته في تصحيحه هذا و أمثاله من البواطيل".(3)

ويشتاط الذهبي غضبا ، فيصف الحاكم بالجهل لتصحيحه حديثا موضوعا في ذلك ، ففي حديث جابر رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو آخذ بضبع علي بن أبي طالب رضي الله عنه و هو يقول : هذا أمير البررة قاتل الفجرة منصور من نصره مخذول من خذله ثم مد بها صوته".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" بل والله موضوع ، وأحمد بن عبد الله بن يزيد كذاب "، ثم يتوجه

---

(1):المستدرك مع التلخيص(234/1)، وانظر مثالا آخر في(60/3).

(2):المصدر السابق(98/3).

(3):المصدر السابق(127/3).

إلى الحاكم قائلا:" فما أجهلك على سعة معرفتك".(1)

وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر فنزلنا منزلا فإذا رجل في الوادي يقول : اللهم اجعلني من أمة محمد المرحومة المغفورة المثاب لها قال فأشرفت على الوادي...".الحديث.

فتعقب الذهبي تصحيح الحاكم لهذا الحديث بقوله:" بل هو موضوع ، قبح الله من وضعه ، و ما كنت أحسب ولا أجوز أن الجهل يبلغ بالحاكم إلى أن يصحح هذا و إسناده!".(2)

ويتجاوز الذهبي اتهامه للحاكم بالجهل ، إلى انتزاع التقوى منه و المعرفة ، ففي حديث عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول :" ما بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم زيد بن حارثة في جيش قط إلا أمره و لو بقي بعده لاستخلفه ".

فتعقب الذهبي تصحيح الحاكم لهذا الحديث بقوله:" سهل ،قال الحاكم في تاريخه : هو كذاب ، وهنا يصحح له ، فأين الدين؟!".(3)

وفي نظري أن كل ما سبق من الذهبي من وصف الحاكم بالجهل و قلة المعرفة والدين ، أن كل هذا لا يستحقه –رحمه الله– ، فالحاكم إمام كبير في الحديث ، واسع الإطلاع و الحفظ ، من أهل الديانة والورع (4)، فلا يمكن وصفه بذلك أبدا ، وهناك أسباب عدة أوجبت له هذا النوع من التساهل كما سبق بيانه ، لكن الغيرة الشديدة على سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم هي التي دفعت الذهبي لوصفه بذلك ، وكل معذور في ذلك– إن شاء الله تعالى–.

المطلب الثاني: تعقبه بالتصريح بضعف الحديث.

إن غالب تعقبات الذهبي للحاكم ، هي ببيان ضعف الحديث ، يا إما بالتصريح بضعفه ، أو بيان ضعف أحد رواته أو أكثر .

---

(1):المستدرك مع التلخيص(129/3).

(2):المصدر السابق(617/2).

(3):المصدر السابق(215/3).

(4):سبق بيان ذلك في ترجمة الحاكم.

فلأجل هذا تنوعت عبارات الذهبي في حكمه على الحديث بالضعف(1) ويمكن تقسيمها على النحو التالي:

أولا: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط الشيخين أو أحدهما ، فتعقبه الذهبي بأنه ضعيف.

وهذا على ثلاث صور:

الأولى: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي بأنه ضعيف.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريقا الحارث بن أبي أسامة قال :حدثنا روح بن عبادة ثنا أبو عامر الخراز عن عطاء عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه و سلم قال :" إذا استجمر أحدكم فليوتر فإن الله وتر يحب الوتر أما ترى السموات سبعا و الأرضين سبعا و الطواف و ذكر أشياء ".

ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذه الألفاظ و إنما اتفقا على "من استجمر فليوتر فقط"(2).

وتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: منكر و الحارث ليس بعمدة ".(3)

والحارث هذا هو ابن أبي أسامة التميمي صاحب المسند ، كان حافظا عارفا بالحديث ، والذهبي هنا قال فيه ليس بعمدة ، إلا أنه في " الميزان"(4) كتب مقابله " صحيح " ، واصطلاحه أن العمل على توثيقه.

وقد اختلف الأئمة فيه ، إلا أن الراجح كما قال الدارقطني بأنه : "صدوق"، والعمل على توثيقه كما نبه عليه الذهبي.(5)

---

(1):وهو قوله أن الحديث ضعيف أو منكر وغير ذلك.

(2): أخرجه بهذا اللفظ البخاري في الوضوء ، باب: الإستجمار برقم(162)، ومسلم في الطهارة ، باب: الإيتار في الإستنثار و الإستجمار(212/1).

(3):المستدرك مع التلخيص(158/1)، وانظر أمثلة لذلك في(316/1-317)،(346/2).(166/3).

(4):(442/1).

(5):انظر أقوال أهل العلم فيه ، بما في ذلك قول الدارقطني، في لسان الميزان(157/2-158).

فالحديث بهذا لا يصل إلى درجة النكارة كما ذكر الذهبي ، وإن كان في سند الحديث أيضا ، صالح بن رستم المزي مولاهم ، أبو عامر الخزاز البصري مختلف فيه، والراجح أنه صدوق كثير الخطأ كما قال الحافظ ابن حجر.(1)

الثانية: ما حكم الحاكم أنه على شرط البخاري فتعقبه الذهبي ببيان ضعفه.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الملك بن قدامة الجمحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن عبد الله بن عمر :" أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء و الصلاة قائمة و ثلاثة نفر جلوس أحدهم أبو جحش الليثي : قال : قوموا فصلوا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فقام إثنان و أبى أبو جحش أن يقوم فقال له عمر : صل يا أبا جحش مع النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا أقوم حتى يأتني رجل هو أقوى مني ذراعا و أشد مني بطشا فيصرعني...".الحديث.

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت منكر و ما هو على شرط البخاري ، عبد الملك ضعيف تفرد به".(2)

وعبد الملك هذا هو ابن قدامة بن إبراهيم بن محمد الجمحي ، وهو ضعيف كما قال الذهبي.(3)

كما أن في سند الحديث إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن أبي فروة المدني ، وهو صدوق إلا أنه كف ، فساء حفظه.(4)

فالحديث ضعيف بهذا الإسناد ، والله أعلم.

الثالثة: ما حكم عليه الحاكم بأنه على شرط مسلم فتعقبه الذهبي بأنه ضعيف.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عمر بن يعلى بن مرة عن أبيه قال :" سافرت

---

(1):تقريب التهذيب(ص445)، وانظر أقوال العلماء فيه في تهذيب الكمال(49/13).

(2):المستدرك مع التلخيص(87/3-88).

(3): انظر التاريخ الكبير(428/5)، الجرح والتعديل(362/5)، الضعفاء للنسائي(ص70)، المجروحين(135/2)، ميزان الإعتدال(661/2)، تقريب التهذيب(ص626).

(4):تقريب التهذيب(ص131).

مع النبي صلى الله عليه و سلم غير مرة ، فما رأيته مر بجيفة إنسان إلا أمر بدفنه لا يسأل أمسلم هو أم كافر".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله:" بل ضعيف منكر فإن عمر هو ابن عبد الله بن يعلى بن مرة ، مجمع على ضعفه ، وأبوه تابعي ، ولم يلق عمر جده".(1)

وعمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة هذا مجمع على ضعفه كما قال الذهبي(2).

وجده هو يعلى بن مرة ، والظاهر أن عمر لم يلق جده كما ذكر الذهبي ، حيث أن البيهقي ذكر أن الحديث روي من طريق آخر غير طريق الحاكم عن ابن أبي أويس عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي ، عن أبيه ، قال: سمعت يعلى بن مرة الثقفي يقول: به.(3)

كما أن عمر هذا لم يذكر في الرواة عن يعلى بن مرة(4).

فمما مضى يتبين أن الحديث بسند الحاكم ضعيف ، لضعف عمر بن عبد الله ، ولانقطاعه كما ذكر الذهبي.

ثانيا: ما حكم عليه الحاكم أنه صحيح فقط فتعقبه الذهبي ببيان ضعفه.

وقد تنوعت عبارات الذهبي في هذا الباب ، ويمكن حصرها في الصور التالية:

الأولى: تعقبه بأن الحديث منكر.

ومثال ذلك: أبي سهل بشر بن سهل قال: حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح حدثني يحيى بن أيوب عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي عن سعيد بن المسيب قال : لما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس على منبر رسول الله صلى الله عليه و سلم فحمد الله

---

(1):المستدرك مع التلخيص(371/1).

(2):انظر أقوال العلماء في بيان ضعفه في تهذيب الكمال(418/21-419).

(3):السنن الكبرى(386/3).

(4):انظر تهذيب الكمال(418/21).

و أثنى عليه ثم قال : أيها الناس إني قد علمت منكم أنكم تؤنسون مني شدة وغلظة....".
الحديث.

ثم قال الحاكم :" صحيح" ، وتعقبه الذهبي بقوله:" حديث المنكر".(1)

وفي سند الحديث بشر بن سهل العبدي ، قال عنه ابن أبي حاتم:"كتب عنه أبي في سنة مائتين و أربع عشرة بالبصرة ، وضرب على حديثه".(2)

فالحديث بهذا السند ضعيف جدا والله أعلم.

الثانية: تعقبه بأن الحديث ضعيف.

ومثال ذلك: ما أخرجه الذهبي من طريق عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :" كانت الهدنة بين النبي صلى الله عليه و سلم و بين أهل مكة بالحديبية أربع سنين ".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" بل ضعيف ، فإن عاصما ضعفوه ، وهو أخو عبيد الله بن عمر".(3)

وعاصم هذا هو عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ضعفه الأئمة كما قال الذهبي(4).

فالحديث –إذا- ضعيف ،كما قال الذهبي.

الثالثة: تعقبه بأن إسناد الحديث واه.

ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق أبي غزية محمد بن موسى بن القاضي قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله

---

(1):المستدرك مع التلخيص(111/1)، وانظر أمثلة مثل ذلك في(316/1)،(188/2 ،188-189 ، 189-190 ، 478-479 ،492)،(69/3 ،88-89 ،123-124 ،138 ،150 ،189 ،536 ،554)،(89/4 ،122 ،249 ،307 ،310 ،312-313 ،320 ،323-324 ،443).

(2):الجرح و التعديل(358/2)، وانظر لسان الميزان(24/2).

(3):المستدرك مع التلخيص(60/2)، وانظر أمثلة مثل ذلك في(392/2)،(97/3 ،152)،(92/4).

(4):انظر أقوال الأئمة في بيان ضعفه في تهذيب الكمال(518/13-519). وانظر التقريب(ص472-473).

عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قرأ : { وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ }(1) بفتح الياء ".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله:" بل واه".(2)

والظاهر أن سبب ذلك هو أن في سنده محمد بن موسى أبو غزية القاضي المدني ، اتهمه الدارقطني بالوضع ، وقال البخاري: عنده مناكير(3).

كما أن في سند الحديث أيضا ، إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي ، وهو ضعيف أيضا(5)، وقد ضعفه الذهبي نفسه في موضع آخر من هذا "التلخيص".(4)

فالحديث كما قال الذهبي-رحمه الله-.

الرابعة: تعقبه بأن الحديث إسناده مظلم.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق موسى بن يعقوب الزمعي حدثني فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع أن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة أخبره : أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم أخبرته : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لو رحم الله أحدا من قوم نوح لرحم أم الصبي...".الحديث

ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله:" إسناده مظلم ، وموسى ليس بذاك".(6)

وموسى هذا هو موسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب بن زمعة المطالبي الزمعي مختلف فيه ، وأكثر الأئمة على توثيقه(7)، فأوسط أحواله أنه لا بأس به .

---

(1):الآية(161) من سورة آل عمران.

(2):المستدرك مع التلخيص(235/2)، وانظر أمثلة مثل ذلك في(108/1)،(75/4، 98، 172، 316).

(3):انظر ميزان الإعتدال(49/4)،لسان الميزان(398/5).

(4):تقريب التهذيب(ص104).

(5):المستدرك مع التلخيص(106/2).

(6):المصدر السابق(342/2)، وانظر أمثلة مثل ذلك في(210/3)،(89/4، 316، 318).

(7):انظر أقوالهم في تهذيب الكمال(172/29)، وانظر التقريب(ص987).

فالحديث بهذا الإسناد حسنا ، وقد وهم الذهبي في الحكم على الحديث بالضعف.

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير ابن جرير:" هذا إسناده حسن " ، ثم أورد كلام الذهبي السابق في تعقبه على الحاكم وقال: هذا شديد".(1)

الخامسة: تعقبه بأن الحديث لا يصح.(2)

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق أبي معاوية عبد الرحمن بن قيس قال: حدثنا محمد بن أبي حميد عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" ما أنعم الله على عبد من نعمة فقال : الحمد لله إلا و قد أدى شكرها فإن قالها الثانية جدد الله له ثوابها فإن قالها الثالثة غفر الله له ذنوبه".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" ليس بصحيح ، قال أبو زرعة(3):عبد الرحمان بن قيس كذاب".(4)

وعبد الرحمان بن قيس الرازي أبو معاوية الزعفراني هذا متروك(5).

فالحديث ليس بصحيح كما قال الذهبي ، بل هو حديث ضعيف جدا.

وقد أورد الذهبي هذا الحديث في " الميزان " في ترجمة عبد الله بن قيس وقال عنه : منكر".(6)

السادسة: تعقبه بقوله:"لا".(7)

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق المعتمر بن سليمان عن مثنى بن الصباح عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه و سلم :" كان

---

(1):تفسير ابن جرير بتعليق أحمد شاكر(310/15).

(2):استعمل الذهبي هنا عدة عبارات هي :" لا يصح" ، " ليس بصحيح " ، " أنى له الصحة"، " لم يصح " ، " أين الصحة" ،" ما أبعده عن الصحة".

(3):قوله هذا في الجرح و التعديل لابن أبي حاتم(278/5).

(4):المستدرك مع التلخيص(507/1-508)، وانظر أمثلة لذلك في(502/1)،(232/2، 365، 480)،(99/3-100، 128، 164، 195-196)،(326/4، 514، 521).

(5):تقريب التهذيب(ص596)،وانظر أقوال الأئمة فيه في تهذيب الكمال(366/17).

(6):ميزان الإعتدال(583/2).

(7): وأحيانا يزيد لها لفظة " والله ".

إذا جاءه جبرئيل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم علم أنها سورة ".

ثم قال الحاكم :" هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" قلت : لا ".(1)

والحديث سبق وأن أخرجه الحاكم قبل هذا الموضع وصححه ، وتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: مثنى، قال النسائي(2): متروك".(3)

ومثنى هذا هو مثنى بن الصباح اليماني الأبناوي ، وهو ضعيف ، ضعفه الأئمة(4).

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف ، وقد ضعفه الشيخ الألباني-رحمه الله-(5).

ثالثا: ما سكت عنه الحاكم وتعقبه الذهبي ببيان ضعفه.

وهذا صوره متعددة كذلك وهي على النحو التالي:

الأولى: تعقبه بأن إسناد الحديث ضعيف.

ما أخرجه الحاكم من طريق الحسين بن حميد قال: حدثنا مروان بن جعفر السمري ثنا حميد بن معاذ حدثني مدرك بن عبد الرحمن ثنا الحسين بن ذكوان عن الحسن عن سمرة عن كعب قال :" كان إسماعيل بن إبراهيم نبي الله الذي سماه الله صادق الوعد و كان رجلا فيه حدة يجاهد أعداء الله و يعطيه الله النصر عليهم و الظفر و كان شديد الحرب على الكفار لا يخاف في الله لومة لائم....".الحديث.

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" إسناده ضعيف ".(6)

وفي سند الحديث الحسين بن حميد بن الربيع الكوفي الخزاز، وهو كذاب(7).

وعليه يكون الحديث بهذا الإسناد موضوعا ، لا كما قال الذهبي ، والله أعلم.

---

(1):المستدرك مع التلخيص(611/2)، وانظر أمثلة لذلك في(75/2، 231، 241، 302، 364-365)،(170/3، 179-180، 243، 364، 556)،(123/4، 123-124، 242، 306، 356، 409، 410، 481، 487، 510).

(2):الضعفاء و المتروكين للنسائي(ص239).

(3):المستدرك مع التلخيص(231/1).

(4):انظر أقوالهم في بيان ضعفه في تهذيب الكمال(204/27-206)، وانظر تقريب التهذيب(ص920).

(5):ضعيف الجامع(ص633-634 ح 4368)، السلسلة الضعيفة(198/9-199 ح 4182).

(6):المستدرك مع التلخيص(553/2-554)، وانظر أمثلة لذلك في(402/3-403، 598) (332/4).

(7):ميزان الإعتدال(533/1)، لسان الميزان(280/2).

الثانية: تعقبه بأن الحديث لا يصح.

ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق الحسين بن حميد بن الربيع قال: حدثني الحسين بن علي السلمي حدثني محمد بن حسان عن محمد بن جعفر بن محمد عن أبيه قال :" كان علم الله و حكمته في ورثة إبراهيم فعند ذلك آتى الله يوسف ين يعقوب ملك الأرض المقدسة فملك اثنتين و سبعين سنة و ذلك قوله فلما أنزل من كتابه : { رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ }الآية(1)".

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" لم يصح ".(2)

والحديث في سنده الحسين بن حميد بن الربيع الخزاز ، وهو كذاب(3).

وعليه فالحديث موضوع بهذا الإسناد ، والله أعلم.

الثالثة: تعقبه بأن الحديث إسناده واه.

ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق محمد بن ثابت قال: حدثنا معبد بن خالد الأنصاري عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" كان فيما خلا من إخواني من الأنبياء ثمانية آلاف نبي ثم كان عيسى ابن مريم ثم كنت أنا بعده".

والحديث سكت عنه الحاكم ، و تعقبه الذهبي بقوله:" سنده واه ".(4)

وفي سند الحديث يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف(5) ، وفي سنده أيضا محمد بن ثابت العبدي اختلف الأئمة في توثيقه و تجريحه ، والظاهر في حاله ما ذكره الحافظ ابن حجر بأنه: صدوق لين الحديث(6).

---

(1):الآية(101) من سورة يوسف.

(2):المستدرك مع التلخيص(572/2)، وانظر أمثلة لذلك في(544/1)،(587/2-588)،(226/3)،(88/4).

(3):ميزان الإعتدال(533/1)، وسبق بيان حاله قبل هذا بقليل.

(4):المستدرك مع التلخيص(598/2)، وانظر أمثلة لذلك في(554/2 ،564 ،570 ،593) (63/3-64 ،75-76 ،139 ، 189-190 ،496 ،511)،(37/4 ،41 ،101).

(5):تقريب التهذيب(ص1071)، تهذيب الكمال(66/32-69)

(6):تقريب التهذيب(ص830)، وانظر الخلاف فيه في تهذيب الكمال(556/28).

وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف ، وقد أورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" ، وقال: فيه محمد بن ثابت العبدي وهو ضعيف".(1)

الرابعة: تعقبه بأن الحديث منكر.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق أبي علي محمد بن محمد الأشعث الكوفي بمصر قال: حدثني أبو الحسن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد حدثني أبي عن أبيه عن جده عن أبيه محمد بن علي عن أبيه عن جده الحسين عن أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن يهوديا كان يقال له جريحرة كان له على رسول الله صلى الله عليه و سلم دنانير فتقاضى النبي صلى الله عليه و سلم فقال له :" يا يهودي ما عندي ما أعطيك قال : فإني لا أفارقك يا محمد حتى تعطيني....". الحديث.

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" حديث منكر بمرة ، و آفته من موسى أو ممن بعده".(2)

وموسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر الصادق هذا ، لم أجد من ترجم له.(3)

لكن في سند الحديث محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي أبو الحسن ، نزيل مصر ،كان يضع الحديث ، قال السهمي:" سألت الدار قطني عنه فقال: آية من آيات الله ، ذلك الكتاب هو وضعه-يعني العلويات-".(4)

وقال ابن عدي عنه:"كتبت عنه بها ، حمله شدة ميله إلى التشيع ، أن أخرج لنا نسخته قريبا من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده إلى أن ينتهي إلى علي والنبي صلى الله عليه وسلم ، كتاب يخرجه إلينا بخط طري على كاغد جديد فيها مقاطيع ، وعامتها مسندة مناكير كلها أو عامتها . فذكرنا روايته

---

(1):مجمع الزوائد(387/8).

(2):المستدرك مع التلخيص(622/2)، وانظر أمثلة لذلك في(17/3-18 ،426-427 ،511)،(101/4).

(3):ذكر ابن عراق في تنزيه الشريعة(454/1) أنه لم يقف له على ترجمة ، وذكر محمد بن طاهر المقدسي في ذخيرة الحفاظ(232/1) أنه لا تعرف له رواية.

(4):سؤالات حمزة السهمي للدارقطني(ص101) ، وقال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان(362/5)عن كتاب العلويات هذا:" وقد وقفت على بعض الكتاب المذكور وسماه السنن ورتبه على الأبواب وكله بسند واحد".

هذه الأحاديث عن موسى هذا لأبي عبد الله الحسين بن علي بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب وكان شيخا من أهل البيت بمصر، وهو أخ الناصر وكان أكبر منه ، فقال لنا: كان موسى هذا جاري بالمدينة أربعين سنة ما ذكر قط أن عنده شيئا من الرواية لا عن أبيه ولا عن غيره".اه(1) ثم ساق له جملة من الموضوعات.

وعليه فالحديث بهذا الإسناد موضوع ، والله أعلم.

الخامسة: تعقبه بأن الحديث إسناده مظلم.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق الحسين بن حميد بن الربيع قال: حدثنا مروان بن جعفر السمري ثنا حميد بن معاذ اليشكري ثنا مدرك بن عبد الرحمن العنزي ثنا الحسين بن ذكوان عن الحسن البصري عن سمرة بن جندب قال : ثم كان نبي الله إدريس رجلا أبيضا طويلا ضخم البطن عريض الصدر قليل شعر الجسد كبير شعر الرأس و كانت إحدى عينيه أعظم من الأخرى و كانت في صدره ثلاثة بياض من غير برص فلما رأى الله من أهل الأرض ما رأى من جورهم و اعتدائهم في أمر الله رفعه الله إلى السماء السادسة فهو حيث يقول : { وَرَفَعْنَـٰه مَكَانًا عَلِيًّا }(2)".

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" إسناده مظلم لا تقوم به الحجة".(3)

و في سند الحديث الحسين بن حميد بن الربيع الكوفي ، وقد تقدم أنه وضاع(4).

وعليه فالحديث بهذا الإسناد موضوع ، والله أعلم.

السادسة: تعقبه بأن الحديث إسناده لين.

ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق يحي بن معين قال: حدثنا حجاج عن أبي معشر عن أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية قال :" مكث موسى بعد أن كلمه الله أربعين يوما لا يراه أحد إلا مات".والأثر سكت عنه الحاكم، وتعقبه الذهبي :" إسناده لين "(5).

---

(1):الكامل(301/6). وانظر ميزان الإعتدال(4/27-28)، لسان الميزان(362/5).

(2):الآية(57) من سورة مريم.

(3):المستدرك مع التلخيص(549/2)، وانظر أمثلة لذلك في(3/204 ،257 ،563،266 ،622).

(4):ميزان الإعتدال(533/1)، لسان الميزان(280/2).

(5):المستدرك مع التلخيص(576/2)، وانظر مثال آخر في(123/4).

والحديث في سنده راويان ضعيفان هما: أبو معشر نجيح بن عبد الرحمان السندي(1)، وأبو الحوريث عبد الرحمان بن معاوية بن الحوريث الأنصاري الزرقي(2).

وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف ، والله أعلم.

المطلب الثالث: تعقبه ببيان ضعف أحد رواة الحديث أو أكثر.

لقد أكثر الحافظ الذهبي من تعقباته على الحاكم ببيان ضعف أحد رواة الحديث ، لذا تنوعت عباراته في ذلك ، فتارة يصرح بضعف ذلك الراوي ، وتارة ينقل تضعيفه عن أحد الأئمة ، وقد يبهم أسمائهم فيكتفي بقوله:" ضعفوه" ، وقد يصرح بجهالته ، إلى غير ذلك.

ويمكن تقسيم تعقباته في هذا الباب على النحو التالي:

أولا: تصريحه بضعف راو في الحديث أو أكثر.

وهذا على صور:

الصورة الأولى: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي بالتصريح بضعف أحد رواته.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق أسيد بن زيد الجمال قال: حدثنا زهير بن معاوية عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:" قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن كان في شيء مما تداوون به شفاء فشرطة محجم أو شربة عسل أو كية نصب وما أحبه إذا اكتوى"

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: أسيد متروك ".(3)

وأسيد هذا هو أسيد بن زيد بن نجيح الجمال الهاشمي مولاهم الكوفي ، وهو متروك(4) كما قال الذهبي.

---

(1):تقريب التهذيب(ص998)، تهذيب الكمال(29/322-330).

(2):تقريب التهذيب(ص599)، تهذيب الكمال(17/414-416).

(3):المستدرك مع التلخيص(4/209)، وانظر أمثلة لذلك في(1/483-484 ،539)،(2/206، 559 ،140/3 ،254)،(4/243 ،252-253 ،424).

(4):تقريب التهذيب(ص147)،تهذيب الكمال(3/240-241)، المجروحين(1/180-181).

وعليه فالحديث ضعيف جدا بإسناد الحاكم ، وقد نقل ابن أبي حاتم عن أبي زرعة قوله:" هذا حديث منكر ".(1)

لكن أصل الحديث في الصحيحين(2).

الصورة الثانية: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط البخاري فتعقبه الذهبي بضعف أحد رواته.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد العزيز بن يحيى عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس :" أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث خوات بن جبير إلى بني قريظة على فرس له يقال له الجناح ".

ثم قال الحاكم:" صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" عبد العزيز ضعيف".(3)

وعبد العزيز هذا هو عبد العزيز بن يحي بن عبد العزيز بن مسلم الكناني ، الملقب بالغول لدمامة منظره ، وهو صاحب كتاب " الحيدة "(4)في مناظرة بشر المرّيسي ، ضعفه الذهبي هنا ، و ذكره في كتابه " ميزان الإعتدال" في عداد الضعفاء ، ولم يذكر من جرحه.(5)

وبحثت في مصادر ترجمته فلم أجد من جرحه غير الحافظ الذهبي من غير تفسير ، وقد أثنى عليه غيره ، فقال الخطيب البغدادي مثنيا عليه:" كان من أهل الفضل والعلم وله مصنفات عدة وكان ممن تفقه بالشافعي واشتهر بصحبته" ، ثم نقل عن داود بن علي أنه قال:" عبد العزيز المكي ممن له فهم بمعاني القرآن وكان أحد أصحاب الشافعي ومن أخذ عنه".(6)

---

(1):العلل لابن أبي حاتم(6/251-252).

(2):أخرجه البخاري في الطب ، باب: الدواء بالعسل ، برقم(5683) ، ومسلم في السلام ، باب: لكل داء دواء ، واستحباب التداوي (4/1729-1730).

(3):المستدرك مع التلخيص(3/413).

(4):طبع الكتاب بتحقيق وتعليق الدكتور علي بن ناصر الفقيهي ، ونشرته مكتبة العلوم والحكم بالمدينة النبوية.

(5):ميزان الإعتدال(2/639).

(6):تاريخ بغداد(10/449).وانظر تهذيب الكمال(18/220)، تهذيب التهذيب(6/324).

وقال عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني:" صدوق فاضل ".(1)

وعليه فالحديث بهذا الإسناد حسن في أقل أحواله ، وتضعيف الذهبي لعبد العزيز الكناني هو جرح غير مفسر ، وتعديل غيره أولى ، وقد أثنى عليه داود بن علي و الخطيب البغدادي وابن حجر، والله أعلم.

الصورة الثالثة: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط مسلم فتعقبه الذهبي بضعف أحد رواته.

ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق مسلم بن خالد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : كرم المؤمن دينه و مروءته عقله و حسبه خلقه".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" بل مسلم ضعيف ، وما خرج له ".(2)

ومسلم هذا هو مسلم بن خالد بن فروة الزنجي المكي ، كان من الفقهاء إلا أن العلماء اختلفوا في توثيقه وتجريحه ، وأكثرهم على أنه كثير الغلط و الوهم ، وإن كان صدوقا في نفسه(3)، فالراجح أنه ضعيف كما ذكر الذهبي.(4)

فالحديث –إذن– ضعيف بهذا الإسناد ، وقد ضعفه الشيخ الألباني(5).

الصورة الرابعة: ما حكم عليه الحاكم أنه صحيح فقط فتعقبه الذهبي بضعف أحد رواته.

---

(1):تقريب التهذيب(ص617).

(2):المستدرك مع التلخيص(1/123-124)، وانظر أمثلة لذلك في(1/309 ،524)،(2/24 ،32 ،57 ،95 ،163)،(3/38 ،129)،(4/134-135 ،336 ،478 ،509-510 ،511).

(3):تهذيب الكمال(27/511-513)، تهذيب التهذيب(10/116-117)، تقريب التهذيب(ص938).

(4):ذكر الحافظ ابن حجر في ترجمة مسلم بن خالد الزنجي في تهذيب التهذيب(10/116)،بعد أن ذكر جملة من الأحاديث التي أنكرها الأئمة عليه قال:" قرأت بخط الذهبي :فهذه الأحاديث ترد بها قوة الرجل و يضعف والله تعالى أعلم".

(5):السلسلة الضعيفة(5/351-352 ح 2369)، ضعيف الجامع(ص608 ح 4168).

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما :" أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سعى ثلاثة أطواف و مشى أربعة حين قدم بالحج و العمرة حين كان اعتمر و قال ابن عمر : اعتمر رسول الله صلى الله عليه و سلم قبل حجه مرتين أو ثلاثا و لم يحج غيرها إحدى عمرتيه في رمضان ".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

وتعقبه الذهبي بقوله:" عبد الله ضعيف".(1)

وعبد الله هذا هو عبد الله بن نافع العدوي مولاهم المدني ، ضعفه الأئمة(2)، فهو ضعيف كما قال الذهبي.

وعليه فالحديث ضعيف بهذا الإسناد ، إلا أن طرفه الأول أخرجه البخاري في "صحيحه"(3).

الصورة الخامسة: ما سكت عليه الحاكم وتعقبه الذهبي بضعف أحد رواته.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن المؤمل قال : سمعت عطاء يحدث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما :" أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : يأتي الركن يوم القيامة أعظم من أبي قبيس له لسان و شفتان يتكلم عمن استلمه بالنية و هو يمين الله التي يصافح بها خلقه". والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" عبد الله بن مؤمل: ضعيف".(4)

---

(1):المستدرك مع التلخيص(1/484-485)، وانظر أمثلة لذلك في(1/212-213 ،283،225 ،344 ،385 ،410 ،437 ،492 ،493-494 ،498)،(2/103-104 ،106 ،117 ،119 ،120-121 ،159 ،163 ،217 ،235 ،239 ،243-244 ،250 ،252 ،256 ،316 ،349 ،368 ،369 ،415 ،417 ،429)،(3/26-27 ،69 ،73،72-195 ،74)،(4/76-77 ،87 ،90 ،92-93 ،100 ،106،109 ،119 ،125-126 ،222 ،227 ،255 ،308-309 ،313 ،370 ،524 ،577 ،600-601).

(2):تهذيب الكمال(16/214)، تقريب التهذيب(ص552 ترجمة رقم 3685).

(3): في الحج ، باب: الرمل في الحج والعمرة ، برقم(1604).

(4):المستدرك مع التلخيص(1/457)، وانظر أمثلة لذلك في(1/124 ،150 ،371 ،448-449 ،463 ،493)،(2/12 ،79 ،155 ،248 ،300 ،371 ،455)،(3/41 ،19-20 ،62 ،64)،(4/104 ،315).

وعبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي هذا ضعيف(1) ، كما ذكر الذهبي.

وعليه فالحديث ضعيف بهذا السند والله أعلم.

ثانيا: تعقبه ببيان تضعيف أحد الأئمة لراو أو أكثر في الحديث.

وهنا قد يصرح الذهبي باسم ذلك الإمام ، وقد لا يصرح بذلك ، فيقول مثلا :" ضعفوه" ، وهذا صوره متعددة ، ويمكن تصنيفها كالتالي:

الصورة الأولى: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي بتضعيف أحد الأئمة لراو في سند الحديث.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن محمد بن عروة بن الزبير حدثني هشام بن عروة عن أبيه قال : خرجت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما حين هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم و هي حامل بعبد الله بن الزبير فنفسته فأتت به النبي صلى الله عليه و سلم ليحنكه فأخذه رسول الله صلى الله عليه و سلم فوضعه في حجرة و أتي بتمرة فمصها ثم مضغها ثم وضعها في فيه فحنكه بها...".الحديث.

ثم قال الحاكم :" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" عبد الله تركه أبو حاتم(2) ".(3)

وعبد الله هذا هو عبد الله بن محمد بن عروة بن الزبير ، وهو متروك(4) .

وعليه فالحديث ضعيف جدا بهذا الإسناد ، إلا أن الحديث أصله في الصحيحين(5).

الصورة الثانية: ما حكم عليه الحاكم أنه صحيح فتعقبه الذهبي بتضعيف أحد الأئمة لراو في سند الحديث.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق هارون بن حاتم المقري قال: حدثنا أبو معاوية و

---

(1):تهذيب الكمال(16/189-190)، تقريب التهذيب(ص550).

(2):قول أبو حاتم نقله عنه ابن أبي حاتم في الجرح و التعديل(5/158).

(3):المستدرك مع التلخيص(3/548)، وانظر أمثلة لذلك في(1/501)،(2/50 ،145)،(4/248 ،566).

(4):انظر الكامل (4/185)، المجروحين(2/10-11)،الميزان(2/486)،اللسان(3/331).

(5):أخرج أصله البخاري في مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي صلى الله عليه وسلم و أصحابه إلى المدينة ، برقم(3909) ، ومسلم في الآداب ، باب: استحباب تحنيك المولود عند ولادته(3/1690).

محمد بن فضيل و عبد الله بن نمير عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرأ { لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ ٱلسَّمَآءِ}(1) مخففا". ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".(2)

فتعقبه الذهبي بقوله:" هارون تركه أبو زرعة(3)".

وهارون هذا هو هارون بن حاتم الكوفي ، وهو متروك(4)، كما قال أبو زرعة.

وعليه فالحديث ضعيف جدا بهذا السند ، والله أعلم.

مثال آخر: وقد لا يصرح الذهبي باسم الإمام الذي ضعف ذلك الراوي ، فيكتفي بقوله مثلا:" ضعفوه " ، أو " تركوه ".

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عمار بن مطر الرهاوي قال: حدثنا عبد الرحمن بن ثابت عن أبيه عن مكحول عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" من سها في صلاته في ثلاث و أربع فليتم فإن الزيادة خير من النقصان".

ثم قال الحاكم:" هذا حديث مفسر صحيح الإسناد و لم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" بل عمار تركوه".(5)

وعمار هذا هو عمار بن مطر الرهاوي ، تركه الأئمة كما قال الذهبي(6) ، وقد كذبه

---

(1):الآية(40) من سورة الأعراف.

(2):المستدرك مع التلخيص(239/2)، وانظر أمثلة لذلك في(222/1 ،292-293 ،305 ،315-316 ،320 ،336 ،456 ،500)،(119/2 ،120 ،136 ،164-165 ،246 ،336 ،351 ،338 ،389 ،415-416 ،426 ،433)،(70/3 ،97-98 ،107 ،123)،(87/4 ،93 ،129 ،130 ،201 ،236 ،311 ،378 ،384 ،392 ،404 ،419-420 ،573 ،587).

(3):الجرح والتعديل(88/9).

(4):انظر ميزان الإعتدال(282/4-283)، لسان الميزان(177/6-178).

(5):المستدرك مع التلخيص(324/1)، وانظر أمثلة لذلك في(326/1 ،359-360 ،476 ،588)،(196/2 ،234 ،421)،(61/3-62 ،68 ،70 ،82)،(85/4-86 ،88 ،180 ،328-329 ،389).

(6): انظر أقوالهم فيه في ميزان الإعتدال(169/3-170)، لسان الميزان(275/4-276).

أبو حاتم(1)، وتركه ابن عدي(2)، وقال ابن حبان: كان يسرق الحديث ويقلبه(3).

و عليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا ، وقد حكم عليه الشيخ الألباني بذلك(4).

الصورة الثالثة: ما سكت عليه الحاكم وتعقبه الذهبي بتضعيف أحد الأئمة لراو في سند الحديث.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عمرو بن هارون قال: حدثنا أسامة بن زيد الليثي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:" من أحسن منكم أن يتكلم بالعربية فلا يتكلمن بالفارسية فإنه يورث النفاق".

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" عمر كذبه ابن معين(5)، وتركه الجماعة".(6)

وعمر هذا هو عمر بن هارون بن زيد الثقفي مولاهم البلخي ، وهو متروك(7).

والحديث حكم عليه الشيخ الألباني بالوضع(8).

المطلب الرابع: تعقبه ببيان انقطاع الحديث أو إرساله.

وقبل الخوض في ضرب الأمثلة على ذلك ، أود التنبيه إلى أن الذهبي-رحمه الله- استعمل الإرسال بمعنى الإنقطاع.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب

---

(1):الجرح والتعديل(394/6).

(2):الكامل(72/5).

(3):المجروحين(196/2).

(4):ضعيف الجامع(ص812 ح 5637).

(5):الجرح و التعديل(141/6).

(6):المستدرك مع التلخيص(87/4)، وانظر مثالا آخر في(87/4).

(7): تقريب التهذيب(ص728)، وانظر أقوال الأئمة في بيان تركه تهذيب الكمال(523/21-530).

(8):السلسلة الضعيفة(12/2 ح 523).

عن مسلم بن يسار الجهني : أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية :{ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ }(1) قال عمر بن الخطاب :" سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يسئل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال : خلقت هؤلاء للجنة و بعمل أهل الجنة يعملون...".الحديث.

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرطهما و لم يخرجاه ".

وتعقبه الذهبي بقوله:" فيه إرسال".(2)

والإرسال الذي يعنيه الذهبي هنا هو الإنقطاع بين مسلم بن يسار الجهني وعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فإنه لم يسمع عنه ، قال الترمذي بعد روايته هذا الحديث :" هذا حديث حسن ، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر ، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلا مجهولا".(3)

وقال ابن أبي حاتم:" سمعت أبي يقول مسلم بن يسار لم يسمع من عمر بينهما نعيم بن ربيعة".(4)

وقال أيضا:" وقال أبو زرعة: مسلم بن يسار عن عمر مرسل".(5)

والواسطة بين مسلم بن يسار وعمر رضي الله عنه هو نعيم بن ربيعة كما ذكر ابن أبي حاتم.(6)

ونعيم هذا ذكره ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل "(7) ، ولم يذكر فيه جرحا و لا

---

(1):الآية(172) من سورة الأعراف.

(2):المستدرك مع التلخيص(27/1).وانظر أمثلة لذلك في(89/3-90 ،392)،(8/4 ،293).

(3):جامع الترمذي(266/5).

(4):المراسيل(ص211).

(5):المصدر السابق(ص210).

(6):روايته ذكرها أبو داود في سننه(363/4 ح 4706)، و البخاري في التاريخ الكبير(97/8) و ابن جرير في تفسيره(234/13).

(7):(460/8).

تعديلا ، و ذكره ابن حبان في "الثقات"(1)، وذكر الذهبي في "الميزان" في ترجمة مسلم بن يسار الجهني ، أن عبد الحميد بن عبد الرحمان بن زيد تفرد بالرواية عنه(2) ، وهذا يعني أنه مجهول ، وهو ما أشار إليه الترمذي آنفا.

فالظاهر أن نعيم بن ربيعة هذا مجهول ، وهو علة هذا الحديث ، وبها حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث بالضعف(3).

وقد أورد الحاكم هذا الحديث في موضع آخر من نفس هذه الطريق ، وقال:" صحيح على شرط مسلم " ، ولخص الذهبي كلامه و لم يتعقبه(4).

ثم أورده في موضع آخر ، ومن نفس الطريق السابقة ، وقال :" على شرطهما " ، ولخص الذهبي كلامه ولم يتعقبه(5).

قلت: وهذا يبين بوضوح ما سبق تقريره من أن مجرد تلخيص الذهبي لحكم الحاكم على الحديث لا يعد منه موافقة، وإلا كيف يفسر تعقبه في أول إيراد الحاكم للحديث ثم ترك ذلك لما كرره في موضعين، والله أعلم.

هذا ما أردت التنبيه عليه من أن الذهبي قد يستعمل الإرسال بمعنى الإنقطاع ، إلا أنه استعمل الإرسال بالمعنى المصطلح عليه ، كما سيأتي بيانه فيما سيأتي ، وهو المراد بقولنا عند الإطلاق.

أولا: تعقبه ببيان انقطاع الحديث.

وهذا على صور ، يمكن تقسيمها على النحو التالي:

الصورة الأولى: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي بأنه منقطع.

ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن

---

(1):(477/5).

(2):ميزان الإعتدال(108/4).

(3):السلسلة الضعيفة(71/7-72 ح 3071). وانظر بقية كلامه ففيه فائدة عزيزة.

(4):المستدرك مع التلخيص(334/2-335).

(5):المصدر السابق(544/2-545).

عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :"من أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا و ألطفهم بأهله".

ثم قال الحاكم:"رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذا اللفظ".

وتعقبه الذهبي بقوله:" فيه انقطاع ".(1)

والإنقطاع الذي عناه الذهبي هو بين أبي قلابة و عائشة رضي الله عنها ، فإنه لم يسمع عنها.

قال الترمذي بعد روايته لهذا الحديث:" هذا الحديث صحيح ، ولا نعرف لأبي قلابة سماعا من عائشة".(2)

وقال أبو حاتم عن أبي قلابة:" روى عن عائشة و ابن عمر مرسلا".(3)

وقال ابن حجر عنه:" أرسل عن عمر و حذيفة و عائشة ".(4)

وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه ، وقد ضعفه الشيخ الألباني بهذا الإسناد(5)، وتصحيح الترمذي له إنما هو لشواهده التي ذكرها.(6)

الصورة الثانية: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط مسلم فتعقبه الذهبي أنه منقطع.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري عن قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعثه ساعيا فقال أبوه : لا

---

(1):المستدرك مع التلخيص(53/1)، وانظر أمثلة لذلك في(23/1، 60، 92، 108، 123، 287،269- 288، 362، 388، 414، 571)،(272/2، 273-274)،(125/4، 308، 455، 579).

ينظر :تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص127.

(2):جامع الترمذي(9/5).

(3):الجرح و التعديل(57/5-58).

(4):تهذيب التهذيب(198/5).

(5):السلسلة الصحيحة(574/1-575 ح 284).

(6):المصدر السابق.

تخرج حتى تحدث برسول الله صلى الله عليه و سلم عهدا فلما أراد الخروج أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا قيس لا تأتي يوم القيامة على رقبتك بعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها يعار و لا تكن كأبي رغال فقال سعد : و ما أبو رغال ؟ قال مصدق بعثه صالح فوجد رجلا بالطائف في غنيمة قريبة من المائة...". الحديث.

ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" بل منقطع ، عاصم لم يدرك قيسا".(1)

وعاصم هو عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري، وقيس هو قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري.

ولم يتبين لي من ناحية تاريخ وفيا تهما عدم سماع بعضهما عن بعض ، كما أنني لم أجد من نص عن ذلك في كتب العلل و المراسيل و السؤالات ، غير أن الحافظ المزي لم يذكر أن عاصما روى عن قيس عند ترجمة عاصم(2)، كما أنه لم يذكر أن عاصما ممن أخذ عن قيس في ترجمة قيس(3).

فالظاهر أن عاصما لم يدرك قيسا ، كما ذكر الذهبي والله أعلم ، وعليه فالحديث بهذا السند ضعيف.

الصورة الثالثة: ما حكم عليه الحاكم أنه صحيح فقط فتعقبه الذهبي بأنه منقطع.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن

---

(1):المستدرك مع التلخيص(398/1-399)، وانظر أمثلة لذلك (في(272/1)،(77/2) (249/3-250)،(307/4).

(2):تهذيب الكمال(529/13).

(3):المصدر السابق(41/24-42).

عكرمة بن أبي جهل قال : قال لي النبي صلى الله عليه و سلم يوم جئت مهاجرا :" مرحبا بالراكب المهاجر مرحبا بالراكب المهاجر فقلت : و الله يا رسول الله لا أدع نفقة انفقتها إلا أنفقت مثلها في سبيل الله عز و جل ".

ثم قال الحاكم:" صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

وتعقبه الذهبي بقوله:" لكنه منقطع".(1)

والإنقطاع الذي عناه هو بين مصعب بن سعد و عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه ، وقد نص البخاري أن مصعبا لم يسمع من عكرمة.(2)

وسأل ابن أبي حاتم أباه هل سمع مصعب من عكرمة ؟ فقال: " لا أظنه"(3).

وفي ترجمة عكرمة رضي الله عنه من " الإصابة " ذكر الحافظ ابن حجر هذا الحديث ثم قال:" هو منقطع ، لأن مصعبا لم يذكره".(4)

فالحديث منقطع كما ذكر الذهبي وابن حجر.

الصورة الرابعة: ما سكت عنه الحاكم وتعقبه الذهبي ببيان انقطاعه.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق معاوية عن الحسن بن جابر و أبي الزاهرية عن كعب قال :" إن المعاقل ثلاثة : فمعقل الناس يوم الملاحم بدمشق و معقل الناس يوم الدجال نهر أبي قطرس يمرق من الناس من يقول : بيت المقدس و معقلهم يوم يأجوج و مأجوج بطور سيناء".

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" منقطع ".(5)

ويعني بالإنقطاع بين كعب بن مالك و الراويين عنه:الحسن بن جابر و أبو الزاهرية.

---

(1):المستدرك مع التلخيص(242/3)، وانظر أمثلة لذلك في(287/2 ،292،289)،(86/3 ،142)،(565، 552-551/4).

(2):التاريخ الصغير(64/1).

(3):الجرح و التعديل(6/7-7).

(4):الإصابة(538/4).

(5):المستدرك مع التلخيص(462/4)، وانظر أمثلة لذلك في(88/2-83)،(462/4-463).

وكعب بن مالك اختلف في وفاته فقيل: سنة خمسين ، وقيل: سنة إحدى وخمسين ، وقيل: أيام قتل علي رضي الله عنه ، وقيل قبل ذلك(1).

وأبو الزاهرية اسمه حدير بن كريب الحضرمي ، ولم يذكر في ترجمته أنه روى عن كعب بن مالك ، و الأكثر على أنه مات حوالي سنة مائة ، وعلى هذا التاريخ فسماعه من كعب محتمل ، وقيل سنة تسع و عشرين و مائة(2)، وعلى هذا الأخير فسماعه مستبعد.

وأما الحسن بن جابر فقد توفي سنة ثمان و عشرين و مائة(3) ، وسماعه من كعب على هذا التاريخ مستبعد أيضا.

والظاهر صحة ما قاله الذهبي من أن الحديث منقطع ، فهو من المؤرخين المشهورين ، وعنده دقة بأحوال الرجال ووفياتهم ، فقوله أولى بالأخذ خاصة أني لم أجد له مخالفا.

ثانيا: تعقبه بأن الحديث مرسل.

وهذا على ثلاث صور ، هي كالتالي:

الصورة الأولى: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي بأن الحديث مرسل.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عيسى بن يونس عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه رضي الله عنه : قال : لما اشتد جزع أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم على من قتل يوم مؤتة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" ليدركن الدجال قوما مثلكم أو خيرا منكم ثلاث مرات و لن يخزي الله أمة أنا أولها و عيس ابن مريم آخرها".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه".

---

(1):تهذيب الكمال(195/24)،تهذيب التهذيب(394/8).

(2):تهذيب الكمال(492/5).

(3):تهذيب التهذيب(227/2).

وتعقبه الذهبي بقوله:" ذا مرسل سمعه بن يونس عن صفوان ، وهو خبر منكر".(1)

وقد أصاب الذهبي في أن الحديث مرسل ، لأن جبير بن نفير بن مال بن عامر الحضرمي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، قال الحافظ في ترجمته من"التقريب" :" ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ، و لأبيه صحبة ، فكأنه هو ما وفد إلا في زمن عمر ، مات سنة ثمانين".(2)

فالحديث إذا مرسل ، وأما قول الذهبي بأن الخبر منكر ، فلم يتبين لي وجهه ، فلعله استنكر متنه ، والله أعلم.

الصورة الثانية: ما حكم عليه الحاكم أنه صحيح فقط فتعقبه الذهبي بأنه مرسل.

ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي قال: حدثنا عبد الله بن سالم(3) عن أبيه عن جده أن زيد بن سعنة كان من أحبار اليهود أتى النبي صلى الله عليه و سلم يتقاضاه فجبذ ثوبه عن منكبه الأيمن ثم قال : إنكم يا بني عبد المطلب أصحاب مطل و إني بكم لعارف قال : فانتهزه عمر...".الحديث.

ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" مرسل".(4)

---

(1):المستدرك مع التلخيص(41/3)، وانظر أمثلة لذلك في (393/2)،(158/3-159).

(2):تقريب التهذيب(ص195)، وقد ذكر ابن أبي حاتم في المراسيل (ص26) نقلا عن أبي زرعة أن جبير بن نفير عن أبي بكر رضي الله عنه مرسل ، فضلا عن النبي صلى الله علي وسلم. وانظر (ص226).

(3):هذا الحديث رواه الحاكم من هذا الطريق ، والذي يظهر لي أن في سند الحاكم راويا سقط من المطبوع بين محمد بن سالم و بين أبيه عن جده ، وهو محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام ، وقد رواه أبو نعيم في دلائل النبوة(ص52-53) بذكر هذا الأخير.

وأورد السيوطي هذا الحديث في الجامع الكبير(970/1)، ونسبه للطبراني و الحاكم عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام .

ومما يؤيد هذا أيضا أن عبد الله بن سالم ، لم يذكر أنه روى عن أبيه ، وإنما ذكر أنه روى عن محمد بن حمزة ،كما في تهذيب الكمال(549/14).

وعليه يكون سند الحديث هكذا:" عبد الله بن سالم عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه عن جده".

(4):المستدرك مع التلخيص(32/2)، وانظر مثالا آخر في(175/1).

والإرسال الذي عناه الذهبي مرجعه إلى الخلاف في المراد بجد محمد بن حمزة ، قال الحافظ ابن حجر في ترجمته:" محمد بن حمزة بن يوسف بن عبدالله بن سلام وقيل هو محمد بن حمزة ابن محمد بن يوسف. روى عن أبيه عن جده عبدالله بن سلام وقيل عن أبيه عن جده عن عبدالله".(1)

وإنما جزم الذهبي أن الحديث مرسل ، لأنه يرى أن عبد الله بن سلام رضي الله عنه هو جد أب محمد(2) ، لهذا اعتبر الحديث مرسلا.

الصورة الثالثة: ما سكت عنه الحاكم وتعقبه الذهبي بأن الحديث مرسل.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق محمد بن بشر الخثعمي عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عن أبيه قال : أقبل العباس بن عبد المطلب إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم و عليه حلة و له ضفيرتان و هو أبيض فلما رآه رسول الله صلى الله عليه و سلم تبسم فقال العباس : يا رسول الله ما أضحكك أضحك الله سنك فقال : أعجبني جمال عم النبي فقال العباس : ما الجمال في الرجال قال : اللسان ".

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" مرسل ".(3)

وإنما حكم عليه الذهبي بالإرسال لأن الذي يرفعه هنا هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، وهو مع كونه ثبت ثقة عابد ، وفقيه مشهور إلا أنه لم يسمع من جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه(4) فضلا أن يكون سمع من النبي صلى الله عليه و سلم.

فالحديث بهذا الإسناد مرسل كما قال الذهبي –رحمه الله–.

هذا آخر ما تيسر لي جمعه من صور في هذا المبحث ، والله أعلم.

---

(1):تهذيب التهذيب(111/9).

(2):انظر سير أعلام النبلاء(411/8).

(3):المستدرك مع التلخيص(330/3)، وانظر أمثلة لذلك في(169/2)،(159/3، 180-181، 198، 336، 350-351).

(4):تقريب التهذيب(ص693).

المبحث الثالث:

تعقبه في متون الأحاديث و تعقبه بعدم احتجاج الشيخين بأحد رواة الحديث.(1)

المطلب الأول: تعقبه بعدم احتجاج الشيخين بأحد رواة الحديث.

وهذا على ثلاث صور ، هي على النحو التالي:

أولا: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي بعدم احتجاجهما بأحد رواته.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق سفيان عن الوليد بن كثير عن عمارة بن عبد الله بن صياد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما قبض النبي صلى الله عليه و سلم بلغ أهل مكة الخبر قال : فسمع أبو قحافة الهائعة فقال : ما هذا ؟ قالوا : توفي النبي صلى الله عليه و سلم قال : أمر جليل فمن قام بالأمر من بعده ؟ قالوا : ابنك قال : و رضيت بنو مخزوم و بنو المغيرة ؟ قالوا : نعم قال : اللهم لا واضع لما رفعت و لا رافع لما وضعت...".الحديث.

ثم قال الحاكم:" صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله:" لم يخرجا لعمارة شيئا".(2)

وعمارة هذا هو عمارة بن عبد الله بن صياد ، أبو أيوب المدني ، وهو ثقة فاضل ، إلا أن البخاري ومسلما لم يخرجا له ، كما ذكر الذهبي ، وإنما أخرج له الترمذي و ابن ماجة ، كما يتضح ذلك من خلال ترجمته(3).

فالحديث إذا ليس على شرط الشيخين ، وفي سنده شيخ الحاكم أبو الحسن محمد بن

---

(1): هذا المبحث هو كالتكملة لصور تعقبات الذهبي للحاكم ، لذا جاء عنوانه على هذا النحو ، كما أنني أضفت إليه أوهام الذهبي في تعقباته تكميلا للمبحث.

(2):المستدرك مع التلخيص(245/3)، وانظر أمثلة لذلك في(483/1-484 ،511)،(105/2 ،271 ،303 ،495 ،518)،(70/3-71 ،109-110 ،119 ،194 ،312 ،343)،(191/4 ،360-361 ،447-448 ،452-453 ،460-461).

(3):تهذيب الكمال(249/21)، تقريب التهذيب(ص712).

الحسن النصرآباذي ، ولم أجد له ترجمة.

ثانيا: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط البخاري فتعقبه الذهبي بعدم إحتجاجه بأحد رواته.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق الليث بن سعد قال: حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن أبي الصهباء عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره ابن مسعود رضي الله عنه : عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه كان يدعو :" اللهم احفظني بالإسلام قائما و احفظني بالإسلام قاعدا ، و احفظني بالإسلام راقدا ، و لا تشمت بي عدوا حاسدا. و اللهم إني أسألك من كل خير خزائنه بيدك، و أعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" أبو الصهباء لم يخرج له البخاري".(1)

و أبو الصهباء هو صهيب أبو الصهباء البكري البصري ، ولم يخرج له البخاري ، كما ذكر الذهبي(2).

وقد اختلف الأئمة في توثيقه وتجريحه(3)، وقد حسن الشيخ الألباني حديثه بالشواهد(4).

ثالثا: ما حكم عليه الحاكم أنه على شرط مسلم فتعقبه الذهبي بعدم احتجاجه بأحد رواته.

وثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عفان بن مسلم قال: حدثنا المبارك بن فضالة عن أبي عمران الجوني عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال : كنت أخدم النبي صلى الله عليه و سلم فقال لي النبي صلى الله عليه و سلم :" يا ربيعة ألا تتزوج ؟ قال فقلت : لا و الله يا رسول الله ما أريد أن أتزوج ما عندي ما يقيم المرأة و ما أحب أن يشغلني عنك شيء...".الحديث.

---

(1):المستدرك مع التلخيص(525/1)، وانظر أمثلة لذلك في(89/1)،(473/2)،(101/4-102)

(2):تهذيب الكمال(241/13)، تهذيب التهذيب(386/4).

(3):تهذيب الكمال(241-242)، تهذيب التهذيب(386/4).

(4):السلسلة الصحيحة(54/4 ح 1540)

ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه".
وتعقبه الذهبي بقوله:" لم يحتج مسلم بمبارك ".(1)
ومبارك هذا هو مبارك بن فضالة بن أبي أمية البصري ، ولم يخرج له مسلم(2)، كما ذكر الذهبي.

وأما حاله فهو صدوق لكنه يدلس(3)، فلا يحتمل منه إلا ما صرح بسماعه ، وقد صرح في هذا الحديث بسماعه من أبي عمران الجوني.
فالحديث بهذا الإسناد حسن ، والله أعلم.

المطلب الثاني: تعقبه في متون الأحاديث.

لقد تعقب الذهبي الحاكم في عدة مواضع في متن الحديث ، تارة ببيان نكارته مع نظافة إسناده ، وتارة يشرح متن الحديث ، وتارة يتكلم على فقه الحديث ، وتارة أخرى يصحح بعض التواريخ ، إلى غير ذلك.
ويمكن تصنيف تعقباته في هذا الباب على النحو التالي:

أولا: إعلال الحديث بمتن الحديث.

وهذا على صورتين ، هما كالتالي:

الصورة الأولى: تعقبه ببيان نكارة المتن مع نظافة الإسناد.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق نعيم بن حكيم قال: حدثنا أبو مريم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : انطلق بي رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى أتى بي الكعبة فقال لي : أجلس فجلست إلى جنب الكعبة فصعد رسول الله صلى الله عليه و سلم بمنكبي ثم قال لي : "انهض فنهضت فلما رأى ضعفي تحته قال لي اجلس فنزلت و جلست

---

(1):المستدرك مع التلخيص(2/172-174)، وانظر أمثلة لذلك في(2/78 ،198 ،215 ،315 ،377 ،459)،(3/130 ،152-153)،(4/444 ،495).
(2):تهذيب الكمال(27/180)، تهذيب التهذيب(10/27).
(3):تقريب التهذيب(ص918)، وانظر أقوال العلماء فيه في تهذيب الكمال(27/184-189).

ثم قال لي : يا علي اصعد على منكبي فصعدت على منكبيه ثم نهض بي رسول الله صلى الله عليه و سلم فلما نهض بي خيل إلي لو شئت نلت أفق السماء فصعدت فوق الكعبة...".الحديث.

ثم قال الحاكم:" صحيح الإسناد و لم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" إسناده نظيف و المتن منكر".(1)

والحديث رواة ثقات ، وقد صحح إسناده الشيخ أحمد شاكر(2).

ولم يتبين لي سبب حكم الذهبي على متنه بالنكارة ، فلعله يقصد التفرد والغرابة ،والله أعلم.

الصورة الثانية: تعقبه بمخالفة متن الحديث لما هو محفوظ من الأحاديث الصحيحة.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عبيد الله بن موسى حدثني أبو أسيد أن لبيد بن طفيل قال : حدثني ربعي بن حراش عن عثمان بن عفان رضي الله عنه : أنه خطب إلى عمر إبنته فرده فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه و سلم فلما أن راح إليه عمر قال : يا عمر ألا أدلك على ختن خير لك من عثمان و أدل عثمان على خير له منك قال : نعم يا رسول الله قال : زوجني ابنتك و أزوج عثمان ابنتي".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".

وتعقب الذهبي متن الحديث بقوله:" ما في الصحيحين بخلاف هذا ، من أن عمر هو الذي عرضها على عثمان فامتنع".(3)

والحديث لم يتكلم الذهبي على إسناده ، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" وعزاه للطبري أيضا وذكر أنه صححه ، ونقل عن الضياء المقدسي أنه قال:" إسناده لا بأس به لكن في الصحيح أن عمر عرض على عثمان حفصة فرد عليه: قد بدا لي أن لا أتزوج".(4)

---

(1):المستدرك مع التلخيص(2/366-367)، وانظر أمثلة لذلك في(1/506-507)،(4/11-12 ،99).

(2):في تحقيقه للمسند(2/644). تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي ص132.

(3):المستدرك مع التلخيص(3/106-107)، وانظر أمثلة لذلك في(3/159 ،562 ،604-605)،(4/19 ،29 ،33).

(4):فتح الباري(9/176-177).

وما ذكره الذهبي هنا عن مخالفة هذا الحديث لما في الصحيحين ، يعني به ما أخرجه البخاري في " صحيحه " ، من طريق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي، وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فتوفي بالمدينة فقال عمر ابن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري ، فلبثت ليالي ثم لقيني فقال :قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا . قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر، فلم يرجع إلي شيئا. وكنت أوجد عليه مني على عثمان ، فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فأنكحتها إياه. فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئا ؟ قال عمر :قلت: نعم ، قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أني كنت علمت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قد ذكرها ،فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه و سلم ، ولو تركها رسول الله صلى الله عليه و سلم قبلتها".(1)

وهذا الحديث ظاهره فيه مخالفة لرواية الحاكم هذه ، فعند الحاكم أن عثمان رضي الله عنه هو الذي خطب ، وعمر رضي الله عنه هو الذي امتنع ، وعند البخاري عمر رضي الله عنه هو الذي عرضها ، وعثمان رضي الله عنه هو الذي امتنع.

وقد جمع البيهقي بين هذين الحديثين عقب إخراجه للحديث فقال:" قلت : يحتمل أن يكون خطبها عثمان على ما في هذه الرواية فرده عمر ، ثم بدا له فعرضها عليه فقال : سأنظر في أمري ، ثم حين أحس بما يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل قال ما قال والله أعلم ".(2)

وقال الحافظ ابن حجر في شرح قول عثمان رضي الله عنه في الحديث:" بدا لي أن لا

---

(1):أخرجه البخاري في النكاح ، باب عرض الإنسان ابنته ، أو أخته على أهل الخير ، برقم(5122).
وقد عزا الذهبي الحديث إلى الصحيحين ، وإنما هو عند البخاري فقط ، ولم يخرجه مسلم ، انظر جامع الأصول(408/11)، وتحفة الأشراف(56/8).

(2):دلائل النبوة(159/3).

أتزوج " قال :" هذا هو الصحيح ، ووقع في رواية ربعي بن خراش..." ثم ذكر رواية الحاكم ، ثم قال :" ويحتمل في الجمع بينهما: أن يكون عثمان خطب أولا إلى عمر فرده كما في رواية ربعي ، وسبب رده يحتمل أن يكون من جهتها ، وهي أنها لم ترغب في التزوج عن قرب من وفاة زوجها، ويحتمل غير ذلك من الأسباب التي لا غضاضة فيها على عثمان في رد عمر له ، ثم لما ارتفع السبب بادر عمر فعرضها على عثمان رعاية لخاطره ، كما في حديث الباب. ولعل عثمان بلغه ما بلغ أبا بكر من ذكر النبي صلى الله عليه و سلم لها فصنع كما صنع من ترك إفشاء ذلك ورد على عمر بجميل".(1)

وفي نظري أنه مع إمكان الجمع ، فلا حاجة لترجيح إحدى الروايتين على الأخرى ، والله أعلم.

ثانيا: تعقبه في عدم صحة تاريخ وفيات بعض الصحابة.

وهذا خاص بكتاب معرفة الصحابة ، حين يورد الحاكم ترجمة الصحابي غالبا ما يذكر سنة وفاته ، فيتعقبه الذهبي في بعض ذلك.

ومثال ذلك: ما أورده الحاكم في تاريخ وفاة رافع بن خديج رضي الله عنه ، من طريق ابن عمر قال : حدثني عبيد الله بن الهرير من ولد رافع بن خديج عن عمر بن عبيد الله بن أبي رافع عن بشير بن يسار قال : مات رافع بن خديج في أول سنة أربع و سبعين ، و هو ابن ست و ثمانين ، و حضر ابن عمر جنازته ، و كان رافع يكنى أبا عبد الله و مات بالمدينة ".

فتعقبه الذهبي بقوله:" هذا لا يصح ، ولا يستقيم معناه ، لأن ابن عمر كان في التاريخ بمكة مريضا أو قد مات ، والظاهر موت رافع قبل هذا فإن شعبة روى عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك ، قال: رأيت ابن عمر قائما بين قائمتي سرير رافع بن خديج".(2)

وقد اختلف أئمة السير في سنة وفاة رافع بن خديج رضي الله عنه ، فقيل : سنة تسع وخمسين للهجرة ، وقيل: سنة ثلاث وسبعين ، وقيل: سنة أربع وسبعين ، وقيل: أولها

---

(1):فتح الباري(9/176-177).

(2):المستدرك مع التلخيص(3/561-562)، وانظر أمثلة لذلك في(3/268، 516، 562)، (4/19، 32).

وقيل: مات زمن معاوية رضي الله عنه(1).

وقد جزم الإمام البخاري أنه مات زمن معاوية رضي الله عنه(2) ، وذكر الحافظ ابن حجر:" أن هذا هو المعتمد ، وأن ما عداه واه"(3)، وهو عين ما رجحه المعلمي في تعليقه على "التاريخ الكبير" للبخاري(4).

وأما حضور ابن عمر رضي الله عنه جنازة رافع بن خديج رضي الله عنه ، فقد جزم ابن حجر بثبوت ذلك(5) ، لا كما ادعاه الذهبي هنا ، و ذكر المعلمي أنه لا خلاف في صحة ذلك(6).

ثالثا: تعقبه بأن في متن الحديث إدراجا.

وهذا لم أجد له إلا مثالا واحدا ، وهو: ما أخرجه الحاكم من طريق أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أنس بن مالك : عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده لا شريك له و إقام الصلاة و إيتاء الزكاة فارقها و الله عنه راض و هو دين الله الذي جاءت به الرسل و بلغوه عن ربهم قبل مرج الأحاديث و اختلاف الأهواء و تصديق ذلك في كتاب الله { فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ }(7) و قوله عز و جل { فَإِن تَابُواْ} يقول : خلعوا الأوثان و عبادتها { فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ }(8)".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

وقال الذهبي بعده:" صدر الخبر مرفوع، وسائره مدرج فيما أرى"(9).

---

(1):انظر أقوالهم في تهذيب الكمال(25/9)، الإصابة(436/2).

(2):التاريخ الكبير(299/3)، التاريخ الصغير(131-132).

(3):الإصابة(436/2).

(4):التاريخ الكبير(301/3).

(5):الإصابة(436/2).

(6):في تعليقه على التاريخ الكبير، انظر(299/3).

(7)،(8):الآيتان(5)،(11) من سورة التوبة.

(9):المستدرك مع التلخيص(331/2-332)

والخبر كما قال الذهبي- رحمه الله- ، فصدره إلى قوله:" والله عنه راض" مرفوع والباقي مدرج، فقد رواه ابن ماجة إلى ذلك القدر مرفوعا ، ثم ذكر أن بقية الحديث من قول أنس رضي الله عنه(1).

ورواه ابن جرير في "تفسيره" ، فجعل صدره مرفوعا ، والباقي جعله موقوفا على أنس رضي الله عنه(2).

رابعا: تعقبه في فقه الحديث.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه فإن ميتكم ليس بنجس فحسبكم أن تغسلوا أيديكم".

ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه و فيه رفض لحديث مختلف فيه على محمد بن عمرو بأسانيد من غسل ميتا فليغتسل".

فتعقبه الذهبي بقوله:"بل نعمل بهما فيستحب الغسل".(3)

والحديث المختلف فيه الذي أشار إليه الحاكم هو حديث أبي هريرة ، رواه البيهقي ، ثم حكم بضعفه ، وقال:" الحمل فيه على ابن أبي شيبة فيما أظن".(4)

ورد الحافظ ابن حجر قول البيهقي هذا ، وحكم على الحديث بأن إسناده حسن(5) ، وأيده الشيخ الألباني على ذلك(6).

وقد جمع الحافظ ابن حجر بين الحديثين ، في أن الأمر بالإغتسال في حديث أبي هريرة رضي الله عنه إنما هو للندب- كما قال الذهبي- ، ثم قال :" ويؤيد أن الأمر للندب ، ما

---

(1):سنن ابن ماجة في المقدمة(27/1 ح 70).

(2):تفسير ابن جرير(135/14-136).

(3):المستدرك مع التلخيص(386/1). وأنظر مثالا آخر في (370/1).

(4):السنن الكبرى(306/1).

(5):التلخيص الحبير(372/1).

(6):أحكام الجنائز(ص53-54).

رواه الخطيب في ترجمة محمد بن عبد الله المخزومي من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه قال:" قال لي أبي كتبت حديث عبيد الله عن نافع عن بن عمر كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل قال قلت: لا قال: في ذاك الجانب المخرم شاب يقال له محمد بن عبد الله يحدث به عن أبي هشام المخزومي عن وهيب فاكتبه عنه"(1) ، ثم قال ابن حجر:" وهذا إسناد صحيح ، وهو أحسن ما جمع به بين مختلف هذه الأحاديث".(2)

وفي نظري أن هذا من أحسن ما يجمع به بين الحديثين ، والله أعلم.

المطلب الثالث: أوهام الذهبي في التلخيص.

لقد وفق الذهبي- رحمه الله – في كثير من تعقباته التي تعقب بها الحاكم إلا أنه وقع في بعض الأوهام ، وذلك من طبيعة البشر ، ولا ينقص من قيمة عمله ، خاصة إذا علمنا أن تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم ينقصه العمل والتحرير ، وألفه الذهبي في مدة زمنية قصيرة.

ولدى دراستي لأوهام الذهبي في تلخيصه ، تبين لي أن غالبها إنما وهم فيها الذهبي من قبل حكمه على الحديث.

ويمكن تقسيم تلك الأوهام على النحو التالي:

أولا: وهمه في حكمه على الحديث.

وهذا على صورتين هما:

الصورة الأولى: وهمه في حكمه على الحديث أنه على شرط الشيخين أو أحدهما.

وسأضرب ثلاثة أمثلة على ذلك:

المثال الأول: ما أخرجه الحاكم من طريق أسد بن موسى قال: حدثنا أنس بن عياض عن يحي بن سعيد حدثني عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال بعد أن رجم الأسلمي فقال : اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى عنها فمن ألم فليستتر بستر الله و ليتب إلى الله فإنه من يبدلنا صفحته نقم عليه كتاب الله

---

(1):تاريخ بغداد(424/5).

(2):التلخيص الحبير(372/1-373).

تعالى عز و جل".

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" قلت: على شرط البخاري ومسلم".(1)

وقد وهم الذهبي في ذلك ، فالحديث ليس على شرط الشيخين ، لأن أسد بن موسى لم يرو له مسلم شيئا ، وروى له البخاري تعليقا(2).

المثال الثاني: ما أخرجه الحاكم من طريق خالد بن عبد الله عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر : من فعل كذا و كذا فله من النفل كذا و كذا قال : فقدم الفتيان و لزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها فلما فتح الله عليهم قال المشيخة : كنا ردأ لكم لو انهزمتم فئتم إلينا فلا تذهبوا بالمغنم و نبقى فأبى الفتيان...".الحديث.

ثم قال الحاكم:" هذا حديث صحيح فقد احتج البخاري بعكرمة و قد احتج مسلم بداود بن أبي هند و لم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي بقوله:" على شرط البخاري".(3)

والحديث ليس على شرط البخاري كما ذكر الذهبي ، لأن البخاري لم يخرج لداود بن أبي هند القشيري في " صحيحه"(4).

المثال الثالث: ما أخرجه الحاكم من طريق محمد بن ثور عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : بم يستحل أحدكم مال أخيه إن أصابته جائحة من السماء".

ثم قال الحاكم :"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين".

وتعقبه الذهبي بقوله:"كذا قال ، على شرط مسلم".(5)

---

(1):المستدرك مع التلخيص(383/4).

(2):انظر تقريب التهذيب(ص134). المستدرك وبذيله تتبع أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي للوادعي(374/4).

(3): المستدرك مع التلخيص(131/1-132).وقد سبق هذا المثال ص 155 -156.

(4):انظر تقريب التهذيب(ص309).

(5):المستدرك مع التلخيص(36/2).

و الحديث ليس على شرط مسلم بهذا الإسناد ، ولا على شرط واحد منهما ، لأن في إسناده محمد بن ثور ، ولم يخرجا له شيئا(1).

والحديث أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" من طريق ابن وهب عن ابن جريج به.(2)

الصورة الثانية: وهمه في حكمه بصحة الحديث.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق مالك بن مغول عن أبي الشعثاء الكندي عن مرة الطيب قال : جاء أبو سفيان بن حرب إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : ما بال هذا الأمر في أقل قريش قلة و أذلها يعني أبا بكر و الله لئن شئت لأملأنها عليه خيلا و رجالا فقال : علي : لطال ما عاديت الإسلام و أهله يا أبا سفيان فلم يضره شيئا إنا وجدنا أبا بكر أهلا ".

والحديث سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله:" سنده صحيح ".(3)

وفي سند الحديث ، أبو الشعثاء الكندي و اسمه يزيد بن مصاهر ، ذكره البخاري في "التاريخ الكبير" وسكت عنه(4)، وبيض له ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"(5) ، ولم أجد من ذكر فيه جرحا أو تعديلا ، حتى ابن حبان لم أجده ذكره في ثقاته.

فالحديث ضعيف بسند الحاكم لجهالة حال أبي الشعثاء الكندي ، وقد وهم الذهبي في تصحيح هذا الحديث.

ثانيا: وهمه في حكمه على الرواة.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق أحمد بن حنبل قال : قرىء سفيان بن عيينة و أنا شاهد الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما : . { مَآ أَغۡنَىٰ عَنۡهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ }(6) قال : كسبه ولده.

---

(1):تقريب التهذيب(ص831). المستدرك وبذيله تتبع أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي للوادعي(46/2).

(2): انظر صحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب: وضع الجوائح ،(1190/3).

(3):المستدرك مع التلخيص(78/3).

(4):التاريخ الكبير(363/8).

(5):الجرح والتعديل(287/9).

(6):الآية(02)، من سورة المسد.

قال أحمد بن حنبل : لم يذكر لنا ابن عيينة سماعه فيه ثم بلغني أنه سمعه من عمر بن حبيب".
والحديث سكت عنه الحاكم و تعقبه الذهبي "بأن عمر بن حبيب واه"(1).
و عمر بن حبيب هذا هو عمر بن حبيب المكي القاص ، الذي يروي عن الزهري ، ويروي عنه ابن عيينة، وهو ثقة ، كما تدل عليه أقوال أهل العلم(2) ، وقد وهم الذهبي في الحكم عليه بالوهاء ، والله أعلم.

ثالثا:وهمه في النقل عن أحد الأئمة.

ومثال ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق موسى بن سالم عن عون بن عبد الله بن عتبة عن أبيه عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :" الذين يذكرون الله من جلال التمجيد و التسبيح و التكبير و التهليل ، يتعاطفن حول العرش لهن دوي كدوي النحل ، يقلن لصاحبهن: ألا يجب أحدكم أن يكون له عند الرحمن شيء يذكره به".

ثم قال الحاكم:"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ".

وتعقبه الذهبي بقوله:"موسى بن سالم ، قال أبو حاتم: منكر الحديث".(3)

هكذا نقل الذهبي قول أبي حاتم في موسى بن سالم بأن منكر الحديث، لكن تعقب الحافظ ابن حجر قول نقل الذهبي السابق فقال:" وقد أنكر البُرْزَالي على الذهبي هذا النقل عن أبي حاتم وقال: إن الذي في كتاب ابن أبي حاتم عن أبيه: صالح الحديث".(4)

وقد صدق البرزالي في ذلك ، فالذي نقله ابن أبي حاتم عن أبيه أن موسى بن سالم :صالح الحديث صدوق"(5).

وعليه يكون الذهبي قد وهم في هذا النقل عن أبي حاتم ، والله أعلم.

---

(1):المستدرك مع التلخيص(539/2).

(2):انظر تهذيب الكمال(289/21)،تهذيب التهذيب(378/7).

(3):المستدرك مع التلخيص(500/1).

(4):لسان الميزان(118/6).

(5):الجرح و التعديل(144/8).

وأخيرا أقول: فهذه نماذج لأحاديث تعقبها الذهبي وكان واهماً في تعقبه ، وهي تدل على غيرها مما لم نذكر اكتفاء بما تقدم ، وكل ذلك يدل في نظري على أن الذهبي ـ رحمه الله ـ لم يمعن النظر في أسانيد الحاكم ، وأن المختصر قد كتب على عجلة ، لذا لم يحرر كثيرا من المواضع ، وهذا أمر متوقع من كتاب أراد مصنفه أن يكون اختصاراً لكتاب مشهور التزم الصحة ووقع فيه تساهل كبير ، والذهبي نفسه اعترف بأن عمله يعوز عملاً وتحريراً ، وتعقبات الذهبي فيما يظهر كانت على حسب ما يسمح به النشاط ، وما يلحظه من النظرة الأولى (1)، ولم تكن هدفا بذاته خاصة أنه ألّفه في مدة زمنية وجيزة جدا.

---

(1): منهج الذهبي في تلخيص المستدرك للحاكم ومنزلة موافقاته لياسر الشمالي

الخاتمة:

في نهاية دراستي هذه ، أود أن أسجل خلاصة ما تَضَمَّنَهُ بحثي هذا وأهمَّ النتائج التي أسفرتْ عنها هذه الدراسة ، فأقول:

1-ليس صحيحا ما نسب إلى الحاكم من الرفض أو التشيع ، بل هو على طريق أهل السنة والجماعة ، فهو معظم للشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، ولباقي الصحابة رضوان الله عليهم ، وغاية ما في ذلك أنه لم يخرج لفضائل معاوية رضي الله عنه في كتابه " المستدرك" ، وربما الإفراط في ولاء علي رضي الله عنه.

2- أن الحاكم تساهل حقا في كتابه المستدرك ، لذا لا يمكن الإعتماد على مجرد تصحيحه، بل يدرس كل حديث على حدة ثم يحكم عليه بما يناسبه من صحة أو حسن أو ضعف.

3- أن تساهل الحاكم إنما هو أمر طارئ له أسبابه ، وليس هو ناتج عن تساهل الحاكم عموما ، بل كتبه الأخرى تدل على تبحره و تقدمه في علم الحديث ، لذا لم ينبسه بها أحد من النقاد.

4- أن مراد الحاكم بشرط الشيخين هو نفس رواة البخاري ومسلم وأن ذلك يشمل حتى من رويا لهم في الشواهد والمتابعات ، لكنه مقتصر على طبقتهما فما فوق ، ولا يعم طبقة الحاكم و شيوخه.

5- أن مستدرك الحاكم لا يزال يحتاج إلى طبعة جديدة محققة ، تصلح السقط و التحريف الذي شان كل الطبعات الموجودة الآن.

6 . ليس صحيحاً أن الحديث الذي يصححه الحاكم و لا يتعقبه الذهبي بشيء ، يكون سالماً من أخطاء الحاكم وتساهله ؛ لأن عدم تعقب الذهبي لا يعد إقراراً كما ترجح لي.

7 . لا ينبغي تخطئة الذهبي و الاعتراض عليه في الأحاديث التي صححها الحاكم ، وفيها ما يوجب التعقب ؛ لأنه لم يكن من منهجه تعقب كل حديث فيه نظر .

8. من أقوى القرائن الدالة على أن الذهبي لم يكن من منهجه تعقب كل الأحاديث الضعيفة التي صححها الحاكم ، أنه يتعقبه في بعض الأحاديث بسبب راو ضعيف ، ويترك تعقبه في أحاديث عديدة يوجد فيها الراوي نفسه .

9- أن عبارة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي" عبارة مجانبة للصواب وأن الصحيح في مثل هذه الحالة أن يقال" صححه الحاكم وسكت عنه الذهبي".

10- أن تعقبات الذهبي على الحاكم هي أهم ما يميز كتابه "التلخيص" وهي التي صرفت إليها اهتمامات العلماء غالبا.

11- لقد تعددت صور تعقبات الذهبي للحاكم ، لكن غالبها كان في بيان ضعف الحديث أو وضعه.

12- أن كتاب التلخيص للذهبي لا يزال يحتاج إلى عمل وتحرير باعتراف مؤلفه.

13- أن تعقبات الذهبي للحاكم تمتاز بالاختصار ، لذا كثير منها يحتاج إلى بسط وإيضاح وتحرير.

14- لقد وفق الذهبي إلى حد بعيد في تعقباته ، خاصة في بيان ضعف الحديث أو ضعف أحد رواته ، أو بيان وضع الحديث.

وختاما ، فهذا جهد المقل ، أرجو أن أكون قد وفقت في إعطاء الفصول و المباحث حقها ، كما أرجو أن تكون الأمثلة التي ذكرتها للتدليل على ما أردت موافقة للواقع ، وأن عمل الذهبي في تلخيصه- و إن كان فيه قصور- لا يغض من قيمة أعمال الذهبي الأخرى و التي تدل على تبحره في علم الحديث و الرجال و التاريخ و غير ذلك ، كما أن تساهل الحاكم في المستدرك لا يغض من قيمته العلمية و جهوده في علم الحديث مما تمتاز به كتبه الأخرى . فكتابه المستدرك بحاجة إلى جهود كبيرة من أجل تخريج أحاديثه ودراستها و تحقيقها ، مع الإهتمام بتعقبات الذهبي عليه ، و هو ما يمكن جعله توصية في هذا البحث المتواضع.

والله أسأل أن يوفقنا جميعا لما يحب ويرضى و أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، إنه نعم المولى ونعم المجيب ، والحمد لله رب العالمين.

الفهارس العلمية:

1- فهرس الآيات القرآنية.

2- فهرس الأحاديث النبوي.

3- فهرس آثار الصحابة.

4- فهرس المصادر والمراجع.

5- فهرس الموضوعات.

1- فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقم الآية	الصفحة

سورة آل عمران

{وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ }	161	181

سورة الأعراف

{لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ }	40	192
{ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ }	172	194

سورة التوبة

{ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ }	05	208
{ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ }	11	208

سورة يوسف

{رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ }	101	184

سورة الحجر

{كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ ﴿٩٠﴾ ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ }	90-91	148

سورة مريم

{ وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا }	57	186

سورة الزخرف

{وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ }	61	170

سورة النجم

{مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ }	17	153

سورة القيامة

{ أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْىِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ ﴿٤٠﴾ }	40	114

سورة التين

{ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨﴾}	08	114

سورة المسد

{ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ }	02	212

2- فهرس الأحاديث النبوية.

طرف الحديث	الراوي	الصفحة
أتى رجل رسول الله صلى الله عليه و سلم	عبد الله بن عمرو	158
اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى عنها	ابن عمر	210

أخذ الله الميثاق من ظهر آدم	ابن عباس	130
إذا أتى أحدكم فراشه فليقل اللهم رب السماوات	أبو هريرة	150
إذا استجمر أحدكم فليوتر	أبوهريرة	177
إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان	أبو سعيد الخدري	137
إذا نادى المنادي فتحت أبواب الجنة	أبو أمامة	139
استعيذوا بالله من طمع يهدي الى طبع	معاذ بن جبل	132
استكثروا من الباقيات الصالحات	أبو سعيد الخدري	131
أعطيت فاتحة الكتاب	معقل بن يسار	139
أعوذ بالله من الكفر والدين	أبو سعيد الخدري	131
افترقت اليهود على احدى أو اثنتين وسبعين فرقة	معاوية	137
أقبل العباس بن عبد المطلب	الحسين بن علي	201
أنا سيد ولد آدم و علي سيد العرب	عائشة	43
أنا سيد ولد آدم و لا فخر	عبادة بن الصامت	95
أنا مدينة العلم و علي بابها	جابر	175
إن أخنع الأسماء عند الله يوم القيامة	أبو هريرة	147
أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي	أنس	170
أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعثه ساعيا	قيس بن سعد	196
أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سعى ثلاثة أطواف	ابن عمر	190
أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قرأ	ابن عباس	181
أن زيد بن سعنة كان من أحبار اليهود	عبد الله بن سلام	200
انطلق بي رسول الله صلى الله عليه و سلم	علي	204
إن عبدا أصاب ذنبا	أبو هريرة	150
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء و الصلاة قائمة	ابن عمر	178
إن كان في شيء مما تداوون به شفاء فشرطة محجم	ابن عمر	187
إن للإسلام ضوءا و منارا كمنار الطريق	أبو هريرة	141
إن الله بعثني إليكم ، فقلتم : كذبت	أبو الدرداء	167
إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه	عمر بن الخطاب	194
أن النبي صلى الله عليه و سلم أردف أختك عائشة	أبو بكر	162
أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث خوات	ابن عباس	188

أنه خطب إلى عمر إبنته فرده	عثمان بن عفان	205
إن هذا القرآن حبل الله والنور المبين	ابن مسعود	93
إن هذا العبد الصالح تحرك له العرش	جابر	160
إن الوتر ليس بحتم	علي	106
أن يهوديا جاء إليه فقال	جابر	111
أن يهوديا كان يقال له جريحرة	علي	185
أول حجر حمله النبي صلى الله عليه وسلم	عائشة	13
بعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم —سرية	ثوبان	129
بم يستحل أحدكم مال أخيه إن أصابته جائحة	جابر	211
تلاحى رجلان في المسجد الذي أسس	أبو سعيد الخدري	163
ثلاث هن عليّ فرائض ولكم تطوع	ابن عباس	106
جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم	أبو ذر	97
الجرس مزمار الشيطان	أبو هريرة	149
جهزوا صاحبكم فإن الفرق فلذ كبده	سهل الساعدي	173
حدثنا الصادق المصدوق صلى الله عليه و سلم	أبو ذر	151
خرجت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما	عروة بن الزبير	191
خرج النبي صلى الله عليه و سلم في مرضه	ابن عباس	149
خير نسائها مريم بنت عمران	علي	147
الدعاء سلاح المؤمن	علي	130
الذين يذكرون الله من جلال التمجيد و التسبيح	النعمان بن بشير	213
رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم أكان شيخا	عبد الله بن بسر	150
سافرت مع النبي صلى الله عليه و سلم غير مرة	يعلى بن مرة	179
سئل النبي صلى الله عليه و سلم أفي الجنة برق	سهل الساعدي	175
سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرأ	البراء بن عازب	192
سيد الشهداء عند الله يوم القيامة حمزة	جابر	111
صليت خلف رسول الله . صلى الله عليه وسلم	أنس بن مالك	96
طبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم	عائشة	47
غيروه و لا تقربوه سوادا	جابر	152
قال أعرابي : يا رسول الله هل للإسلام من منتهى	كرز بن علقمة	142

قال لي النبي صلى الله عليه و سلم يوم جئت مهاجرا	عكرمة بن أبي جهل	198
قيدوا العلم	عبد الله بن عمرو	108
كان إذا جاءه جبرئيل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم	ابن عباس	183
كان إسماعيل بن إبراهيم نبي الله الذي سماه	كعب بن مالك	183
كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا رفعت المائدة	أبو أمامة	148
كانت حواء لا يعيش لها ولد	سمرة بن جندب	129
كانت الهدنة بين النبي صلى الله عليه و سلم	ابن عمر	180
كان فيما خلا من إخواني من الأنبياء ثمانية آلاف	أنس	184
كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه و سلم	أنس بن مالك	45
كرم المؤمن دينه و مروءته عقله	أبو هريرة	189
كنت قاعدا عند النبي صلى الله عليه و سلم إذا أقبل	ابن عباس	169
كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر	أنس	176
كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه و سلم	أنس بن مالك	11
كنت أخدم النبي صلى الله عليه و سلم فقال لي	ربيعة بن كعب	203
كنت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فنظر	عبد الله بن حنطب	161
لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين	عمر بن الخطاب	154
لا تنزع الرحمة إلا من شقي	أبو هريرة	43
لا تنزلوهن الغرف و لا تعلموهن الكتابة	عائشة	166
لا صلاة لمن لا وضوء له	سهل الساعدي	43
لا مساعاة في الإسلام	ابن عباس	171
لما اشتد جزع أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم	جبير بن نفير	199
لما قبض النبي صلى الله عليه و سلم بلغ أهل مكة	أبو هريرة	202
لما مات عثمان بن مظعون قالت امرأته	ابن عباس	163
اللهم احفظني بالإسلام قائما	ابن مسعود	203
اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة	عبد الله بن مغفل	137
اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك	ابن عمر	148
اللهم اني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه	ابن مسعود	131
لو رحم الله أحدا من قوم نوح لرحم أم الصبي	عائشة	181
ليس عليكم في غسل ميتكم	ابن عباس	209

ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان	ابن مسعود	107
ماء زمزم لما شرب له	ابن عباس	129
ما أحل الله شيئا أبغض إليه من الطلاق	ابن عمر	156
ما أنعم الله على عبد من نعمة	جابر	182
ما بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم زيد	عائشة	176
ما كانت من فتنة ولا تكون	جابر	104
ما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقوم	عائشة	154
من أحب منكم أن يحضر الليلة أمر الجن	ابن مسعود	160
من أحسن منكم أن يتكلم بالعربية	ابن عمر	193
من أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا	عائشة	196
من ترك جمعة ثلاثا تهاونا بها طبع الله على قلبه	أبو الجعد الضمري	162
من سها في صلاته في ثلاث و أربع فليتم	عبد الرحمان بن عوف	192
من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده	أنس	208
من فعل كذا و كذا فله من النفل كذا	ابن عباس	155
من كنت مولاه فعلي مولاه	زيد بن أرقم،طلحة	12
النجوم أمان لأهل السماء	جابر	170
نزل جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم	عبد الله بن عمرو	128
النظر إلى علي عبادة	عمران بن حصين	12
هذا أمير البررة قاتل الفجرة	جابر	175
يأتي الركن يوم القيامة أعظم من أبي قبيس	عبد الله بن عمرو	190
يا رسول الله من معك على هذا الأمر	عمرو بن عبسة	168
يا علي أنت سيد في الدنيا	ابن عباس	171

3- فهرس آثار الصحابة

أول الأثر	القائل	الصفحة
أتانا كتاب عمر لما وقع الوباء بالشام	طارق بن شهاب	155
إن المعاقل ثلاثة	كعب بن مالك	198

إن هذه الأمة عمدت إلى خير أهلها فقتلوه	علي بن أبي طالب	11
إني عبد الله و أخو رسوله	علي	166
تمنوا فقال بعضهم : أتمنى لو أن هذه الدار	عمر بن الخطاب	157
ثم كان نبي الله إدريس رجلا أبيض طويلا ضخم	سمرة بن جندب	186
جاء أبوهريرة الى كعب يسأل عنه	عبد الله بن شقيق	107
في قوله عز و جل : { كما أنزلنا على المقتسمين}	ابن عباس	148
في قوله تعالى : { ما زاغ البصر }	ابن عباس	153
قال : كسبه ولده	ابن عباس	212
قيدوا العلم بالكتاب	أنس بن مالك	108
كان أبوهريرة يقوم يوم الجمعة	محمد بن زيد	106
كان علم الله و حكمته في ورثة إبراهيم	محمد بن جعفر عن أبيه	184
لطال ما عاديت الإسلام و أهله يا أبا سفيان	علي	212
لما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب	سعيد بن المسيب	179
ما يمنعك أن تسب ابن أبي طالب	معاوية	152
مكث موسى بعد أن كلمه الله أربعين يوما	عبد الرحمان بن معاوية	186
هل فيكم أحد من قرن	عمر بن الخطاب	157
و الله ما رأيت قوما قط أرغب	عمرو بن العاص	159

4- قائمة المصادر والمراجع.

- **القرآن الكريم.**

1- **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة:** للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق: د.زهير بن ناصر الناصر ، طبع: وزارة الشؤون الإسلامية بالسعودية مع الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، 1415هـ-1994م.

2- **إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة علوم الحديث و العلل و الجرح و التعديل:** للشيخ أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل المأربي ، طبع: مكتبة الفرقان -عجمان ، الطبعة الثانية ، 1420هـ.

3- **أجوبة الحافظ ابن حجر العسقلاني عن أحاديث مشكاة المصابيح:** للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، وهو مطبوع في آخر كتاب مشكاة المصابيح ، للخطيب التبريزي ، تحقيق الشيخ الألباني ، طبع المكتب الإسلامي- بيروت ، الطبعة الثالثة ، سنة 1405هـ-1985م.

4- **أحكام الجنائز:** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبع: المكتب الإسلامي- بيروت ، الطبعة الرابعة ، 1406هـ-1986م.

5- **إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق:** لأبي زكرياء يحي بن شرف النووي ، تحقيق:د.نور الدين عتر ، طبع: دار البشائر الإسلامية ، الطبعة الأولى ، 1408هـ-1988م.

6- **الإرشاد في معرفة علماء الحديث:** لأبي يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني ، تحقيق : د. محمد سعيد عمر إدريس ، طبع: مكتبة الرشد – الرياض ، الطبعة الأولى ، 1409هـ.

7- **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل:** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبع: المكتب الإسلامي – بيروت ، الطبعة الثانية ، 1405 هـ- 1985م.

8- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب:** ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي ، تحقيق: علي البجاوي ، طبع: مطبعة نهضة مصر-القاهرة .

9- **الإصابة في تمييز الصحابة:** للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، طبع: دار الجيل – بيروت ، الطبعة الأولى ، 1412هـ.

10- **الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ:** لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد السخاوي ، طبع: مطبعة الترقي- دمشق ، 1349هـ.

11- **إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان:** لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم الجوزية ،تحقيق : محمد حامد الفقي ، طبع: دار المعرفة – بيروت ، الطبعة الثانية ، 1395 هـ- 1975م.

12- **الإلزامات والتتبع:**لأبي الحسن علي بن عُمَر بن أحمد بن مهدي الدارقطني ، تحقيق: الشيخ مقبل الوادعي ، طبع: مطبعة المدى –مصر ، لم تذكر سنة الطبع.

13- **الإلمام بأحاديث الأحكام**: لتقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري ، المعروف بابن دقيق العيد ، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل ، طبع: دار المعراج الدولية – دار ابن حزم – السعودية – الرياض / لبنان – بيروت ، الطبعة : الثانية ، 1423هـ -2002م.

14- **الأنساب**: للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي ، مركز الخدمات والابحاث الثقافية، طبع دار الجنان، بيروت – لبنان، الطبعة الاولى ، 1408 هـ - 1988 م.

15- **الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة**: لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، طبع: عالم الكتب-بيروت ، 1402هـ-1982م.

16- **الباعث الحثيث في شرح اختصار علوم الحديث**: للشيخ أحمد محمد شاكر ، تحقيق: علي حسن عبدالحميد ، طبع: دار العاصمة- الرياض ، الطبعة الأولى ، 1415هـ.

17- **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر**: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق: أنس بن أحمد الأندونوسي ، طبع: مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة النبوية ، الطبعة الأولى ، سنة 1420هـ-1999م.

18- **البداية والنهاية**: للامام الحافظ ابي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: علي شيري ، طبع: دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الاولى 1408 هـ-1988م.

19- **البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير**: لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي ، تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبدالله بن سليمان وياسر بن كمال ، طبع: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض-السعودية ، الطبعة الاولى ، 1425هـ-2004م.

20- **البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف**: للشريف إبراهيم بم محمد ، الشهير بابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي ، طبع: المكتبة العلمية- بيروت ، الطبعة الأولى ، 1402هـ-1982م.

21- **الثقات**: للامام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التيميمى البستى ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، طبع : دار الفكر-بيروت ، الطبعة الأولى ، 1395 هـ- 1975م.

22- **تاريخ ابن معين ، رواية الدوري**: لأبي زكريا يحيى بن معين ، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف ، طبع: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، 1399 هـ-1979م.

23- **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري ، طبع: دار الكتاب العربي-بيروت ، الطبعة الأولى: 1407هـ - 1987م.

24- **تاريخ بغداد**: لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي ، طبع: دار الكتب العلمية – بيروت، لم يذكر سنة الطبع.

25- **تاريخ التراث العربي**: للدكتور فؤاد سزكين ، ترجمة: د. محمود فهمي حجازي ، من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، سنة 1411هـ.

26- **التاريخ الصغير**: للإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم الجعفي البخاري ، تحقيق: محمود ابراهيم زايد ، طبع: دار الوعي-حلب ، الطبعة الأولى ، سنة 1397هـ.

27- **التاريخ الكبير**: للإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم الجعفي البخاري ، طبع: مطبعة دائرة المعارف-حيدر آباد ، الهند ، الطبة الأولى ، 1361هـ.

28- **تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري**: لعلي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي، طبع: دار الكتاب العربي – بيروت ،الطبعة الثالثة ، 1404هـ.

29- **تجريد أسماء الصحابة**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، طبع: دار المعرفة- بيروت.

30- **تحرير علوم الحديث**: للدكتور عبد الله بن يوسف الجُديع ، نشر: مركز البحوث الإسلامية- ليدز ، بريطانيا ، توزيع: مؤسسسة الريان-بيروت ، الطبعة الأولى ،1424هـ-2003م.

31- **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**: لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري ، طبع: دار الفكر ، الطبعة الثالثة: 1399هـ.

32- **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**: لجمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي ، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين ، طبع: المكتب الإسلامي ، والدار القيّمة ، الطبعة الثانية: 1403هـ ، 1983م.

33- **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري**: لجمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي ، تحقيق : عبد الله بن عبد الرحمن السعد ، طبع: دار ابن خزيمة – الرياض ، الطبعة الأولى ، 1414هـ.

34- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، طبع: مكتبة الرياض الحديثة – الرياض .

35- **تذكرة الحفاظ**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: عبد الرحمان المعلمي ، طبع: مطبعة دائرة المعارف ، حيدر آباد- الهند ، الطبعة الرابعة ، 1388هـ.
36- **التذكرة في الأحاديث المشتهرة**: لبدر الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، طبع: دار الكتب العلمية-بيروت ، 1406هـ-1986م.
- **تصحيح أحاديث المستدرك بين الحاكم النيسابوري والحافظ الذهبي**:د.عزيز رشيد الدايني ،مراجعة: د.بشار عواد ، طبع: دار الكتب العلمية-بيروت ، الطبعة الأولى ، 2006م.
37- **تعقبات على موضوعات ابن الجوزي**: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، طبع: المطبع العلوي في لكنو- الهند.
38- **تقريب التهذيب**: للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني ، طبع: دار العاصمة- الرياض ، الطبعة الأولى ، 1413هـ.
39- **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**: للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، نشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى، 1389هـ/1969م.
40- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**: للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق: محمد معوض و عبد الموجود ، طبع: دار الكتب العلمية-بيروت ، الطبعة الأولى 1419هـ .1989م.
41- **تلخيص العلل المتناهية**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد ، طبع: مطبعة الرشد ، الطبعة الأولى سنة 1421هـ.
42- **تلخيص المستدرك**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، مطبوع بذيل المستدرك على الصحيحين للحاكم ، طبع: دار المعرفة- بيروت.
43- **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة**: لأبي الحسن علي بن محمد بن عرّاق الكناني ، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف و عبد الله بن محمد الغماري ، طبع: دار الكتب العلمية- بيروت ، الطبعة الأولى ، 1399هـ.
44- **التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل**: للشيخ عبد الرحمن بن يحي المعلمي العتمي اليماني ، تحقيق: الشيخ الألباني ، طبع: مكتبة المعارف- الرياض ، الطبعة الثانية ، سنة 1406هـ.
45- **تهذيب التهذيب**: للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، طبع: دار الفكر- بيروت ، الطبعة الأولى 1404 هـ - 1984 م.

46– **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: للحافظ يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي ، تحقيق: د. بشار عواد معروف ، طبع: مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة الأولى ، 1400هـ - 1980م.

47- **تهذيب اللغة**: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي ، تحقيق: عبد السلام هارون ، طبع: دار القومية للطباعة- مصر ، 1384هـ.

48- **توجيه النظر إلى أصول الأثر**: لطاهر الجزائري الدمشقي ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، طبع: مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب ، الطبعة الأولى ، 1416هـ - 1995م.

49- **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**: لأبي إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف بالأمير الصنعاني ، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة ، طبع: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى 1417هـ/1997م.

50- **جامع الأصول في أحاديث الرسول**: لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير ، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط ، طبع: مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان ، الطبعة الأولى: الجزء [1 ،2] : 1389 هـ ، 1969 م ، الجزء [3 ، 4] : 1390 هـ ، 1970 م ، الجزء [5] : 1390 هـ ، 1971 م ، الجزء [6 ، 7] : 1391 هـ ، 1971 م ، الجزء [8 - 11] : 1392 هـ ، 1972 م ، الجزء [12] (التتمة) : ط دار الفكر ، تحقيق بشير عيون.

51- **جامع البيان في تأويل القرآن**: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب ، أبو جعفر الطبري ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، طبع: مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى 1420 هـ - 2000 م.

52- **الجرح والتعديل**: للإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ، طبع: بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند ، الطبعة الأولى سنة 1371 هـ- .1952

53- **الجرح و التعديل بين المتشددين و المتساهلين**: للدكتور محمد طاهر الجوابي ، طبع: الدار العربية للكتاب ، 1997م.

54- **الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي**: لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم الجوزية ، طبع: دار الكتب العلمية – بيروت.

55- **الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر**: لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد السخاوي ، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد ، طبع: دار ابن حزم–بيروت ، الطبعة الأولى ، 1419هـ-1999م.

56- **الحافظ الذهبي**: لعبد الستار الشيخ ، طبع دار القلم-دمشق ، الطبعة الأولى ، سنة 1414هـ-1994م.

57- **حسن المحاضرة في أخبار مصر و القاهرة**: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق: أبو الفضل محمد إبراهيم ، طبع: دار إحياء الكتب العربية-مصر ، الطبعة الأولى ، 1387هـ.

58- **خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب**: لأبي عبد الرحمان أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق: أحمد ميرين البلوشي ، طبع: مكتبة المعلا – الكويت ، الطبعة الأولى ، 1406هـ.

- **الدر المنثور في التفسير**: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، طبع: دار الفكر - بيروت ، 1993م.

59- **الدرر في مسائل المصطلح والأثر**: لأبي الحسن المأربي ، إعداد: محمد الجيلاني ، طبع: دار الخراز-جدة ، الطبعة الأولى ، 1420هـ.

60- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**: للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، طبع: طبع: دار إحياء التراث العربي- بيروت.

61- **دلائل النبوة**: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الاصبهاني ، تحقيق: محمد قلعجي ، نشر وتوزيع: المكتبة العربية-حلب ، 1390هـ.

62- **دلائل النبوة**: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، تحقيق: د.عبد المعطي قلعجي ، طبع: دار الكتب العلمية-بيروت ، الطبعة الأولى ، 1405هـ.

63- **ذخيرة الحفاظ**: لمحمد بن طاهر المقدسي ، تحقيق: د.عبد الرحمن الفريوائي ، طبع: أضواء السلف-الرياض ، الطبعة الأولى ، سنة 1416 هـ -1996م.

64- **الذهبي و منهجه في كتابه تاريخ الإسلام**: للدكتور بشار عواد معروف ، طبع: مطبعة عيسى الحلبي وشركائه- القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1976م.

65- **ذيل تذكرة الحفاظ**: لمحمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الدمشقي، طبع: دار إحياء التراث العربي- بيروت.

66- **ذيل العبر في خبر من عبر**: لمحمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الدمشقي ، تحقيق: محمد سعيد زغلول ، طبع: دار الكتب العلمية-بيروت ، 1405هـ.

67- **الرد الوافر على من قال أن شيخ الإسلام ابن تيمية كافر**: لمحمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقي ، تحقيق : زهير الشاويش ، طبع:المكتب الإسلامي – بيروت ، الطبعة الأولى ،1393هـ.

68- **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة:** لأبي عبد الله محمد بن جعفر الكتاني الإدريسي المغربي ، تحقيق : محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني ، طبع: دار البشائر الإسلامية – بيروت ، الطبعة الرابعة ، 1406 هـ- 1986م.

69- **سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للحافظ أبي الحسن الدارقطني:** تحقيق : موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ، طبع: مكتبة المعارف – الرياض ، الطبعة الأولى ، 1404 هـ- 1984م.

70- **سؤالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة:** للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، تحقيق: د.موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، طبع: دار الغرب الإسلامي- بيروت ، الطبعة الأولى سنة 1408هـ - 1988م.

71- **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها و فوائدها:** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبع: مكتبة المعارف- الرياض ، سنة 1415هـ-1995م.

72- **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة:** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبع: مكتبة المعارف- الرياض ، الطبعة الأولى ، 1412 هـ / 1992 م.

73- **سنن ابن ماجه:** لمحمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، طبع: دار إحياء التراث العربي-بيروت ، 1395هـ.

74- **سنن أبي داود:** لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، طبع: دار الكتاب العربي . بيروت.

75- **سنن الترمذي:** لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون ، طبع: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

76- **السنن الكبرى:** لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، وبذيله: **الجوهر النقي:** لعلاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني ، طبع: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد ، الطبعة الأولى ،1344هـ.

77- **سير أعلام النبلاء** :لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وجماعة آخرين ، طبع: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة، 1413 هـ- 1993 م.

78- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب:** لعبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، و محمود الأرناؤوط ، طبع: دار ابن كثير-دمشق ، سنة 1406هـ.

79- **شرح التبصرة و التذكرة:** للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، تحقيق: د.عبد اللطيف الهميم و د.ماهر ياسين الفحل ، طبع: دار الكتب العلمية- بيروت ، الطبعة الأولى ، 1423هـ-2002م.

80- **شروط الأئمة الستة**: للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ، ويليه: **شروط الأئمة الخمسة**: للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، طبع: دار الكتب العلمية-بيروت ، الطبعة الأولى ،1405هـ.

81- **الشمائل الشريفة**: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق : حسن بن عبيد باحبيشي ، طبع: دار طائر العلم للنشر والتوزيع.

82- **الصَّارِمُ المُنْكِي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي ، تحقيق : عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني ، طبع: مؤسسة الريان ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى 1424هـ / 2003م.

83- **صحيح البخاري**: للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق: د.مصطفى البغا ، طبع: دار ابن كثير-بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1987م.

84- **صحيح الجامع الصغير و زيادته**: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبع: المكتب الإسلامي-بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1408هـ-1988م.

85-**صحيح مسلم**: للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي-بيروت .

86- **صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط**: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ، تحقيق : موفق عبدالله عبدالقادر ، طبع: دار الغرب الإسلامي – بيروت ، الطبعة الثانية ، 1408هـ.

87- **الضعفاء الكبير**: لمحمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي ، تحقيق: عبد المعطي قلعجي ، طبع: دار الكتب العلمية- بيروت ، الطبعة الأولى ، 1404هـ.

88- **الضعفاء والمتروكين**: للامام أحمد بن على بن شعيب النسائي تحقيق: محمود ابراهيم زايد ، طبع: دار المعرفة- بيروت الطبعة الاولى ،1406 هـ- 1986 م.

89**- ضعيف الجامع الصغير و زيادته**: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبع: المكتب الإسلامي-بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1408هـ-1988م.

90- **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**: لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد السخاوي ، طبع: دار مكتبة الحياة-بيروت ، لم تذكر سنة الطبع.

91- **طبقات الحفاظ**: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، طبع: دار الكتب العلمية، بيروت ، سنة 1983م.

92- **طبقات الشافعية الكبرى**: لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق : د. محمود محمد الطناحي و د.عبد الفتاح محمد الحلو، طبع: هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، 1413هـ.
93- **طبقات علماء الحديث**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي ، تحقيق : أكرم البوشي ، إبراهيم الزيبق ، طبع: مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، 1417هـ- 1996م.
94- **طبقات الفقهاء الشافعيين**: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ، تحقيق: د.أحمد هاشم و د.محمد غرب ، نشر: مكتبة الثقافة الدينية ، لم تذكر سنة الطبع.
95- **ظفر الأماني في مختصر الجرجاني**: لمحمد عبد الحي اللكنوي ، تحقيق: د.تقي الدين الندوي ، طبع: دار العلم للنشر والتوزيع- دبي ، الإمارات ، الطبعة الأولى ، 1415هـ-1995م.
96- **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**: لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، تحقيق: إرشاد الحق الأثري ، طبع: دار نشر الكتب الإسلامية ، لاهور ، باكستان سنة 1399هـ.
97- **علم زوائد الحديث**: لعبد السلام محمد علوش ، طبع: دار ابن حزم-بيروت ، الطبعة الأولى ، سنة 1415هـ-1995م.
98- **علوم الحديث**: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ، تحقيق: د.عبد اللطيف الهميم و د.ماهر ياسين الفحل ، طبع: دار الكتب العلمية- بيروت ، الطبعة الأولى ، 1423هـ-2002م.
99- **غاية النهاية في طبقات القراء**: أبو الخير محمد بن محمد بن محمد الجزري ، عني بنشره ج.برجستراسر، طبع: دار الكتب العلمية- بيروت ، 1402هـ.
100- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، طبع: دار المعرفة – بيروت ، وهي مصورة من الطبعة السلفية ، 1379هـ.
101- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**: لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب ، تحقيق : أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد ، طبع: دار ابن الجوزي – السعودية / الدمام ، الطبعة الثانية ،1422هـ.
102- **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**: لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد السخاوي ، تحقيق: د.عبد الكريم الخضير، د.محمد بن عبد الله آل فهيد ، طبع: مكتبة دار المنهاج-الرياض ، الطبعة الأولى ، 1426هـ.
103- **الفروسية**: لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم الجوزية ، تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان ، طبع: دار الأندلس – السعودية – حائل ، الطبعة الأولى ، 1414 هـ- 1993م.

104- **الفصل المبين على عقد الجوهر الثمين:** للعلامة جمال الدين القاسمي ، تحقيق: عاصم بهجة البيطار ، طبع: دار النفائس-بيروت ، الطبعة الأولى ، 1403هـ.
105- **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة:** لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني تحقيق : عبد الرحمن يحيى المعلمي ، طبع: المكتب الإسلامي – بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1407هـ.
106- **فيض القدير شرح الجامع الصغير:** للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوي ، تحقيق: احمد عبد السلام ، طبع: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، الطبعة الاولى 1415 هـ - 1994 م.
107- **القاموس المحيط:** لمحمد بن يعقوب مجد الدين الشيرازي الفيروزآبادي، طبع: المطبعة الميمنية- القاهرة.
108- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة:** للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، تحقيق: عزت علي عطية و موسى محمد علي ، طبع: دار النصر-مصر ، الطبعة الأولى ، 1392هـ.
109- **الكامل في ضعفاء الرجال:** للامام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ، تحقيق: الدكتور سهيل زكار ، طبع: دار الفكر-بيروت ، الطبعة الأولى ، 1404 هـ - 1984 م.
110- **كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون:** لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة ، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية ، سنة 1360هـ.
111- **اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة:** لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، طبع: دار الكتب العلمية، بيروت ، لم تذكر سنة الطبع.
112- **لسان العرب:** لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، طبع: دار صادر-بيروت ، الطبعة الأولى.
113- **لسان المحدثين:** لمحمد خلف سلامة ، طبع: الموصل ، 2007م.
114- **لسان الميزان:** لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، نشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت ، تحقيق: دائرة المعارف النظامية – الهند ، الطبعة الثالثة ، 1406هـ - 1986م.
115- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين:** للامام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبى حاتم التيميمى البستى ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ، طبع: دار الوعي-حلب ، الطبعة الأولى ،1396هـ.
116- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:** لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ،طبع: دار الفكر- بيروت ، 1412 هـ.

117- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**: جمع وترتيب: عبد الرحمان بن قاسم ، طبع: مطابع الرياض- السعودية ، الطبعة الأولى ، سنة 1382هـ.
118- **مختصر إستدراك الذهبي لمستدرك الحاكم**: لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي ، تحقيق: سعد الحميد و عبد الله اللحيدان ، طبع: دار العاصمة بالرياض، الطبعة الأولى ، سنة 1411هـ.
119- **المختصر المحتاج من تاريخ ابن الدبيثي**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق: د.مصطفى جواد ، طبع: مطابع دار الزمان ، بيروت، سنة 1963م.
120- **المدخل إلى الصحيح**: للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، و معه التكميل و التوضيح للمدخل إلى الصحيح ، عمل: د.ربيع بن هادي المدخلي، طبع: مكتبة الفرقان ، الطبعة الأولى 1421هـ-2001م.
121- **المدخل إلى كتاب الإكليل**: للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم تحقيق د. فؤاد عبد المنعم أحمد ، طبع: دار الدعوة- الاسكندرية .
122- **المراسيل**: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي الرازي ، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني ، طبع: مؤسسة الرسالة-بيروت ، 1397هـ.
123- **المستخرج على المستدرك للحاكم**: للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، تحقيق : محمد عبد المنعم رشاد ، طبع: مكتبة السنة – القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1410هـ.
124- **المستدرك على الصحيحين**: للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، وبذيله **تلخيص المستدرك**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، طبع: دار المعرفة- بيروت ، وهي مصورة من الطبعة الهندية ، بإشراف: د.عبد الرحمان المرعشلي ، لم يذكر سنة الطبع.
125- **المستدرك على الصحيحين**: وبذيله: **أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي**: لأبي عبد الرحمان مقبل بن هادي الوادعي ، طبع: دار الحرمين- القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1417هـ-1997م.
126- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**: للإمام أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني ، طبع: مؤسسة قرطبة – القاهرة ، لم تذكر سنة الطبع.
127- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**: للإمام أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني ، تحقيق: أحمد شاكر ، طبع: دار المعارف-مصر ، الطبعة الأولى ، 1377هـ.
128- **مشكاة المصابيح**: لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ، تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبع المكتب الإسلامي- بيروت ، الطبعة الثالثة ، سنة 1405هـ-1985م.
129- **معجم البلدان**: لياقوت بن عبد الله الحموي ، طبع: دار الفكر – بيروت.

130- **معجم الشيوخ**: لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، تحقيق د. محمد الحبيب الهيلة ، طبع: مكتبة الصديق- الطائف ، سنة 1408هـ.
131- **المعجم المختص بالمحدثين**: لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، تحقيق د. محمد الحبيب الهيلة ، طبع: مكتبة الصديق- الطائف ، سنة 1408هـ.
132- **معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد**: لمحمد ضياء الرحمن الأعظمي ، طبع: أضواء السلف، الرياض . السعودية ، الطبعة الأولى، 1420هـ.
133- **معرفة علوم الحديث**: للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، تحقيق: أحمد بن فارس السلوم ، طبع: دار ابن حزم-بيروت ، الطبعة الأولى ، سنة 1424هـ.
134- **معرفة القراء الكبار على الطبقات و الأعصار**: للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، بشار عواد معروف ، شعيب الأرناؤوط ، صالح مهدي عباس طبع: مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة الأولى ، 1404هـ.
135- **المغني في الضعفاء**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق الدكتور نور الدين عتر ، طبع: مطبعة البلاغة-حلب ، الطبعة الأولى،1391هـ.
136- **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**: لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد السخاوي ، طبع: دار الكتاب العربي.
137- **المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح**: لأبي عبد الرحمان مقبل بن هادي الوادعي ، طبع: دار الحرمين- القاهرة ، 1415هـ.
138- **مناهج المحدثين**: للدكتور سعد بن عبد الله الحميد ، اعتنى به: أبو عبيدة ماهر صالح آل مبارك ، طبع: دار علوم السنة ، الطبعة الأولى ، 1420هـ.
139- **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**:لعبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، طبع: دار صادر – بيروت ، الطبعة الأولى ،سنة 1358هـ.
140- **منهاج السنة النبوية**:لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدمشقي ، تحقيق: د. محمد رشاد سالم ، طبع: جامعة محمد بن سعود الإسلامية –الرياض ، الطبعة الأولى ، سنة 1406هـ-1986م.
141- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**: لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ، طبع: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الثانية ، 1392هـ.
- **منهج الذهبي في تلخيص المستدرك للحاكم ومنزلة موافقاته** : لياسر الشمالي ، بحث في مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون ،الأردن السنة26- العدد1- 1999م.

142- **الموضوعات**: لأبي الفرج عبدالرحمن بن على بن الجوزي ،تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان ، طبع: مطبعة المجد- القاهرة ، الطبعة الاولى ، 1386 هـ- 1966م.
143- **الموقظة في علم الحديث**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، طبع: دار البشائر الإسلامية-بيروت ، الطبعة الثامنة سنة 1425هـ.
144- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي ، طبع: دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت – لبنان ، 1382هـ.
145- **نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار**: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي ، طبع: دار ابن كثير –دمشق ، الطبعة الأولى ، 1421هـ-2000م.
146– **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**: لابن تغري بردي الأتابكي ، طبع: دار الكتب المصرية ، الطبعة الأولى ، 1348هـ.
147- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ، طبع: مطبعة سفير بالرياض ، الطبعة الأولى ، 1422هـ.
148- **نصب الراية لأحاديث الهداية**: لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي ، تحقيق: محمد عوامة ، نشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية ، الطبعة الأولى، 1418هـ/1997م.
149- **النكت على كتاب ابن الصلاح**: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني تحقيق:د. ربيع بن هادي عمير المدخلي ، طبع: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى، 1404هـ/1984م.
150- **النكت على مقدمة ابن الصلاح**: لبدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر الزركشي ، تحقيق : د. زين العابدين بن محمد بلا فريج ، طبع: ضواء السلف – الرياض ، الطبعة الأولى ، 1419هـ - 1998م.
151- **الوافي بالوفيات**: لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي ، طبع: دار النشر فرانز شتاينر ، بعناية: هلموت بيتر و رفاقه ، من سنة 1962-1980م.
152- **الوسيط في علوم الحديث**: للدكتور محمد بن محمد أبو شهبة ، طبع: عالم المعرفة- جدة ، السعودية ، الطبعة الأولى ، 1403هـ-1983م.
153- **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**: لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ،تحقيق: إحسان عباس ، طبع: دار صادر – بيروت ، الجزء الرابع:- الطبعة الأولى، 1971هـ.

5- فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الفصل الأول: التعريف بالحاكم و مستدركه وبيان منهجه فيه	**1**
المبحث الأول: ترجمة موجزة للحاكم	**2**
المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته ومولده	2
المطلب الثاني: المطلب الثاني:طلبه للعلم ورحلاته العلمية	2

المطلب الثالث:أهم شيوخه،تلاميذه ومؤلفاته.....3
المطلب الرابع:مكانة الحاكم عند العلماء.....6
المطلب الخامس:التهم التي اتهم بها وموقف العلماء منها.....9
المطلب السادس: وفاته.....21
المبحث الثاني: التعريف بمستدرك الحاكم وبيان شرطه فيه.....22
المطلب الأول: معنى المستدرك.....22
المطلب الثاني: أهم المستدركات الحديثية.....22
المطلب الثالث: التعريف بمستدرك الحاكم.....24
المطلب الرابع:شرط الحاكم في كتابه ومراده بشرط الشيخين.....35
المطلب الخامس: أقسام الأحاديث التي في المستدرك..... 48
المبحث الثالث: قضية تساهل الحاكم.....52
المطلب الأول:مفهوم التساهل عند المحدثين.....52
المطلب الثاني: موقف العلماء من تساهل الحاكم.....55
المطلب الثالث: اعتذار العلماء للحاكم.....58
المطلب الرابع: الأسباب التي دفعت العلماء إلى رمي الحاكم بالتساهل.....62
المطلب الخامس:هل تساهل الحاكم خاص بالمستدرك؟.....66
الفصل الثاني: التعريف بالذهبي وكتابه وبيان منهجه فيه.....70
المبحث الأول: ترجمة موجزة للذهبي.....71
المطلب الأول: اسمه ، نسبه ، كنيته ، مولده.....71
المطلب الثاني:نشأته و رحلاته العلمية.....73
المطلب الثالث: أهم شيوخه وتلاميذه.....78
المطلب الرابع: مكانة الذهبي العلمية.....80
المطلب الخامس: مؤلفاته.....83
المطلب السادس: وفاته..... 86
المبحث الثاني: التعريف بكتاب التلخيص وبيان منهج الذهبي فيه..... ...87
المطلب الأول: اهتمام الذهبي باختصار الكتب..... 87
المطلب الثاني:مكانة تلخيص المستدرك.....90
المطلب الثالث: إهتمام العلماء بتلخيص المستدرك وأحكام الذهبي فيه.....91
المطلب الرابع: منهج الذهبي في كتابه " تلخيص المستدرك".....98

المبحث الثالث : هل يعد عدم موافقة الذهبي على الحاكم موافقة؟.....110
المطلب الأول: البدايات الأولى لظهور مقولة"صححه الحاكم ووافقه الذهبي"
وتطورها..... 110
المطلب الثاني : أراء العلماء حول قضية عدم تعقب الذهبي للحاكم 116
المطلب الثالث : القرائن المشككة في صحة مقولة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي"
ومناقشة من يرى صحتها..... 126
الفصل الثالث: تعقبات الذهبي على الحاكم..... **145**
المبحث الأول: تعقبه بأن الحديث في الصحيحين أو أحدهما أو أنه على شرط الشيخين أو أحدهما..... **146**
المطلب الأول: تعقبه بأن الحديث في الصحيحين أو أحدهما..... 146
المطلب الثاني: تعقبه بأن الحديث على شرط الشيخين أو أحدهما..... 152
المطلب الثالث: تعقبه ببيان صحة الحديث أو حسنه..... 158
المبحث الثاني: تعقبه بما يقتضي رد الحديث..... 165
المطلب الأول: تعقبه ببيان وضع الحديث..... 165
المطلب الثاني: تعقبه بالتصريح بضعف الحديث..... 176
المطلب الثالث: تعقبه ببيان ضعف أحد رواة الحديث أو أكثر..... 187
المطلب الرابع: تعقبه ببيان انقطاع الحديث أو إرساله..... 193
المبحث الثالث: تعقبه في متون الأحاديث و تعقبه بعدم احتجاج الشيخين بأحد رواة الحديث..... **202**
المطلب الأول: تعقبه بعدم احتجاج الشيخين بأحد رواة الحديث..... 202
المطلب الثاني: تعقبه في متون الأحاديث..... 204
المطلب الثالث: أوهام الذهبي في التلخيص..... 210
الخاتمة:..... 215
الفهارس العلمية..... 218
فهرس الآيات القرآنية..... 219
فهرس الأحاديث النبوية..... 221
فهرس آثار الصحابة..... 225
فهرس المصادر والمراجع.....226

ملخص البحث.

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى وصحبه ومن ولاه ، أما بعد:

فهذا ملخص للبحث الذي عنونته ب" موقف النقاد من مستدرك الحاكم " (عمل الذهبي نموذجا) ، ذكرت فيه زبدة ما حوته فصول ومباحث هذا الموضوع .

وقد انتهجت أن يكون تلخيصي وفق الخطة التي رسمتها لهذا البحث ، والتي كانت كالتالي:

– المقدمة: ذكرت فيها سبب اختياري للموضوع ، وأهميته ، وإشكاليته ، ومنهجية البحث.

– الفصل الأول: فقد ذكرت فيه تعريفا للحاكم و مستدركه مع بيان منهجه فيه ، وقد قسمت هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

أما المبحث الأول: ترجمت فيه للحاكم ترجمة مختصرة ، ذكرت فيه نسبه واسمه الكامل و كنيته و مولده فقد ولد سنة 321هـ بنيسابور، وبها بدأ طلبه للعلم صغيرا على يد والده وخاله ، وانتقل إلى كثير من الأمصار التي يشد العلماء إليها الرحال لطلب العلم ، كالعراق والحجاز و نيسابور وخراسان وغيرها . ثم ذكرت أهم شيوخه الذين أخذ العلم عنهم ، وأشهرهم الحافظ ابن حبان البستي صاحب كتاب " الصحيح" ، والحافظ الدارقطني صاحب كتاب " العلل" ، وذكرت أيضا أهم تلاميذه الذين أخذوا عنه ، وأشهرهم الحافظ الخليلي صاحب كتاب "الإرشاد" ، وعرجت على أهم مؤلفاته ، والتي كان من أشهرها كتاب " المستدرك على الصحيحين" . وبعدها ذكرت مكانة الحاكم العلمية عند أهل العلم ، وجلهم شهد له بالحفظ والإتقان و التبحر في علم الحديث ، مع الديانة والورع وحسن التصنيف ، لكن ذلك كله لم يشفع له من النقد عند كثير من العلماء.

وقد اتهمه جملة منهم بالتشيع ، وبالغ بعضهم فوصفه بالرفض ، واستندوا إلى عدة أمور دفعتهم إلى رميه بذلك ، أهمها أنه لم يخرج لفضائل معاوية رضي الله عنه في كتابه " المستدرك" ، وقد بينت أثناء البحث أن الحاكم معظم للشيخين أبي بكر و عمر رضي الله عنهما ، وقدم عثمان رصي الله عنه في الفضل على علي رضي الله عنه ، وكتابه " المستدرك " أكبر شاهد على ذلك ، وأننا لو أخذنا حكما تجاه الحاكم في هذه المسألة لما تعدى أن يوصف بالتشيع القليل الذي كان مشتهرا عند من تقدم من أهل السنة في الكوفة. وقد عصمه الله تعالى بما له من الإطلاع على سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم من الوقوع في شراك الرفض أو التشيع ، إضافة لهذه التهمة فقد رماه غالب العلماء بالتساهل في التصحيح في كتابه " المستدرك" وهو قول حق لا مرية فيه . وختمت هذا المبحث بذكر تاريخ وسبب وفاته ، والتي كانت سنة 405هـ.

أما المبحث الثاني : فقد عرفت فيه بمستدرك الحاكم مع بيان شرطه فيه ، بدأت بذكر معنى الإستدراك عند العلماء ، ثم ذكرت أهم المستدركات التي ألفت على هذا المعنى ، والتي كان أشهرها كتاب "المستدرك على الصحيحين " للحاكم ، الذي هو موضوع دراستنا ، ثم

عرفت بالمستدرك فذكرت سبب تأليف الحاكم له ، وهو الذب عن سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ردا على من يشمتون بها ممن رأوا أنه لا يصح منها إلا مقدار ما رواه البخاري ومسلم ،وكان من ضمن التعريف بالمستدرك بيان منهج التأليف الذي سلكه الحاكم في ذلك. وبعدها بينت مقصود الحاكم ومراده بشرط الشيخين ، وأنه يقصد نفس الرواة الذين روى لهم البخاري ومسلم في " صحيحيهما" ، وأن ذلك عام حتى للرواة الذين رويا لهم في الشواهد والمتابعات ، وأن شرط الشيخين يشمل طبقة البخاري ومسلم فقط دون طبقة شيوخ الحاكم وشيوخ شيوخه. وفي خضم ذلك ذكرت أن للحاكم اصطلاح خاص للشاذ غير اللإصطلاح الذي استقر عند من تأخر من أهل العلم بعده ، و بينت أن الشاذ عنده لا ينافي الصحة وقد يقصد به غالب الأحيان مطلق التفرد.ثم ختمت هذا البحث ببيان أقسام الأحاديث التي حواها المستدرك على سبيل الإجمال ، وقد تبين لي من خلال الدراسة أنه يصفو له كثير من الأحاديث الصحيحة والحسنة ، وإن كان شان كتابه بعشرات من الأحاديث الواهية والموضوعة التي كانت السبب الرئيسي في رمي العلماء له بالتساهل.

أما المبحث الثالث: فقد درست فيه قضية تساهل الحاكم ، فبدأت في تحديد مصطلح التساهل وتبين لي من خلال الدراسة أن نسبة التساهل لأي عالم ما إنما هو أمر نسبي لا مطلق ، وقد يكون ذلك التساهل المنسوب إليه ينبئ عن منهج خاص لذلك العام أو المحدث .ثم نقلت عن كثير العلماء ممن عاصره وأتى بعده عبارات متفقة كلها تدل على تساهل الحاكم في مستدركه ، إلا أن جلة منهم اعتذروا له ، وبينوا أن تساهله هذا إنما كانت له أسبابه ، وأهم تلك الإعتذارات هو أن الحاكم ألف " المستدرك " في أواخر حياته حين ضعفت ذاكرته ، فعاجلته المنية قبل يحرر كتابه بالكلية. ثم نقلت كلاما جميلا للمعلمي بين فيه الأسباب التي دفعت العلماء رمي الحاكم بالتساهل ، وختمت هذا المبحث ببيان أن تساهل الحاكم إنما هو أمر طارئ خاص بمسألة التصحيح في كتابه " المستدرك" ، وأن كتبه الأخرى في الحديث تدل على براعته وتقدمه في هذا الفن.

– الفصل الثاني: عرفت فيه بالذهبي و كتابه مع بيان منهجه فيه ، وقسمت هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

أما المبحث الأول: فقد ترجمت فيه ترجمة مختصرة للذهبي ، بذكر اسمه الكامل ،و أصله ونسبه وكنيته مع تاريخ ومكان مولده ، وقد كان مولده بمدينة " دمشق" سنة 673هـ ، نشأ في جو أسرة صالحة معروفة بالعلم ، وفي كنفها بدأ تعليمه الأول ، وساعده على ذلك يسر حالها ، ولم يسمح له والده بالرحلة في حياته إلا لبعض الأماكن القريبة ، وبعد وفاته ارتحل إلى مختلف البقاع التي كانت محل اهتمام لدى العلماء ووجهتهم لطلب ، فاتجه في الأول نحو علم القراءات فأتقن السبع ، ثم بدأ اتجه إلى علم الحديث حتى أتقنه وصار فارسا من فرسانه ، وتتلمذ على يد كثير من العلماء كان أشهرهم ثلاثة هم: الحافظ المزي وابن تيمية و البرزالي ، كما أنه تتلمذ عليه خلق كثير من أهل العلم أشهرهم : ابن كثير وابن القيم و السبكي و ابن رجب ، وترك لنا موروثا علميا ضخما في الحديث و التاريخ و التراجم و العقيدة جاوز المائتي مؤلف ، وأهم ما يميز ذلك الموروث كثرة اختصاره لأمهات الكتب السابقة ، والتي من ضمنها تلخيصه لمستدرك الحاكم الذي هو موضوع دراستنا ، ولم تكن تلك الكتب مجرد مختصرات يغلب عليها الجمود ، بل كان الذهبي كثير منها معقبا ومصححا و مخرجا و ناقدا بصيرا.

وختمت هذا المبحث بذكر سنة وفاته التي كانت سنة 748هـ.

أما المبحث الثاني: فقد عرفت فيه بكتاب التلخيص مع بيان منهج الذهبي فيه ، فبدأت ببيان أن الذهبي كان له اهتمام خاص باختصار أمهات الكتب السابقة ، فاختصر كتاب " تاريخ بغداد" للخطيب ، وكتاب" تاريخ مدينة دمشق " لابن عساكر ، وكتاب " تهذيب الكمال " للمزي ، وغيرها من الكتب المهمة و التي جاوزت الخمسين مؤلفا ، وبعدها ذكرت اهتمامات العلماء بكتاب " تلخيص المستدرك " وبينت أن فطاحلة علماء الحديث بعد عصر الذهبي كان لهم اهتمتم خاص بكتاب " التلخيص " وأن اهتماماتهم كان مختصرة على تعقبات الذهبي على الحاكم ، فاهتم بتعقباته الزيلعي و ابن الملقن و ابن حجر و السيوطي و غيرهم ، و اشتد اهتمام العلماء به في عصرنا الحالي. و فوق اهتمامهم بالتعقبات رأوا أن مجرد تلخيص الذهبي لعبارات الحاكم النقدية يعد منه موافقة لحاكم الحاكم ، وكثر ذلك في كتب الشيخ أحمد شاكر و الألباني و شعيب الأرنؤوط.

وختمت هذا المبحث ببيان منهج الذهبي في كتابه التلخيص ، ومجمله يدرس موقفه من اختصار متون و أسانيد " مستدرك" الحاكم ، وموقفه من تلخيص عبارات الحاكم النقدية.

أما المبحث الثالث: فقد درست فيه مسألة مهمة وهي تتلخص في السؤال التالي: هل يعد مجرد تلخيص الذهبي لحكم الحاكم موافقة؟.

وتعرضت في بداية هذا المبحث إلى ذكر أول ظهور لمقولة " صححه الحاكم ووافقه الذهبي" ، فتبين من خلال البحث في مختلف كتب العلماء الذين لهم عناية بالحديث و علومه ، أن أول من استعمل هذه المقولة هو : الحافظ الزيلعي في كتابه " نصب الراية " وهو من تلامذة الحافظ الذهبي ومعاصر له ، إلا أن استعماله لهذه العبارة لم يتجاوز الموضع الواحد ، وأهمل العلماء من بعده لهذه العبارة كليا كالحافظ ابن كثير و العراقي وابن حجر و السخاوي و غيرهم ، إلى أن جاء السيوطي فارتأى أن مجرد تلخيص الذهبي لحكم الحاكم في " المستدرك" يعد موافقة منه لذلك الحكم ، إلا أنه لم يتوسع في استعمال تلك العبارة ثم بدأت تلك العبارة في الانتشار إلى أن جاء المناوي فتوسع في استعمالها ، إلى أن طفحت بها كتب أهل العصر كالشيخ أحمد شاكر و الشيخ الألباني . ثم ذكرت بعد ذلك أن للعلماء في هذه المسألة قولين ، فمنهم من اعتبر أن مجرد تلخيص الذهبي لحكم الحاكم يعد موافقة ، ومنهم من رأى أن ذلك لا يعد موافقة ، وذكرت قول كل فريق و حجته و ناقشت أدلة كل قول ، وأظهرت صحة قول من قال أن ذلك لا يعد موافقة. ثم ختمت هذا المبحث ببيان القرائن المشككة في صحة مقولة" صححه الحاكم ووافقه الذهبي" ، وكان من ضمن ذلك أن الذهبي لم يكن همه تعقب الحاكم في كل حديث يورده حتى يستدل على أن مجرد تلخيصه يعد موافقة كما أنه لا يوجد أي تصريح من الذهبي يبين أن سكوته يعد إقرارا ، وذكرت قرائن أخرى قوية تظهر بجلاء عدم صحة استعمال تلك العبارة بالمعنى المذكور.

الفصل الثالث: ذكرت فيه تعقبات الذهبي على الحاكم ، بدأت ببيان أن هذه التعقبات أهم ما يميز كتاب " التلخيص" ، وأن الذهبي ميزها بقوله " قلت" ، إذا أراد أن يتعقب الذهبي ، وأدرجت تحت هذا الفصل ثلاثة مباحث هي:

أما المبحث الأول: فذكرت فيه تعقبه بأن الحديث في الصحيحين أو أحدهما أو أنه على شرط الشيخين أو أحدهما ، و صنفت هذا كله تحت عدة مطالب ، فبدأت بذكر أمثلة على

تعقب الذهبي للحاكم في أحاديث هي في الصحيحين أو أحدهما ، استدركها الحاكم عليهما ظانا منه أنهما لم يخرجاها ، فنبه الذهبي على في عشرات المواضع من كتابه و في بعضها ما استدركه الحاكم عليهما و صرح بإخراج الشيخين لها ، مما أثار استعجاب الذهبي من لك ، ورغم حرص الذهبي على التنبيه على ذلك في عدة مواضع ،إلا أنه فاتته مواضع لم ينبه عليها و هي قليلة جدا. ثم ذكرت تعقبه بأن الحديث على شرط الشيخين أو أحدهما و بينت صور ذلك ، مع ذكر هل وفق الذهبي في تعقباته تلك أم لا ، وأود التنبيه إلى أن الذهبي يرى أيضا أن المراد بشرط الشيخين هو نفس رواة البخاري ومسلم .

وختمت هذا المبحث بذكر تعقبه ببيان صحة الحديث أو حسنه ، وبينت أن الذهبي تعقب الحاكم في كثير من الأحيان ببيان صحة الحديث ، إلا أن تعقبه ببيان حسن الحديث كان نادرا جدا ، لا يتعدى موضعين أو ثلاثة ، وهذا بخلاف ما صرح به الذهبي في كتابه" السير" من أن في "المستدرك" جملة من الأحاديث الحسنة و الجيدة و الصالحة.

أما المبحث الثاني: فقد ذكرت فيه تعقب الذهبي على الحاكم بما يقتضي ضعف الحديث، و في هذا المبحث بينت أولا أن جل تعقبات الذهبي على الحاكم من هذا القبيل

ثم بدأت بذكر صور تلك التعقبات وصنفتها في مطالب ، وبدأت بذكر تعقب الذهبي ببيان وضع الحديث ، وأظهرت هنا أن " المستدرك" حوى جملة من الأحاديث الموضوعة كان الواجب على الحاكم تحاشيها ، مما اشتد نكير الذهبي عليه ، فتارة يصف بالجهل و تارة أخرى بقلة الدين وتارة بكيل التناقض قلة التحري لديه ، و قد حرص الذهبي على تعقب الحاكم في كل حديث يرى أنه موضوع و استعمل في ذلك عدة عبارات للتعبير على ذلك ، كقوله" موضوع" أو " باطل" ، أو "كذب " وغير ذلك.ثم انتقلت بعد ذلك في ذكر تعقب الذهبي على الحاكم بالتصريح بضعف الحديث ، واستعمل الذهبي لذلك عبارات عدة كذلك منها قوله" ضعيف " ، أو " واه " ، أو " إسناده مظلم " ، وغير ذلك. وبعدها ذكرت تعقبه ببيان أحد رواة الحديث أو أكثر ، وقد يتعقب الذهبي الحاكم ببيان ضعف أحد الرواة و قد يذكر راويين أو أكثر وفي الغالب لا يذكر يختصر اسم ذلك الراوي، وختمت هذا المبحث ، بذكر صور الأحاديث التي تعقب الذهبي فيها الحاكم ببيان انقطاعها أو إرسالها ، ونبهت أن الذهبي قد يستعمل الإرسال بمعنى الإنقطاع.

أما المبحث الثالث: فذكرت فيه تعقب الذهبي على الحاكم في متون الأحاديث و عدم احتجاج الشيخين بأحد رواة الحديث ، فبدأت بتعقبه بعدم احتجاج الشيخين بأحد رواة الحديث ، وغالبا ما يقول الذهبي ذلك معترضا على الحاكم بأن الحديث ليس على شرط الشيخين ، ثم ذكرت تعقبه في متون الأحاديث ، يا إما ببيان نكارتها أو شذوذها وفي النادر جدا تعقبه في فقه الحديث ، وختمت هذا المبحث بذكر أوهام الذهبي في تلخيصه ، فمنها أوهام في حكمه على الحديث بأنه على على شرط الشيخين أو أحدهما و منها أوهام في خكمه على الحديث بالصحة و منها أوهام في نقله على العلماء.

– وبعد هذا كله ذكرت خاتمة للبحث ركزت فيها على أهم النتائج التي توصلت إليها.

Abstract.

Praise be to God, prayer and peace upon the Messenger of God and his family and companions and of the lah, but after:

This is a summary of the research that entitle him the " the position of critics from Mustadrak el-hakim" (work el-dhahabi model), it was the cream of the remnants chapters and Investigation of this subject.

Has been adopted to be a summary according to the plan drawn up for this research, which was as follows:

Introduction: stating the cause of an optional subject, and importance, and Ickalith, and the research methodology.

Chapter I: The stated definition of the governor and be pleased with the method statement, this chapter has been divided into three sections:

The first topic: translated by a brief biography of the el-hakim, stating the percentage of full name and surname and birth, was born in 321 AH Nisapur, and started by a small request for information by his father and uncle, and moved to the cities to which many scientists to draw the backpacker to seek knowledge, such as Iraq and the Hijaz and Nishapur and Khurasan and others. She then mentioned the most elderly, who take note of them, the best known of Hafiz Ibn Hibbaan Busti, author of the "correct", Al-Hafiz Daaraqutni author of "ills", and also mentioned the most important disciples who took him, and the best known of Hafiz al-Khalili, author of "guidance," and I ran on the most important book, , which was the most famous book, "Mustadrak to correct." And then reported the ruling scientific status to the scholars, most often saw him for the conservation and perfection, to further develop the modern science, with religion and piety and good category, but all this did not satisfy him of cash at many scientists.

The accused were among Shiism, and deep, some describing rejection, and they based, among other things led them to throw it, he did not win the most important of the virtues of Mu'awiya may Allah be pleased with him in his book "Mustadrak," Research has shown that the Governor during most of the sheikhs of Abu Bakr and Umar and gave Osman Rsi with him in Fadhil Ali may Allah be pleased with him, and his book "Mustadrak" the greatest witness to that, and that if we ruled against the ruling in this matter to be described Infect Shiism Msthra

was little of any of the of the Sunnis in the town. The Esme God with its see the Sunnah of the Prophet peace be upon him from falling into the trap of rejection or bias, in addition to the charge was too lenient threw most scientists in the patch in his book "Mustadrak" is the view of right and not uncontroversial. This topic and concluded by mentioning the date and cause of his death, which was the year 405 AH.

The second topic: the known Bmstdrick the ruling with a statement in which his condition, started by mentioning the meaning of being aware of the scholars, and then said the most important afterthought, which draw on this meaning, which was the most famous book, "Mustadrak to correct" el-hakim , who is the subject of our study, then known Palmstdrick reason stated by el-hakim to him, and, defending from the Sunnah of the Prophet peace be upon him in response to those who saw the Eshmton it is not correct, unless the amount of the report narrated by Bukhari and Muslim, and it was within the definition Palmstdrick statement authoring approach that he has taken in that ruling. And after the show intentional and meant by ruling sheikhs condition, and that means the same narrators who narrated them Bukhari and Muslim in his "Saheehs", and that in even the narrators who Roya them in the evidence and follow-ups, and that the requirement includes a layer Sheikh Al-Bukhari and Muslim, just below the layer of the elders and the elders of the ruling sheikhs. In the midst of the Governor stated that a special convention of the anomaly is Allistalah which stood at of the lateness of the scholars after him, and he has shown that abnormal does not contradict health has often meant the absolute uniqueness. Then concluded this research made by

sections conversations Moualem Mustadrak For Overall , and has shown me through the clouds at the study that has a lot of talk right and good, but Shan book conversations with dozens of flimsy and made that the main reason to throw him of being soft scientists.

The third topic: I have studied the issue of leniency el-hakim, started in the definition of the term lightly and I found out through the study that the proportion of leniency by a scientist but what is relative not absolute, may be attributed to leniency, expecting curriculum for that year or the updater. Then quoted by many scholars who came after the sphincter and consistent statements all point to the indulgence be pleased with the ruling, but the timid of them apologized to him and pointed out that this lenient but had his reasons, and most important of these apologies is that the ruler A "Mustadrak" at the end of his life while impaired memory , Yun Fajlth away before the book altogether. Beautiful words, and then transferred to teachers, giving the reasons that prompted the scientists to throw el-hakim of being soft, and sealed This topic made by the ruling but that indulgence is a special issue of an emergency patch in his book "Mustadrak," and his other books in the modern show proficiency and progress in this art.

Chapter II: eldhahabi-known and his book with a method statement, and this chapter is divided into three sections

The first topic: it was translated by a brief biography of gold, stating his full name, and the origin and lineage and surname with the date and place of birth, and it was his birth city "Damascus" the year 673 AH, grew up in a family known to science are valid, and dependents began his education first, and helped them so pleased they are, did not allow him and his father's journey in his life

except for some places nearby, and after his death traveled to the various areas that were the subject of interest to scientists and destination of the request, so he veered toward science in the first seven readings Votguen, then began tended to modern science until well done and become a knight of his horsemen, and studied by many scientists was the most famous three are: Mazzi Hafiz and Ibn Taymiyya and Alborzali, as it was taught by the creation of many of the best known scholars: Ibn Kathir, Ibn al-Qayyim and Ibn Rajab and Subki, leaving us an enormous legacy in the modern scientific and history and biographies and belief exceeds two hundred author, and what distinguishes it inherited many of the mothers shortened previous books, which are inferred, including summarizing the ruling is the subject of our study, was not just summaries of these books is dominated by inertia, it was el-dhahabi and many of them commenting corrected and a way out and critic and visionary.

This topic and concluded by mentioning the year of his death, which was the year 748 AH.

The second topic: the book known as a summary statement with el-dhahabi curriculum, began by stating that el-dhahabi was a special interest in short mothers previous books, Fajtsr book "History of Baghdad," the imam, and the book "The History of Damascus" by Ibn Assaker, and "refine the perfect" to Mzee, and other important books, which exceeded the fifty authors, and then reported the concerns of scientists "letter summarizing Mustadrak" and indicated that Aftahalp modern scholars after el-dhahabi age had a special Ahtemtem book "summary" and that their interests were concise Tracking el-dhahabi of el-hakim, Vahtm

Ptakbath Zayla'i and the son of the prompt and Suyuti and Ibn Hajar and others, and has intensified the interest of scientists in our time. And above the interest Baltakbat saw that the mere summary of el-dhahabi words of el-hakim of cash it is the approval of el-hakim , and there was much in the books of Sheikh Ahmed Shaker and Albanian and leave until.

In conclusion, This topic made approach in his book el-dhahabi summary, and as a whole is considering its position from the shortcut Motun and grounds "inferred" el-hakim , the position of the ruling summarized statements of cash.

The third topic: I have studied the important question which is summarized in the following question: Is it merely summarize el-dhahabi rule of el-hakim approval? And was the beginning of this Alamban to mention the first appearance of the statement that "el-hakim and classed Dhahabi agreed with him", it was found through research in the various books to the attention of scientists who talk and Sciences, the first use of this argument is: Hafiz Zayla'i in his book "set the flag", a students Hafiz el-dhahabi contemporary of his, but that its use of the term not more than one position, and neglected after scientists this phrase entirely Kalhafez Iraqi and Ibn Kathir, Ibn Hajar and Sakhaawi and others, until the Suyooti Vartoy that simply summarize the golden rule of the ruling "Mustadrak" it is the approval of that provision, but did not elaborate on the use of those words and those words began to spread that came Manaawi The expansion in the use, to simply the books of the people age Shaykh Ahmad Shakir Sheikh and Albanian. She stated then that the scientists in this matter there are two views, some of whom considered that the mere summary

of el-dhahabi rule of the ruling is okay, and some of them felt that this is not approval, and the reported words of each team and discussed the evidence and argument of all to say, showed the health of the words who said that this is not approval. This topic then concluded the evidence a statement critical of the health of the statement that "the el-hakim and classed Dhahabi agreed with him," and was one of el-dhahabi that his main concern was not tracing the ruling in a modern furnished even inferred that the mere approval is summarized as that there is no permission from el-dhahabi shows that silence is a recognition, and said other evidence clearly show a strong non-validity of the use within the meaning of those words.

Chapter III: stating Tracking el-dhahabi of el-hakim, began by stating that these pursuits the most important thing the book "summary" and characterizing el-dhahabi saying, "I said," If you wanted to track el-dhahabi, and incorporated under this chapter are three sections:

The first topic: which followed stated that in the modern or correct one or that one or two Sheikhs condition, and classified all of this under several demands, began by mentioning examples of tracking the Golden Ruler in conversations is correct, or one of them, ruling them Astdrkha believing him, they not Ikrajata, Vnnbh Dhahabi in dozens of places in the book and some of the Astdrickh ruling them and told them to bring the sheikhs, prompting you Astajab el-dhahabi , while keen on the alert for in several places, but it misses the placements did not call upon them and there are very few. Then stated, followed by talk on the condition that the sheikhs or one of them and showed pictures, it is

stated in accordance with el-dhahabi Takbath that or not, I would like to point out that el-dhahabi also finds that to be provided is the same Sheikh Bukhari and Muslim.

She concluded by mentioning This topic followed by a statement or hasan hadeeth, and indicated that el-dhahabi track el-hakim often made by the health talk, only to be followed by a statement of good conversation was very rare, no more than two places or three, and that contrary to what was stated byel-dhahabi in his book "Sir "that in the" Mustadrak "a series of good conversations and good and valid .

The second topic: the track el-dhahabi stating the el-hakim which requires double talk, and in This topic first showed that the bulk of the el-dhahabi Takbat the el-hakim of such .

Then I started to mention those images classified by the pursuits and the demands, and started by mentioning the track el-dhahabi made a talk and showed here that "Mustadrak" Hawa number of hadiths was avoided due to the el-hakim, which intensified the el-dhahabi rebuked him, charmingly describes the ignorance and other times a lack of religion and sometimes Bugel contradiction lack of inquiry to him, and was keen to trace the el-hakim el-dhahabi in an interview that he sees the object and used in several phrases to express it, such as saying "subject" or "invalid", or "lie" and so on. and then moved later in el-dhahabi said track to el-hakim to declare double talk, and used words such as el-dhahabi as well as several of them saying "weak" or "uh" or "attributable dark", and so on. Then followed a statement said one of the narrators talk or more, has been tracking el-dhahabi ruling made double, and one of the narrators may recall Raoyen or more often does not mention the abbreviated

name of the narrator, and sealed This topic, mentioning Photos conversations track el-dhahabi el-hakim's statement is cut off, or send and warned that el-dhahabi may used for transmission in the sense discontinuity.

The third topic: the track el-dhahabi stated the conversations embedded in the ruling and did not protest one of the narrators of the two Sheikhs modern manhunt began to protest against one of the narrators of modern sheikhs, and often say that el-dhahabi opposed to el-hakim that the talk is not conditional on the two Sheikhs, and then said, followed in Motun conversations, you either made or Nkartha Cdhuzha In very rare followed in the jurisprudence of the modern, and concluded by mentioning This topic illusions el-dhahabi summing up, the mismatch of his illusions to speak on the condition that the sheikhs or one of them and illusions Kkmh to talk to health and of illusions transferred to scientists.

After all this, according to the conclusion of the research focusing on the most important findings.

University of Algiers
Faculty of Islamic Sciences
Section beliefs and religions

position of the critics from Mustadrak el-hakim Work of el-dhahabi model

Note to a Master's Degree
Allocate the kiteb and Sunnah

Preparing the student: yahia kahloul

the supervision of: Dr Mohamed AbdElNabi

Members of the Committee discussion

- Dr. :Mahmoud Maghraoui .... president.
- Dr. :Mohamed AbdElNabi..... ..... planned .
- Dr. :AbdElMadjid Birem .... members.
- Dr. Youssef Addar .... members.

Academic year: 2009/2010

University of Algiers
Faculty of Islamic Sciences
Section beliefs and religions

position of the critics from Mustadrak el-hakim Work of el-dhahabi model

Note to a Master's Degree
Allocate the kiteb and Sunnah

Preparing the student:
yahia kahloul

Academic year: 2009/2010